

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة عمار ثليجي - الأغواط
كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم المالية و المحاسبة
تخصص: محاسبة و جباية معمقة



مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم المالية و المحاسبة
بعنوان:

المخاطر المرتبطة بالرسم على القيمة المضافة TVA دراسة حالة بمديرية الصيانة DML بالأغواط

من إعداد الطالبة: - أم كلثوم بن قراشة
الأستاذ المشرف: - أ. جقيدل يحي

لجنة المناقشة

د. دوة مُجد رئيسا
أ. جقيدل يحي مشرفا ومقرراً
د. عامر ابراهيم مناقشا

السنة: الجامعية: 2023/2022

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة عمار ثليجي - الأغواط
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم المالية و المحاسبة
تخصص: محاسبة و جباية معمقة



مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم المالية و المحاسبة
بعنوان:

المخاطر المرتبطة بالرسم على القيمة المضافة TVA دراسة حالة بمديرية الصيانة DML بالأغواط

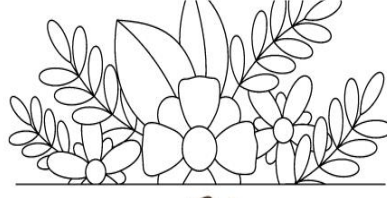
من إعداد الطالبة: - أم كلثوم بن قراشة
الأستاذ المشرف: - أ. جقيدل يحي

لجنة المناقشة

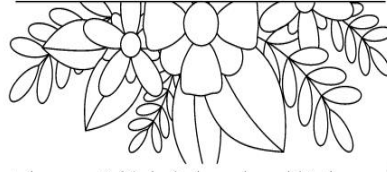
د. دوة مُجَد رئيسا
أ. جقيدل يحي مشرفا ومقرراً
د. عامر ابراهيم مناقشا

السنة: الجامعية: 2023/2022





شكر



الشكر أولاً وأخيراً ظاهراً وباطناً للذي خلق السماء بلا عمد، للذي علم الإنسان بالقلم، الذي وفقني لاتمام هذا البحث وهياً لي الأسباب ما ساعدني على اخراجه بهذه الكيفية التي هو عليها الآن فله الحمد والشكر.

كما أتقدم بجزيل الشكر الى الأستاذ يحيى جعيدل لتفضله بالاشراف على هذه المذكرة كما أتوجه بالشكر الجزيل لأعضاء اللجنة المناقشة كل باسمه على قبول مناقشة المذكرة، وعلى مجهوداتهم وتصحيحاتهم للأخطاء والنقائص في سبيل تحصيل أكبر استفادة من الدراسة.

ولا أنسى أن أتوجه بالشكر الجزيل لكافة إدارات مديرية الصيانة سوناطراك بولاية الأغواط على حسن تعاونهم، وأخص بالشكر الموظف الحاج محمد بومقواس.

والشكر كل الشكر لكل من ساعدني على اتمام هذا البحث سواء بالنصح أو التوجيه أو بتزويدي بالمعلومات أو الدعاء لي بالتوفيق جزاكم الله خيراً.



إهداء

أهدي ثمرة هذا العمل المتواضع الى:

إلى التي وهبت فلذة كبدها كل العطاء والحنان، الى التي صبرت على كل شيء، الى التي كانت سندي في الشدائد وكانت دعواها لي بالتوفيق أُمي جزاها الله عني خير الجزاء أدامها الله لنا.

إلى من كلله الله بالهيبة والوقار إلى من علمني العطاء بدون انتظار إلى من أحمل اسمه بكل افتخار أبي الغالي رحمه الله .

إلى سندي الذي اتكئ عليه في الشدائد والعقبات إخواني.
إلى أخواتي اللواتي تقاسمن معي أحلك المراحل وأصعبها ألبسكن الله ثوب الصحة ودوام الهناء.

إلى نفسي التي كنت أواجه كل الصعوبات طوال مسيرتي الدراسية.
إلى كل من درسني وعلمني.

إلى كل من أراد لي الخير وساندي .

أم كلثوم بن قراشة



ملخص الدراسة

ملخص

إن إدارة المخاطر ما هي إلا ممارسة لعملية اختيار فعالة لعدة بدائل وطرق قصد التقليل من أثر التهديدات التي تواجه المؤسسة، سواء تعلق الأمر بمخاطر البيئة الداخلية أو الخارجية لها، وبالنظر لتزايد حدة هذه المخاطر وتنوعها، نجدها تكتسي طابعا اقتصاديا، ماليا، تنظيميا قانونيا واجتماعيا، فإذا أخذنا بعين الاعتبار وجود عوائق وقيود تحول دون تجنب كل المخاطر بشكل كامل يصبح من الضروري وضع استراتيجيات لإدارة المخاطر في المؤسسة. وتتباين استراتيجيات إدارة المخاطر من مؤسسة إلى أخرى حسب طبيعة نشاطها ومميزات بيئة عملها وهيكلها التنظيمي وطبيعتها القانونية، ولا تكاد تخلو أي مؤسسة في وقتنا الحالي من إدارة مستقلة للمخاطر لضمان الاستمرار والنجاح في تحقيق أهدافها بالتحكم في المخاطر فمن المؤكد أن عدم الاعتماد على إدارة المخاطر بطريقة علمية صحيحة يؤدي إلى عدم تحقيق الأهداف الاستراتيجية للمؤسسة.

ونظرا لأهمية الموضوع جاء هذا البحث ليبين أهمية إدارة المخاطر وتوضيح دور إستراتيجية المؤسسة الاقتصادية الموضوع من أجل إدارة المخاطر بالتطرق إلى مختلف المفاهيم النظرية الخاصة بالموضوع، التي تم إسقاطها على واقع مديرية سوناطراك.

الكلمات المفتاحية : المخاطر ، المؤسسة الاقتصادية ، الرقابة الداخلية ، رسم على القيمة

المضافة TVA.

Résumé

La gestion des risques n'est qu'un choix efficace d'un certain nombre de moyens visant à réduire l'influence des menaces qui agissent sur l'entreprise soit sur le plan de l'environnement interne ou bien externe. La croissance et la diversité de ces risques prennent un cadre économique, financier, organisationnel, juridique et social. si on tient compte des entraves et des obligations, ceci nous permet d'éviter tous les risques.

Ainsi, il est important de mettre en place une stratégie qui puisse gérer les risques de l'entreprise. Il s'avère que la stratégie adoptée diffère d'une entreprise à une autre suivant son activité, son orientation, sa structure organisationnelle et son état juridique. De nos jours, aucune entreprise ne peut avoir une gestion indépendante des risques afin d'assurer la continuité, la réussite et l'atteinte de ses objectifs en contrôlant les risques.

Vu la portée du sujet, cette recherche explicite la nécessité de la gestion des risques et précise le rôle de la stratégie de l'entreprise économique dans le but de gérer les risques en abordant les différentes notions théoriques et spécifiques du thème, appliquées sur le terrain Direction Sonatrach.

Mots-clés : risque, entreprise économique, contrôle interne, TVA.



فهرس المحتويات

قائمة المختصرات

الضريبة الجزافية الوحيدة	IFU
الضريبة على الدخل الاجمالي	IRG
الضريبة على أرباح الشركات	IBS
الرسم على النشاط المهني	TAP
الرسم الوحيد الاجمالي على الانتاج	TUGP
الرسم الوحيد الاجمالي على تأدية الخدمة	TUGPS
قيمة المضافة	VA
الرسم على القيمة المضافة	TVA
لجنة دعم المؤسسات	COSO
مديرية كبريات المؤسسات	DGE
قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة	ق ض م ر م

قائمة الجداول

رقم الجدول	العنوان	الصفحة
01	التصاعدي بالشرائح للضريبة على الدخل الاجمالي.	13
02	تسبيقات الضريبة على ارباح الشركات	16
03	توزيع حصيلة الرسم على النشاط المهني.	17
04	توزيع حصيلة الرسم على النشاط المهني.	18
05	الأخطار الجبائية المتعلقة بالرسم على القيمة المضافة	53
06	الالتزام الجبائي بالضرائب والرسوم	54
07	تقييم المخاطر المرتبطة بالرسم على القيمة المضافة للزبائن	57
08	يوضح تقييم المخاطر المرتبطة بالرسم على القيمة المضافة للمبيعات	63
09	وثيقة G50 للرسم على النشاط المهني	65
10	وثيقة G50 لضريبة على أرباح الشركات والضريبة على الدخل الاجمالي	66
11	وثيقة G50 للرسم على القيمة المضافة	67
12	وثيقة G50 لموجز الرسوم	68
13	تقييم المخاطر على الضرائب والرسوم	68
14	نقاط قوة نظام الرقابة الداخلية لمؤسسة سوناطراك	70
15	نقاط ضعف نظام الرقابة الداخلية لمؤسسة سوناطراك	72

قائمة الأشكال

الصفحة	العنوان	رقم الشكل
30	الخطر الجبائي ودرجة المخاطرة	01
50	الهيكل التنظيمي لمديرية الصيانة سوناطراك	02

قائمة الملاحق

العنوان	رقم الملحق
فاتورة زبون	01
تسجيل محاسبي لعملية زبون	02
فاتورة كهرباء و الغاز	03
فاتورة تفصيلية للكهرباء و الغاز	04
تسجيل المحاسبي لعملية مورد	05
بيان الرسم على القيمة المضافة المخصوم	06
وثيقة إعفاء من الرسم على القيمة المضافة	07
وثيقة G50 للرسم على النشاط المهني و ضريبة ارباح الشركات و الدخل الإجمالي	08
وثيقة G50 للرسم على القيمة المضافة	09
وثيقة G50 لموجز الرسوم	10

الصفحة	فهرس المحتويات
	الإهداء
	شكر وعرفان
	ملخص الدراسة
	قائمة المختصرات
	قائمة الجداول
	قائمة الأشكال
	قائمة الملاحق
	الفهرس
أ-ب	مقدمة
	الفصل الأول: الادبيات النظرية للجباية في الجزائر والمخاطر المرتبطة بها
02	المبحث الأول: الجباية في الجزائر
03	المطلب الأول: مدخل عام للجباية
08	المطلب الثاني: أنظمة فرض الضريبة في التشريع الجبائي الجزائري
12	المطلب الثالث: اهم الضرائب والرسوم في الجزائر
20	المبحث الثاني: عموميات حول الرسم على القيمة المضافة
20	المطلب الاول: مفهوم الرسم على القيمة المضافة
25	المطلب الثاني: القاعدة الخاضعة للرسم على القيمة المضافة
27	المطلب الثالث: الخصم/الحسم على الرسم على القيمة المضافة
29	المبحث الثالث: أساسيات حول المخاطر الجبائية ومخاطر الرقابة الداخلية
29	المطلب الاول: ماهية الخطر الجبائي
33	المطلب الثاني: مخاطر الرقابة الداخلية
36	المطلب الثالث: التقييم الذاتي للرقابة و المخاطر

38	خلاصة الفصل
	الفصل الثاني: دراسة حالة بمدينة الصيانة سوناطراك - الأغواط -
40	تمهيد
41	المبحث الأول: تقديم مديرية الصيانة سوناطراك بالأغواط DML
41	المطلب الأول: نشأة، ومهام مديرية الصيانة وأهدافها
42	المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لمديرية الصيانة
52	المبحث الثاني: تقييم المخاطر المرتبطة بالرسم على القيمة المضافة
52	المطلب الأول: الوضعية الجبائية للمؤسسة المعنية بالدراسة
54	المطلب الثاني: تقييم نظام الرقابة
69	المطلب الثالث: تحليل نظام الرقابة الداخلي لمؤسسة سوناطراك
73	خلاصة
75	خاتمة
78	قائمة المراجع

مقدمة

أصبحت المخاطر في الوقت الراهن تمثل احد أهم التحديات التي تفرضها بيئة الأعمال على المؤسسات الاقتصادية وأضحت عنصرا لا يمكن التغاضي عنه في إعداد أي استراتيجية او سياسة مستقبلية للمؤسسة.

بحيث أصبحت خطر يهدد كيان المؤسسات ويجعلها عرضة للعديد من الأزمات مما يلزم على المؤسسة التي ترغب في البقاء في عالم الأعمال إلى البحث عن طرق ووسائل فعالة لكيفية التعامل مع المخاطر المحدقة بها والتي تمكنها من مزاولة نشاطها وذلك من خلال العمل على وضع خطة استراتيجية لإدارة المخاطر المحيطة بها تكون كفيلة بإيجاد أفضل الأساليب والإجراءات القادرة على الحد من أثرها السلبي على سيرورة أنشطتها. من خلال التأقلم والتكيف مع مختلف المخاطر الناتجة عن التقلبات المستمرة في متغيرات وعوامل المحيط ، والتي تقوم على أسس علمية ومنهجية في معالجتها لتلك المخاطر المحيطة بالمؤسسة عن طريق سياسة فعالة وبرامج وتحديد للمسؤوليات داخل المؤسسة.

ويعد العامل الجبائي استثمارا يمكن المؤسسة من الاستفادة من مزايا جميع الاختيارات الضريبية وكذا احد المخاطر التي تحيط بالمؤسسة والتي يجب عليها مسايرتها، ولأن الجباية تعد تكلفة تتحملها المؤسسة والتي تتميز بعدم الاستقرار في نصوصها وتعدد الأمر الذي يولد عنه مخاطر وكذا ديمومة تواجدها في حياة المؤسسة سواء من حيث الالتزامات القانونية الملقة على عاتقها أو بالتأثير على قراراتها.

وتعتبر الرقابة الداخلية هي الوسيلة التي يمكن للمؤسسة أن تلجأ اليها، وهي عبارة عن عملية تقييمية لكافة عمليات المؤسسة، تهدف لتقييم الأنظمة الرقابية لغرض تحقيق أهداف المؤسسة. وبالتالي أصبح من الضروري أن يستجيب التدقيق للمخاطر المتعلقة بالأنظمة الرقابية التي أصبحت تواجه المؤسسات وتهدها في إمكانية تحقيقها لأهدافها عبر مجموعة من الآليات والخطوات التي تقوم على معرفة وفهم تلك المخاطر بالدرجة الأولى، بغية تقييمها واتخاذ الإجراءات التصحيحية التي تهدف إلى تحسين أداء مختلف العمليات التشغيلية الداخلية للمؤسسة، وبالتالي تحسين قدرة المؤسسة على تحسين أداءها.

الإشكالية:

وبناء على ما سبق سوف يتطرق هذا البحث الى موضوع " المخاطر المرتبطة بالرسم على القيمة المضافة" ، ولمعالجة هذا الموضوع والإلمام به وللخوض فيه بصفة أكثر تفصيلا ارتأيت أن أعرض الإشكالية الرئيسية على النحو التالي:

كيف يمكن للمديرية الكشف على المخاطر الرسم على القيمة المضافة، وكيف يتم تقييم هذه المخاطر؟

هذه الإشكالية بدورها تتفرع إلى مجموعة من التساؤلات الفرعية والتي تشكل جزءا آخر من الاهتمامات المتعلقة بذات الموضوع:

- ما المقصود بالرسم على القيمة المضافة؟.
- ما هي المشاكل التي قد تواجه الرسم على القيمة المضافة، وكيف يمكن معالجتها؟.
- ما هو نظام الرقابة الداخلية، وهل هناك نظام رقابة داخلي فعال داخل المؤسسة؟.
- فيما يتمثل دور الرقابة الداخلية في الحد من المخاطر؟ .

فرضيات البحث:

- ان الرسم على القيمة المضافة ضريبية غير مباشرة تمس القيمة المضافة خلال كل مرحلة وهي ضريبة يتحملها المستهلك؛
- هناك عدة مشاكل تتعلق بالرسم على القيمة المضافة تمس الجوانب المتعلقة به، ويمكن معالجتها وإيجاد حلول لها؛
- نظام الرقابة الداخلية هو نظام يعمل على تحسين أداء المؤسسة بكفاءة وفعالية
- تساهم الرقابة الداخلية في تقييم المخاطر وتقديرها والتبليغ عنها.

أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث في الكشف عن المشاكل المحجوبة للرسم على القيمة المضافة وإيجاد الحلول لها، حيث في إطار دراستي للموضوع تم التعرف على المشاكل المتعلقة بالعمليات الخاضعة لها.

أهداف البحث:

تتجلى الأهداف الموجودة في هذا البحث كالاتي:

- إبراز قواعد تأسيس الرسم على القيمة المضافة والتغيرات التي طرأت على معدلاته وحقوق الخصم؛
- إظهار نظام الشراء بالإعفاء وعمليات الاسترجاع للرسم على القيمة المضافة؛
- تبيان أهمية نظام الرقابة الداخلية والكشف عن مخاطر الرقابة؛
- إبراز مساهمة تقييم مخاطر الرقابة الداخلية في تحسين فعالية المؤسسة الجزائرية وتحسين أدائها.

حدود الدراسة:

بغرض معالجة الإشكالية المقترحة وتحقيق الأهداف، تم وضع اطر تحدد دراسة وتتمثل في الأطر التالية:

- الاطار المكاني: من أجل تسليط الضوء على المخاطر المرتبطة بالرسم على القيمة المضافة تم اختيارنا لمديرية الصيانة- سوناطراك- بولاية الأغواط.
- الإطار الزمني: امتدت الدراسة من 2023 /03/15 إلى 2023/04/15.

أسباب اختيار الموضوع:

تم اختيار هذا الموضوع لأسباب منها ما هو ذاتي ومنها ما هو موضوعي.

• الأسباب الذاتية لاختيار الموضوع:

- الميول الشخصي الى الجباية وكل ما يتعلق بها؛
- الرغبة الشخصية للدراسة والبحث في هذا الموضوع؛
- الإسهام في اثراء المكتبة بمثل هذه المواضيع.

• الأسباب الموضوعية لاختيار الموضوع:

- يعتبر هذا الموضوع من بين أهم المواضيع نظرا للدور الفعال الذي يلعبه الرسم على القيمة المضافة في تحقيق التنمية الاقتصادية؛
- حاجة المؤسسات الاقتصادية الجزائرية لنظام الرقابة الداخلية قصد بلوغ أهدافها بكل كفاءة وفعالية؛
- الضعف الذي تعانيه المؤسسات الاقتصادية الجزائرية في مجال الرقابة الداخلية؛
- تعريف مسؤولي المؤسسات الاقتصادية بالمخاطر الواجب تقاؤها.

منهجية البحث:

للإحاطة بمختلف جوانب الموضوع ولمعالجة الإشكالية تم أتباع المناهج المستخدمة في العلوم الاقتصادية خاصة المنهجين الوصفي والتحليلي بحيث سنعتمد على المنهج الوصفي عند " عرض المفاهيم المتعلقة بالموضوع " والمنهج التحليلي الذي يحاول تفسير المخاطر المرتبطة بالرسم على القيمة المضافة، مستعملين في ذلك دراسة ميدانية في الفصل التطبيقي لدراسة الموضوع.

الأدوات المستخدمة:

على المستوى الجانب النظري تم الاعتماد على الكتب، الأطروحات، المذكرات، المقالات العلمية والمجلات، وكذا القوانين.

أما على المستوى التطبيقي اعتمدت على المقابلة مع المسيرين ومسؤولين المصالح في المديرية اضافة الى ذلك الاطلاع على مختلف الوثائق والتصريحات الخاصة بالمديرية.

صعوبات البحث:

- العدد الكبير من القوانين والتشريعات التي اقتضت طبيعة البحث عنها؛
- صعوبة الحصول على بعض المعلومات والوثائق والتصريحات الخاصة بالمديرية كونها أمور سرية وخاصة بالمديرية.

الدراسات السابقة:

- حميداتو صالح، دور المراجعة في تدنئة المخاطر الجبائية، دراسة حالة عينة من المؤسسات الاقتصادية بولاية الوادي، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة الجزائر 2012/2013. هدف الدراسة ابراز دور المراجعة في تدنئة المخاطر الجبائية احدى محددات اتخاذ القرار داخل المؤسسة.
- سويسسي أحلام، دور المراجعة الجبائية في تحقيق الاقتصاديات الجبائية -دراسة تحليلية لعينة من كبريات المؤسسات-، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية والمالية، تخصص محاسبة، مراجعة وتدقيق، المدرسة العليا للتجارة، القليعة الجزائر 2015/2016. هدف الدراسة في توضيح الخطر الجبائي الناجم من الضرائب والرسوم والمخاطر المترتبة عنهم.

خطة البحث:

ما أجل الإجابة على إشكالية المقترحة تم الاعتماد على الخطة التالية حيث قسمنا الدراسة الى مقدمة وكما تطرقنا إلى فصلين أساسيين حيث يتناول الجانب الأول الجزء النظري للموضوع شمل الفصل الاول تضمن الأدبيات النظرية للجباية في الجزائر والمخاطر المرتبطة بها، وهو بدوره قسم الى ثلاثة مباحث تتمحور حول النظام الجبائي الجزائري من خلال التطرق الى أهم الضرائب والرسوم وبصفة خاصة الرسم على القيمة المضافة ومن ثم التطرق الى المخاطر الجبائية ومخاطر الرقابة الداخلية.

وفيما يخص الجانب الثاني المتعلق بالجزء التطبيقي الميداني فقد جاء في الفصل الثاني يحتوي على دراسة حالة لمديرية الصيانة سوناطراك بولاية الأغواط -نموذجاً- وذلك قصد التعرف على كيفية سير مختلف العمليات الخاصة بالمديرية ومختلف المخاطر التي يمكن أن تواجهها في تحصيل ودفع الرسوم الخاضعة لها وكذا معرفة وتحليل نظام الرقابة الداخلية الخاص بالمديرية ، وفي خاتمة الدراسة قمنا بوضع نتائج الدراسة على ضوء الفرضيات .

الفصل الأول

الادبيات النظرية للجباية في الجزائر والمخاطر
المرتبطة بها

تمهيد:

لكي تتمكن المؤسسة من تأدية الدور الذي أنشأت من أجله، لابد من حسن تسيير وتنظيم، ومن هذا المنطق اذا كان نجاح المؤسسة مرتبط بمجال النشاط التي اختارته وبإمكانياتها التسييرية، فان معرفة الجوانب القانونية والمحاسبية والمالية وخاصة الجبائية منها لا يقل أهمية لأنها عامل مهم جدا في نجاح المؤسسة وتطورها واستمرارها.

لهذا فان معرفة المؤسسة لنظام الجبائي الذي يجب أن تعتمد وطرق مواجهة المخاطر المرتبطة به وكذا معرفة الأساليب وطرق تسيير المخاطر الأخرى يساعدها في تحقيق مختلف الأهداف التي تسعى لها دون تعارضها لأعباء قد تقع على عاتقها أو لخسائر كبيرة قد تؤدي لإيقاف نشاطها.

وسأعرض في هذا الفصل الجانب النظري للدراسة المتمثلة في الجباية في الجزائر والأنظمة الضريبية المطبقة ومختلف الضرائب والرسوم التي تخضع لها المؤسسات ، وكذا المخاطر التي يمكن ان تواجهها المؤسسات من ناحية الضرائب والرسوم ومن ناحية الرقابة.

ولمعالجة هذا الموضوع يجدر بنا الإشارة إلى الإلمام ومعرفة بعض المفاهيم، بحيث تكون لنا المفتاح للولوج إلى صلب الموضوع، من خلال هذا الفصل ارتأيت أن ينقسم إلى ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: الجباية في الجزائر.

المبحث الثاني: عموميات حول الرسم على القيمة المضافة.

المبحث الثالث: أساسيات حول المخاطر الجبائية ومخاطر الرقابة الداخلية.

المبحث الاول: الجباية في الجزائر

تستعين الدولة بعدة وسائل تضمن لها تأمين الموارد المالية اللازمة لتغطية نفقاتها واحتياجاتها ومن بين هذه الوسائل الجباية لأنها تمثل موردا هاما في خزانة الدولة.

المطلب الاول: مدخل عام للجباية

تهتم الجباية بدراسة الضرائب والرسوم والاتاوات، من اجل تغطية نفقات الدولة وتحقيق منافع عامة، وكذا تقليص الفوارق بين فئات المجتمع، كما اصبحت تستعملها الدولة لتحقيق الاستقرار الاقتصادي، وكل هذا وفقا للقوانين التي تسنها السلطة العمومية فلا يمكن تأسيس او تحصيل اي ضريبة او رسم، الا اذا نص القانون على ذلك ويكون موضحا فيها وعائها ونسبتها ومواعيد استحقاقها والغرامات المالية والجبائية الناجمة عن مخلفاتها.

الفرع الاول: مفهوم الجباية

مفهوم الجباية أوسع واشمل من مفهوم الضريبة، فالجباية تشمل مجموع الاقتطاعات التي تقوم بها الدولة أو إحدى هيئاتها الإقليمية سواء في شكل ضرائب أو رسوم جبائية وشبه جبائية، غرامات، إتاوات، والمساهمات الاجتماعية، اي تشمل الجباية جميع الاقتطاعات الاجبارية التي تفرضها الدولة.

اولا: تعريف الجباية

لقد تعددت وتتنوع التعاريف الخاصة بالجباية وهي ما يلي :

تعريف 1: ان مصطلح الجباية (**fiscalite**)¹ يدل على مجموع الوسائل المادية والبشرية والتنظيمية المسخرة لفرض ، ربط ، تقدير، وتحصيل الضرائب على اختلاف انواعها، وتقتضي ضرورة التحليل الاقتصادي عادة الى استخدام لفظ مرافق لكلمة الجباية دلالة على تنظيم هذه الضريبة و مصدر حصيلتها او ايراداتها مثل الجباية العادية و الجباية البترولية ،جباية الضرائب و جباية اشباه الضرائب ،الجباية المحلية و الجباية الوطنية او الدولية ،جباية المؤسسات و جباية الافراد...الخ ؛

¹ محمد دوة، سلسلة دروس و محاضرات في مقياس جباية المؤسسة، مطبوعة جامعية، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة عمار ثليجي، الاغواط، 2018، ص 7.

تعريف 2: هي ذلك النظام التشريعي الموضوع حيز التطبيق لضمان الإيرادات لتغطية النفقات الخاصة بالدولة بصفة رسمية¹؛

تعريف 3: يقصد بالجباية مجمل الاقتطاعات النقدية الاجبارية المطبقة على مداخيل الافراد و ارباح الشركات المؤداة لفائدة الدولة و ارادتها العمومية من اجل تغطية نفقاتها المتنوعة². ومن هذه تعاريف نستنتج ان الجباية العادية تتكون من الضرائب و الرسوم وهو شكل الغالب على هذا المصطلح عموما ،كما تنوعت استخدامات الجباية مثل الجباية البترولية، الجباية المحلية ،الجباية البيئية و الجباية الجمركية ،او اقتطاعات نقدية اجبارية اخرى دون الضرائب مثل الرسم شبه الجبائي ،الرسم ،الاتاوت و كذا المساهمات الاجتماعية .

ثانيا: أنواع الجباية

1- الجباية البترولية: تعتبر الجباية البترولية عنصر هام في تطوير الاقتصاد الوطني و توجيه و دفع الأنشطة الاجتماعية و الاقتصادية كما انها تساهم في انعاش الاقتصاد الوطني خاصة من خلال الاستثمارات المحققة في مجال المحروقات ، وتدفع الضرائب البترولية على اساس انها مقابل الترخيص من قبل الدولة لاستغلال باطن الارض التي هي ملك الدولة³ ، ومنه فان الجباية البترولية هي مختلف الضرائب والرسوم والاتاوى التي تدفع للدولة المالة لحقول النفط مقابل حق الاستكشاف واستغلال حقولها من قبل الشركات النفطية⁴ .

2- الجباية الجمركية: هي كل الحقوق و الرسوم التي تكلف ادارة الجمارك بتحصيلها من خلال العمليات التجارية على حركة البضائع - تصدير و استيراد- ، و تحتل الجباية الجمركية المرتبة الثانية بعد الجباية البترولية من حيث نسبة المداخيل في إيرادات الدولة، اي ان ادارة الجمارك هي التي تضمن اعداد الوعاء وتصفية وتحصيل الضرائب التي هي مكلفة بجبايتها⁵.

¹ حميدة بوزيدة ، جباية المؤسسات ،ديوان وطني للمطبوعات الجامعية ،الطبعة الرابعة، الجزائر ، 2003، ص 15.

² محمد عباس محرزى ، المدخل الى الجباية و الضرائب ،دار النشر ITCIS،الجزائر،2010،ص05.

³ لخضر عزى " الجباية البترولية في الجزائر "، الملتقى الوطني حول السياسة الجبائية في الالفية الثالثة ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، جامعة سعد دحلب، البليدة، ماي 2003 ص 294.

د. بدار عاشور ، ط/د خليفى سامية ، دور الجباية البترولية في تحقيق الميزانية العامة في الجزائر للفترة 2009-2017،مجلة العلوم الاقتصادية و التسيير

⁴ و العلوم التجارية ، مجلد 12 العدد02، 2019 ص 379.

⁵ François Deruel ,Christian de Lauzainghein , Lucile de Mellis :Droit fiscal,12^oédition Dalloz 2002 Paris page209.

3- الجباية الخضراء: هي ضريبة مصممة لاستيعاب التكاليف البيئية و توفير حوافز اقتصادية للأشخاص والشركات لتعزيز الأنشطة المستدامة بيئيا، هي الجباية التي تركز على مبدأ " ملوث مسدد " النشاطات التي معدل تلوثها مرتفع وهذا من خلال وضع نظام جبائي عملي¹.

و تعرف ايضا بأنها مجموعة الاجراءات الجبائية التي لها تأثير على البيئة ،و هذه الاجراءات تتضمن ضرائب، رسوم، اتاوات، و² اجراءات ضريبية تحفيزية .

4- الجباية المحلية: هي كل الايرادات الجبائية التي تعود للجماعات المحلية وفقا لمبدأ اقليمية النشاط او التخصيص الجبائي، في اطار السياسة الجبائية الكلية و الهادفة الى موازنة الميزانية العامة وكذا تأثيرها المباشر على الانفاق المحلي وعلى الاستثمار وعلى حماية واستقرار النمو الاقتصادي³.

اي انها مجموعة من القوانين والتنظيمات التي تحكم الضريبة ، وهو تعريف ذو طبيعة قانونية اما الطبيعة الاقتصادية " انها الطريقة التي تمكن من توجيه الاقتصاد و تصحيح انحرافات السياسية الاقتصادية⁴ بالأثر الرجعي " .

5- الجباية العادية: هي كل الضرائب والرسوم، و الاتاوات ، و مختلف المساهمات المستحقة على افراد الدولة .

الفرع الثاني: الضريبة وخصائصها

اولا: تعريف الضريبة والرسم، والاقتطاعات الاخرى (الاتاوة، الرسم شبه الجبائي، المساهمات الاجتماعية)

1- الضريبة: في غياب التعريف التشريعي للضريبة يمكن ان نعرف الضريبة على انها "مساهمة نقدية تفرض على المكلفين بها بحسب قدراتهم التساهمية والتي تقوم، عن طريق السلطة، بتحويل الاموال المحصلة وبشكل نهائي ودون مقابل محدد، نحو تحقيق الاهداف المحددة من طرف السلطة العمومية"⁵؛
العمومية"⁵؛

¹ www.mfdgi.gov.dz.PC le 2023- 24/02/2023-09:30.

² صونية بن طيبة، الجباية البيئية كآلية لحماية البيئة ، مداخلة ضمن فعاليات الملتقى الدولي حول النظام القانوني الدولي و التشريع الجزائري ، ايام 9 و 10 ديسمبر، 2013، جامعة 8 ماي 1945 ولاية قلمة، ص 5.

³ العياشي عجلان، حوكمة الجباية المحلية كآلية لتحقيق التنمية المستدامة — حالة ولاية المسلمة (2008-2011) ، مجلة العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، جامعة سطيف 1، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير ، العدد 2014، 14، ص ص 167-169.

⁴ محمد الصغير بعلي، قانون الادارة المحلية ، دار العلوم للنشر و التوزيع ، عنابة، الجزائر، 2004، ص 131.

⁵ محمد عباس محمزي، اقتصاديات الجباية و الضرائب، الطبعة الرابعة، دار هومة للطباعة و التوزيع، الجزائر، 2008، ص 13.

تعريف 1: "فريضة تدفع جبرا الى الدولة، وهي غير جزائية، وتدفع من القطاع الخاص الى القطاع العام وتقرض بشكل محدد مسبقا بلا مقابل ولتحقيق اهداف اقتصادية واجتماعية مختلفة¹ "؛

تعريف 2: الضريبة اقتطاع نقدي تفرضه السلطة على الافراد بطريقة نهائية وبلا مقابل قصد تغطية الاعباء العامة²؛

تعريف 3: الضريبة فريضة مالية يدفعها الفرد جبرا الى الدولة او احدى الهيئات العامة المحلية بصورة نهائية مساهمة منه في التكاليف و الاعباء العامة دون ان يعود عليه نفع خاص مقابل دفع الضريبة³.
ومنه فالضريبة خصائص وهي:

- الضريبة تجمعها الدولة جبرا ولا دخل لاختيارات الافراد في تقديمها؛
- تدفع الضريبة بشكل نهائي ولا يحق المطالبة بها من قبل دافعيها؛
- ان سلطة الدولة هي المكلفة بفرض الضريبة وتحصيلها؛
- تحقيق منافع عامة ومنافع ذاتية لمتحملي الضريبة.

2- الرسم: يعرف بانه مورد مالي، تحصل عليه الدولة، ممن يكون في حاجة الى خدمة خاصة، وله تعاريف اخرى منها:

تعريف 1: هو مبلغ من المال تجبيه الدولة او احد الأشخاص العامة الاخرى جبرا من الافراد مقابل خدمة خاصة تقدمها لهم او مقابل نفع خاص عاد عليهم من هذه الخدمة⁴؛

تعريف 2: يعرف الرسم على انه مورد مالي تحصل عليه الدولة ممن يكون في حاجة الى خدمة خاصة تنفرد الدولة بأدائها كالرسوم القضائية التي يدفعها من يطلب من الدولة إظهار حقه عن طريق القضاء او رسوم التسجيل بالجامعة⁵ ؛

تعريف 3: الرسم مبلغ نقدي يدفعه الفرد جبرا الى السلطة العمومية مقابل منفعة خاصة يحصل عليها الفرد الى جانب منفعة عامة تعود على المجتمع⁶ .

¹ عادل مُجد قطاونة، عدي حسين عفانة، المحاسبة الضريبية، الطبعة الاولى، دار وائل للنشر، 2008، ص 4.

² نصر رحال، مصطفى عوادي، جباية المؤسسة بين النظرية و التطبيق، مكتبة بن موسى السعيد للنشر و التوزيع ، الوادي-الجزائر ، 2010، ص 05.

³ N. Merzouk, et autres, Guide du contribuable, Pages Bleues, Alger, 2017.

⁴ عادل العلي، المالية العامة و القانون المالي و الضريبي، الجزء الاول، اثناء للنشر و التوزيع، الطبعة الاولى، عمان، 2009، ص 109.

⁵ يسرى ابو العلا، مُجد صغير بعلي، المالية العامة، دار العلوم للنشر والتوزيع ، الجزائر، 2003 ، ص 60.

⁶ طارق الحاج ، المالية العامة، دار الصفاء للنشر و التوزيع، عمان، 2009، ص 100.

مما سبق نستخلص مجموعة من خصائص الرسم منها:

- يحصل الرسم على شكل مبالغ نقدية؛
- يدفع الرسم مقابل خدمة خاصة يحصل عليها الفرد، ويقابلها تحقيق نفع عام؛
- يحصل الرسم من الدولة، وذلك باستنادها الى مؤسستها المختلفة؛
- يدفع الرسم جبرا بمجرد طلب الفرد الخدمة من الدولة وحصوله عليها .

3- الاقتطاعات الاخرى (الاتاوة، الرسم شبه جبائي، مساهمات اجتماعية)

(أ)- **الاتاوة:** وهي المقابل الذي يدفعه صاحب العقار او الثروة بسبب ارتفاع قيمة ملكه المترتب عن قيام الدولة بمشاريع عامة، فتعبيد الطرق او اقامة سدود يعود على قيمة الاراضي المجاورة، مما يقتضي ان يساهم المستفيد في النفقات التي تحملتها الدولة¹.

(ب)- **الرسم شبه الجبائي:** هو ما تحصل عليه الدولة كإيراد عن نظير خدمتها و يتحدد عادة طبقا للعرض والطلب، ويتم من خلال التعاقد مثل كراء مساحات معينة للعرض، او استغلال مصالح الدولة و منشاتها من قبل المكلفين، قصد الاستفادة².

(ج)- **المساهمات الاجتماعية:** وهي " اقتطاعات نقدية اجبارية مرتبطة بدخل الفرد من عمله او نشاطه التجاري تمنحه الحق في الحصول على معاشات تقاعدية او مزايا اجتماعية كالخدمات الصحية³ ".

ثانيا: المبادئ الاساسية لضريبة وتقنياتها

1- المبادئ الاساسية للضريبة

 **مبدأ العدالة:** نعني بالعدالة ان يوزع العبء المالي العام على افراد المجتمع، كل حسب قدرته، ويتطلب هذا ملائمة الضريبة لنوع وعائها، وتقدير الاعفاءات المناسبة للحالة الاجتماعية؛

 **مبدأ اليقين:** يقصد بها ان تكون الضريبة محددة بصورة قاطعة، دون اي غموض او ابهام؛

 **مبدأ الملائمة في الدفع:** ويقصد بها ان تجبى الضريبة في وقت ملائم للممول، فلا تطلب

في وقت يصعب دفعها فيه، ومبدأ الملائمة يمتد في مضمونه الى مراعاة الظروف المادية والنفسية لدافعي الضرائب؛

¹ عمر يحياوي، مساهمة في دراسة المالية العامة، دار هومة، 2003، ص 94.

² محمد الصغير بعلي، المالية العامة، دار هومة، 2003، ص 59.

³ محمد عباس محرز، المدخل الى الجباية و الضرائب، مرجع سابق، ص 35.

🚩 **مبدأ الاقتصاد في النفقات:** والمراد به الاقتصاد في التكاليف الضريبية، والابتعاد عن

الاسراف وتقادي الدولة انفاق مصاريف كبيرة على الموظفين لتحصل الضرائب¹؛

2- تقنيات الضريبة: يقصد بتقنيات الضريبة مجموع العمليات التي يتم بموجبها تأسيس وتحصيل

الضريبة، اي تحديد الاوضاع والاجراءات الفنية المتعلقة بفرض الضريبة وينصرف هذا الى:

(أ) - **وعاء الضريبة:** يعرف وعاء الضريبة بأنه المادة التي ستتخذ اساسا لفرض الضريبة، وغالبا ما تحمل الضريبة اسم وعائها²، وهي ايضا العنصر الاقتصادي الخاضع للضريبة، سواء كان نشاطا، سلعة، عمل او حيازة وتكون مصدرا للضريبة.

(ب) - **ربط الضريبة:** اي تحديد مبلغ الضريبة الذي يجب على المكلف دفعه، وتحديد هذا المبلغ يتم اولا بتحديد الوعاء الضريبي او المادة الخاضعة وثانيا المرور الى ربط الضريبة، ويتم تحديد المادة الخاضعة للضريبة من خلال النظام المطبق للضريبة.

(ج) - **تحصيل الضريبة:** بعد ان يتم احتساب الضريبة المستحقة على المكلف تأتي مرحلة التحصيل والتي تعتبر اخر المراحل الهامة التي بموجبها يتم توريد مقدار الضريبة لحزينة الدولة³.

تتبع الادارة الضريبية مختلف الطرق لتحصيل الضرائب حسب نوع الضريبة، اذا ان لكل ضريبة طريقة التحصيل المناسبة لها، التي تحقق كلا من الاقتصاد في نفقات الجباية المناسبة والملائمة في تحديد مواعيد اداء الضريبة دون تعسف او تعقيد في اجراءاتها الادارية⁴.

المطلب الثاني: انظمة فرض الضريبة في التشريع الجبائي الجزائري

للجزائر 03 أنظمة جبائية لفرض مجموعة من الضرائب والرسوم ولكل نظام قواعده الخاصة.

الفرع الاول: النظام الحقيقي

يخضع لنظام الربح الحقيقي بصفة اجبارية الاشخاص الطبيعيون الذين يمارسون نشاطا صناعيا، تجاريا او حرفيا، وكذا التعاونيات الفنية والتقليدية التي يتجاوز رقم اعمالها السنوي ثمانية ملايين دينار جزائري 8.000.000 دج، والاشخاص المعنويون مهما كان رقم الاعمال المحقق.

¹ - عبد الكريم صادق بركات، النظم الضريبية، الدار الجامعية، بيروت، لبنان، 1988، ص 36.

² - سعيد علي العبيدي، اقتصاديات المالية العامة، دار دجلة، عمان، 2011، ص 129.

³ - محمد ابو النصر، محفوظ المشاعلة، الضرائب و محاسبته بين النظرية و التطبيق، مطابع الدستور التجاري، الاردن، 2002، ص 20.

⁴ - رضا خلاصي، النظام الجبائي الجزائري، جزء 1، دار الهومة، الجزائر، 2005، ص 17، 16.

تطبق كل الأنشطة النظام الحقيقي، ما عدا الأنشطة المستثناة من الخضوع لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة.

أولاً: الالتزامات التصريحية: يتقيد المكلف¹ الخاضع لنظام الربح الحقيقي بمجموعة من الالتزامات وهذا على امتداد ممارستهم نشاطهم مدة بدايته الى غاية الانتهاء منه.

❖ **التصريح بالوجود (SerieGn°8) :** يجب على المكلفين (طبيعي او معنوي)، ايداع التصريح

بالوجود (G°8) خلال الثلاثين يوما الاولى من بداية مزاولة النشاط ، ويودع لدى مركز الضرائب الذي يتبعون له، ويعاقب² المكلف الذي لم يقدم التصريح بالوجود بدفع غرامة جبائية محددة.

❖ **التصريح الدوري (SerieGn°50):** يكتتب التصريح الشهري من طرف المكلفين الخاضعين

للنظام الحقيقي "المؤسسات الخاضعة للضريبة على ارباح الشركات (IBS)، والمؤسسات الفردية او مؤسسات الاشخاص الخاضعين للضريبة على الدخل الاجمالي (IRG)"، ويقدم التصريح³ خلال 20 يوما الموالية للشهر المصرح به.

ويجب ان يتضمن التصريح مجموعة من المعلومات اهمها: رقم الاعمال الخاضع للرسم على النشاط المهني (TAP)، رقم الاعمال الخاضع للرسم على القيمة المضافة (TVA)، التسبيقات للضريبة على ارباح الشركات، حق الطابع، الضريبة على الدخل الاجمالي لصنف الرواتب والاجور.

❖ **التصريح السنوي (SerieGn°11):** يتعين على المكلفين اكتاب تصريح بمداخلهم السنوية قبل

30 افريل من كل سنة مالية، ويجب ارفاق التصريح بكل الوثائق التبريرية ما يسمح لأعوان الادارة الجبائية بمعرفة الوضعية الجبائية لكل مكلف ولكل دورة نشاط منقضية⁴.

وفي حالة ايقاف نشاط او جزء منه، يجب اعلام مصلحة الضرائب التي يتبع له ممارسة النشاط خلال 10 ايام بالتاريخ الذي تم او سوف يتم فيه ايقاف النشاط⁵.

ثانياً: الالتزامات المحاسبية: يتعين على المكلفين بالضريبة مسك محاسبة منتظمة واحترام الالتزامات

المحاسبية وذلك تقاديا للعقوبات الجبائية والجزافية. واهم الالتزامات مسك دفتر اليومية⁶، دفتر الجرد⁷،

¹ - المكلف: كل شخص طبيعي او معنوي ملزم بدفع مساهمات، ضرائب، حقوق او رسوم يرخص تحصيلها من خلال القانون.

² - المادة 194 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2023، ص 76.

³ - Calendrier fiscal, ministère des finances, direction générale des impôts, direction des relations publiques et de la communication, Alger, édition 2023, p 07.

⁴ - المادة 18 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2023، ص 15.

⁵ - الدليل التطبيقي للمكلف بالضريبة، وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، مديرية العلاقات العمومية والاتصال، الجزائر، 2023، ص 73.

⁶ - المادة 09 من القانون التجاري الجزائري، نسخة 2022.

⁷ - المادة 10 من القانون التجاري الجزائري، 2022، مرجع سابق.

الذي يجب ان يكون كلهما مرقم وموقع من طرف المحكمة، اضافة الى المستندات المحاسبية وسندات المراسلة لمدة 10 سنوات¹.

الفرع الثاني: النظام المبسط

يخضع للنظام المبسط كل الأشخاص الطبيعيين الذين يمارسون نشاطا غير تجاريا ومهنا حرة²، التي يتجاوز رقم أعمالها السنوي ثمانية ملايين دينار 8.000.000 دج، باستثناء الاشخاص المعنويين الذين يخضعون وجوبا للنظام الحقيقي.

يطبق هذا النظام على الاشخاص الطبيعيين الذين يمارسون نشاطا غير تجاريا، وارادوا الخضوع للنظام المبسط حسب رغبتهم واختيارهم ان يبلغوا المصلحة المختصة برغبتهم من خلال ايداعهم لطلب الخضوع لهذا النظام قبل 01 فيفري من سنة الاختيار، ويبقى الاختيار نهائي لا رجعة فيه.

اولا: الالتزامات التصريحية: يخضع المكلفين للنظام المبسط لالتزامات على ممارسة نشاطهم وهي:

❖ **التصريح بالوجود (SerieGn°8):** يودع التصريح بالوجود (G°8) لمركز الضرائب خلال الثلاثين يوما الاولى من بداية مزاولة النشاط³.

❖ **التصريح الفصلي (SerieGn°50):** يتم اكتتاب تصريح فصلي عن طريق (G°50) قبل 20 يوم الاولى للشهر الذي يلي الفصل والذي تحققت به الايرادات المهنية، ويتضمن كل من الرسم على القيمة المضافة (TVA)، والضريبة على الدخل الاجمالي فئة الاجور (IRG/S).

❖ **التصريح السنوي (SerieGn°13):** يقوم المكلف بإيداع التصريح السنوي⁴ (G°13)، ويدون عليه مجموع مبلغ الايرادات المقبوضة والنفقات المدفوعة والنتيجة المحققة بعنوان السنة المالية، وهذا قبل 30 افريل من كل سنة.

ثانيا : الالتزامات المحاسبية: يتوجب على المكلف⁵ مسك دفتر يومي تظهر فيه بالتفصيل مداخيلهم ونفقاتهم، وكذا سجل مؤشر وممضي ومدعما بسندات الاثبات الموافقة التي تتضمن تاريخ الاقتناء للمعدات المخصصة لمهنتهم وسعر وتاريخ التنازل عنها.

¹ - المادة 12 من نفس المرجع.

² - المادة 31 مكرر من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2023، ص 18.

³ - المادة 183 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2023، ص 72.

⁴ - المادة 31 مكرر من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2023، ص 18.

⁵ - المادة 31 مكرر 01 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2023، ص 18.

الفرع الثالث: نظام الضريبة الجزافية الوحيدة

يخضع لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة¹ (IFU)، الاشخاص الطبيعيون الذين يمارسون نشاطا صناعيا، تجاريا او غير تجاري او حرفي و كذا التعاونيات الفنية و التقليدية التي لا يتجاوز رقم اعمالها السنوي ثمانية ملايين دينار 8.000.000، ما عدا التي اختارت نظام فرض الضريبة حسب الربح الحقيقي او النظام المبسط للمهن الغير التجارية.

يستثني هذا النظام الضريبي كل من:

- أنشطة استيراد السلع والبضائع؛
- أنشطة شراء، اعادة البيع على حالها؛
- الأنشطة الممارسة من طرف الوكلاء؛
- أنشطة الاطعام والفندقة المصنفة؛
- أنشطة الترقية العقارية وتقسيم الاراضي، والاشغال العمومية والري والبناء؛
- عمليات اعادة رسكلة المعادن.

اولا: تعريف الضريبة الجزافية الوحيدة: حسب المادة 282 من² ق.ض.م.و.ر.م "تؤسس ضريبة جزافية وحيدة لتغطي الضريبة على الدخل الاجمالي، الرسم على القيمة المضافة والرسم على النشاط المهني".

يعفى من الضريبة كل من:

- المؤسسات التابعة لجمعيات الاشخاص المعاقين المعتمدة؛
- مبالغ الايرادات المحققة من طرف الفرق المسرحية؛
- الحرفيون التقليديون وكذا الاشخاص الذين يمارسون نشاطا حرفيا وفنيا والمقيدين في دفتر الشروط الذي تحدد بنوده عن طريق التنظيم.

ثانيا: معدلات الضريبة:

- ♦ 5% من رقم الاعمال السنوي بالنسبة لأنشطة الانتاج وبيع السلع؛
- ♦ 12% من رقم الاعمال السنوي بالنسبة للأنشطة الاخرى؛
- ♦ 5% الأنشطة الممارسة تحت النظام القانوني للمقاول الذاتي.

¹ -المادة 282 مكرر 1 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2023، ص 106.

² -المادة 282 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2023، ص 105.

³ - المادة 282 مكرر 4 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2023، ص 107.

ثالثا: الالتزامات التصريحية

❖ **التصريح بالوجود (SerieGn°8):** يودع التصريح خلال في نفس الوقت مع الانظمة الضريبية الاخرى¹.

❖ **التصريح الدوري (SerieGn°50A):** يتعين على المكلفين بالضريبة الذين يوظفون عمالا، اكتاب التصريح الخاص بالضريبة على الدخل الاجمالي فئة الاجور (G50A).

❖ **التصريح التقديري (SerieGn°12):** يقدم التصريح التقديري (G12)، الى مفتشية الضرائب قبل يوم 30 من شهر جوان من كل سنة كحد اقصى.

المطلب الثالث: أهم الضرائب والرسوم في الجزائر

الفرع الاول: الضريبة على الدخل الاجمالي (IRG) Impôt sur le revenu global

تنص المادة الاولى من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة على انه "تؤسس ضريبة سنوية وحيدة على الدخل الاشخاص الطبيعيين تسمى، (IRG) وتفرض هذه الضريبة على الدخل الصافي الاجمالي للمكلف بالضريبة، وفقا للمادة 85-89 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة².

يتكون الدخل الصافي الاجمالي من مجموع المداخل الصافية للأصناف الاتية:

- ارباح صناعية و تجارية؛
- ارباح المهن غير التجارية؛
- ارباح فلاحية؛
- الايرادات المحققة من ايجار الملكيات المبنية و غير المبنية³؛
- عائدات رؤوس الاموال المنقولة؛
- المرتبات والاجور والمعاشات و الريع العمرية؛
- فوائض القيمة الناتجة عن التنازل بمقابل عن العقارات المبنية او غير المبنية والحقوق العقارية الحقيقية، وكذا تلك الناتجة عن التنازل عن الاسهم والحصص الاجتماعية او الاوراق المماثلة

اولا: مجال تطبيق الضريبة على الدخل الاجمالي:

يخضع للضريبة على الدخل الاجمالي المكلفين من خلال:

¹ المادة 183 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، 2023، ص 72.

² المادة 01: من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، 2023، ص 11

³ المادة 2: من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2023، ص 11.

- مداخيلهم الشخصية؛
- مداخيل الاشخاص الذين يكونون تحت كفالتهم؛
- شركاء شركات الاشخاص والتضامن؛
- شركاء الشركات المدنية المهنية¹.

الاشخاص الخاضعين للضريبة على الدخل الاجمالي:

- الاشخاص الذين يوجد موطن تكليفهم الجبائي في الجزائر، ونقصد بذلك ان يتوفر لديهم سكن بصفتهم مالكين له منتفعين به او مستأجرين له، ولهم في الجزائر مكان اقامة رئيسي او مركز مصالحهم؛
- الاشخاص الذين يوجد موطن تكليفهم خارج الجزائر وعائدتهم من مصدر جزائري؛
- اعوان الدولة الذين يمارسون نشاط مهني، والمكلفون بمهام في بلد اجنبي ولا يخضعون فيه لضريبة شخصية على مجموع دخولهم.

ثانيا: الاعفاءات

- الاشخاص الذين يساوي دخلهم الاجمالي السنوي الصافي او يقل عن الحد الادنى للإخضاع الجبائي المنصوص عليه في جدول الضريبة على الدخل الاجمالي²؛
 - السفراء والاعوان الدبلوماسيون والقناصل والاعوان القنصليون من جنسية اجنبية عندما تمنح البلدان التي يمثلونها نفس الامتيازات للأعوان الدبلوماسيين والقنصليين الجزائريين³.
- يخضع الدخل الصافي السنوي⁴، كما هو محدد بموجب احكام المادة 85 من ق.ض.م.و.ر.م، الى الضريبة على الدخل الاجمالي، على مستوى موطن التكليف، تبعا للجدول التصاعدي ادناه:

الجدول رقم(1): الجدول التصاعدي بالشرائح للضريبة على الدخل الاجمالي.

معدل الضريبة	قسط الدخل الخاضع للضريبة (دج)
0%	لا يتجاوز 240.000 دج
23%	من 240.001 دج الى 480.000 دج
27%	من 480.001 دج الى 960.000 دج
30%	من 960.001 دج الى 1.920.000 دج

¹ - منصور بن اعمارة، الضرائب على الدخل الاجمالي، دار الهومة، الجزائر، 2010، ص 55-56.

² -المادة 5 من قانون الضرائب و الرسوم المماثلة، ص 11.

³ -المادة 5: من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، ص 11.

⁴ -المادة 104: من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2023، ص 37.

33%	من 1.920.001 دج الى 3.840.000 دج
35%	اكثر من 3.840.000 دج

المصدر: المادة 104 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة

الفرع الثاني: الضريبة على أرباح الشركات

تنص المادة 135 من ق.ض.م.و.ر.م على ان (IBS) ضريبة سنوية تؤسس على مجمل الارباح او المداخيل التي تحققها الشركات وغيرها من الاشخاص المعنويين المشار اليهم في المادة 136 من ق.ض.م.و.ر.م، وتسمى هذه الضريبة ضريبة الارباح على الشركات¹.

ومنه فان الضريبة على ارباح الشركات تتميز بانها:

ضريبة وحيدة: لأنها تتعلق بضريبة واحدة تفرض على الاشخاص المعنويين؛

ضريبة عامة: لأنها تفرض على مجمل الارباح دون تمييز لطبيعتها؛

ضريبة سنوية: إذ ان وعائها يتضمن ربح سنة واحدة؛

ضريبة نسبية: لان الربح الضريبي يخضع لمعدل واحد وليس الى جدول تصاعدي، كما انها تعتمد على التصريح الاجباري للمكلف².

اولا: مجال تطبيق الضريبة

1- الخاضعون للضريبة

(أ) - الشركات مهما كان شكلها وغرضها، باستثناء:

- شركات الاشخاص و شركات المساهمة بمفهوم القانون التجاري ، الا اذا اختارت هذه الشركات الخضوع للضريبة على ارباح الشركات ؛
- الشركات المدنية التي لم تتكون على شكل شركة بالأسهم، باستثناء الشركات التي اختارت الخضوع لضريبة؛
- هيئات التوظيف الجماعي للقيم المنقولة المكونة والمعتمدة حسب الاشكال والشروط المنصوص عليه في التشريع والتنظيم الجاري بهما في العمل¹.

¹ -المادة 135: من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، 2023، ص 47.

² - منصور بن اعمارة: الضريبة على ارباح الشركات، دار الهومة ، الجزائر، 2010، ص 15-16.

ب)-المؤسسات والهيئات العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري:

- الشركات التي تنجز المليات والمنتجات المذكورة في المادة 12؛
- الشركات التعاونية والاتحادات التابعة باستثناء الشركات المشار إليها في المادة 138².

2- الاعفاءات

حسب المادة 138³ من ق.ض.م.و.ر.م فان للضريبة إعفاءين:

❖ الاعفاء بصفة دائمة:

- التعاونيات الاستهلاكية التابعة للمؤسسات و الهيئات العمومية؛
- المؤسسات التابعة لجمعيات الاشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة المعتمدة وكذا هياكلها؛
- صناديق التعاون الفلاحية لفائدة العمليات البنكية ؛
- المداخل المحققة من النشاطات المتعلقة الحليب الطازج الموجه للاستهلاك على حالته؛
- عمليات تصدير السلع والخدمات؛
- تعاونيات الصيد البحري والتربية المائية.

2- الاعفاء بصفة مؤقتة:

- تستفيد الأنشطة الممارسة من قبل الشباب المستثمر المستفيد من الاعانة بإعفاء كلي للضريبة لمدة 3 سنوات ابتداء من تاريخ الاستغلال، كما يمكن ان تمتد هذه الفترة الى 6 سنوات اذا تم ممارسة هذه الأنشطة في منطقة وجبت ترقيتها، كما يمكن ان تمتد لمدة سنتين اذا تعهد المستثمرون بتوظيف 3 عمال لمدة غير محددة؛
- وكالات السياحة والاسفار وكذا المؤسسات الفندقية لمدة 3 سنوات وذلك من تاريخ بداية النشاط؛
- اعفاء لمدة 10 سنوات لكل المؤسسات السياحية المنشأة من قبل المستثمرين الوطنيين والاجانب باستثناء وكالات السياحة والاسفار؛
- ارباح الودائع في حسابات الاستثمار، المنجزة في اطار العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الاسلامية، لمدة 5 سنوات ابتداء من جانفي 2023.

¹ - المادة 136: من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2023.

² - المادة 136: من قانون الضرائب و الرسوم المماثلة، 2023، ص 47.

³ -المادة 138: من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2023، ص 38.

ثالثا: معدل الضريبة على ارباح الشركات: حدد المعدل حسب المادة 150¹ من ق.ض.م.و.ر.م

❖ 19% بالنسبة لأنشطة انتاج السلع؛

❖ 23% بالنسبة لأنشطة البناء والاشغال العمومية والري؛

❖ 26% بالنسبة للأنشطة الاخرى.

رابعا: تسبيقات الضريبة على ارباح الشركات

➤ من 20 فبراير الى 20 مارس

➤ من 20 مايو الى 20 يونيو

➤ من 20 اكتوبر الى 20 نوفمبر

نوضح هذا من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم(02): تسبيقات الضريبة على ارباح الشركات

التسبيقات	مبلغ التسبيقات	تاريخ التسديد
التسبيق الاول	30% IBS (n-1)	0(n+1 /03//2 الى(n+1 /02/20)من)
التسبيق الثاني	30% IBS (n-1)	(n+1 06/20) الى(n+1 /05/20)من
التسبيق الثالث	30% IBS (n-1)	(n+1 11/20) الى(n+1 /10/20) من
قسط التسوية	-مجموع تسبيقات IBS (1+n)	n+2 /04/30

المصدر²: من محاضرات جباية مؤسسة حسب "المادة 355 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية".

➤ يتم احتساب الاقساط الوقتية و دفعها الى قابض الضرائب المختص من طرف المكلفين

بالضريبة الخاضعين للضريبة على ارباح الشركات دون اخطار مسبق.

➤ يلزم بدفع الحقوق في 20 يوما الاولى التي تلي الشهر او الثلاثي الذي تمت فيه الاقتطاعات من صندوق قابض الضرائب المختلفة.

🚩 المؤسسات الاجنبية التي ليست لها اقامة مهنية دائمة تخضع المداخل التي تحققها هذه

المؤسسات للاقتطاع من المصدر بعنوان الضريبة على ارباح الشركات.

¹ المادة 150: من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2023، ص 58.

² بلواضح الجيلالي، محاضرات جباية المؤسسة، كلية العلوم القصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف المسيلة، 2021/2020، ص 9.

الفرع الثالث: الرسم على النشاط المهني

انشئ الرسم على النشاط المهني في 1996 بموجب قانون المالية لسنة 1996 ، حيث عوض النظام السابق الذي كان يتضمن الرسم على النشاط الصناعي والتجاري والرسم على النشاط غير التجاري.

تعريف الرسم على النشاط المهني: هو اقتطاع نسبة من رقم الاعمال المحقق للأشخاص الطبيعيين او المعنويين المقيمين بالجزائر من الاشغال المهنية ويطبق هذا الرسم على كل من يمارس نشاطا تخضع ارباحه الى الضريبة على الدخل الاجمالي، صنف الارباح الصناعية والتجارية او الضريبة على ارباح الشركات¹.

ويفرض الرسم على النشاط المهني على اساس المبلغ الاجمالي للإيرادات المهنية الخام، او رقم الاعمال المحقق خلال السنة خارج الرسم على القيمة المضافة عندما يتعلق الامر بالخاضعين للرسم على القيمة المضافة .

اولا: معدل الرسم على النشاط المهني

يحدد معدل الرسم على النشاط المهني ب1.5% بالنسبة لنشاطات البناء والاشغال العمومية والري.

الجدول رقم(03): توزيع حصيلة الرسم على النشاط المهني.

الرسم على النشاط المهني	حصة الولاية	حصة البلدية	الصندوق المشترك للجماعات المحلية	المجموع
المعدل العام	0.29%	0.66%	0.5%	1.5%

المصدر²: مادة 222 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة لسنة 2023.

ويرفع معدل الرسم على النشاط المهني الى 3% فيما يخص رقم الاعمال الناتج عن نشاط نقل المحروقات بواسطة الانابيب³، ويتم توزيع ناتج الرسم على النشاط المهني كما يأتي :

¹ -المادة 217 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، 2023، ص 83.

² المادة 222 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، 2023، ص 86

³ المادة 222 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، 2023، مرجع نفسه.

الجدول رقم(04): توزيع حصيلة الرسم على النشاط المهني.

الرسم على النشاط المهني	حصة الولاية	حصة البلدية	الصندوق المشترك للجماعات المحلية	المجموع
المعدل العام	%0.88	%1.96	%0.16	%3

المصدر¹: المادة 222 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة لسنة 2023.

ويخفض معدل الرسم الى 1% بالنسبة لنشاطات الانتاج.

الجدول رقم(04): توزيع حصيلة الرسم على النشاط المهني.

الرسم على النشاط المهني	حصة الولاية	حصة البلدية	الصندوق المشترك للجماعات المحلية	المجموع
المعدل العام	%0.29	%0.66	%0.05	%1

المصدر²: المادة 222 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة لسنة 2023.

ثانيا: مجال تطبيق الرسم

➤ رقم الاعمال الذي يحققه في الجزائر المكلفون بالضريبة الذين يمارسون نشاطا تخضع ارباحه للضريبة على الدخل الاجمالي في صنف الارباح الصناعية والتجارية او للضريبة على ارباح الشركات³؛

➤ الايرادات الاجمالية التي يحققها المكلفون بالضريبة الذين لديهم في الجزائر محلا مهنيا دائم، ويمارسون نشاطا تخضع ارباحه للضريبة على الدخل الاجمالي في صنف الارباح غير تجارية؛
 🇩🇿 يستثنى الرسم من: مداخيل الاشخاص الطبيعيين الناتجة عن استغلال الاشخاص المعنويين او الشركات التي تخضع كذلك للرسم، والديون لدى الادارات العمومية والجماعات المحلية.

¹ المادة 222 ،مرجع نفسه.

² المادة 222، مرجع نفسه.

³ - المادة 217: من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2023، ص 83.

ثالثا: الاعفاءات

- مبلغ عمليات البيع المنجزة من طرف المنتجين¹؛
- مبلغ العمليات البيع بالتجزئة المتضمنة المواد الاستراتيجية، وذلك عندما لا يتجاوز هامش البيع بالتجزئة 10%؛
- الجزء المتعلق بتسديد القرض في اطار عقد الاعتماد الايجاري المالي؛
- المبلغ المحقق بالعملة الصعبة في النشاطات السياحية والفندقية والحمامات والاطعام المصنف والاسفار².

رابعا: التخفيضات المطبقة في اساس فرض الرسم

- + **تخفيض 25%:** يمنح لمبالغ الايرادات الناتجة عن أنشطة البناء والاشغال العمومية والري ؛
- + **تخفيض 30%:** يمنح لمبالغ عمليات البيع بالجملة، مبالغ عمليات البيع بالتجزئة التي يشمل سعر بيعها بالتجزئة ما يزيد عن 50% من الحقوق غير المباشرة؛
- + **تخفيض 50%:** يمنح لمبالغ عمليات البيع بالجملة الخاصة بالمولد التي سعر بيعها بالتجزئة اكثر من 50% من حقوق غير المباشرة؛
- + **تخفيض 75%:** مبلغ عمليات البيع بالتجزئة للبنزين الممتاز، والعادي والخالي من الرصاص، والغاز الطبيعي ، غاز مضغوط ، وقود الغاز ، بترول المميع ، غازوال.

خامسا: الحدث المنشئ

- 1- **بالنسبة للمبيعات:** يتكون من التسليم القانوني او المادي للبضاعة، الحدث المنشئ للرسم على النشاط المهني يتكون من تحصيل الثمن كليا او جزئيا بالنسبة للمبيعات المحققة في اطار الصفقات العمومية ، وفي غياب التحصيل يصبح الرسم مستحق الاداء بعد اجل سنة ابتداء من التاريخ التسليم القانوني او المادي للبضاعة.
- 2- **بالنسبة لأداء الخدمات والاشغال العقارية:** من قبض الثمن كليا او جزئيا، فيما يتعلق بالمؤسسات الاجنبية التي يستحق الرسم فيها عند انتهاء الاشغال، بعد الرسم المدفوع عن كل تحصيل، يتكون الحدث المنشئ من الاستلام القانوني للمنشأة المنجزة.
- 3- **بالنسبة لعمليات البيع في اطار الترقية العقارية:** يتكون الحدث المنشئ للرسم في هذه الحالة من التسليم القانوني او المادي العقاري .

¹ - المادة 220 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2023، ص 85.

² -المادة 220 من مرجع نفسه.

🌈 فيما يتعلق بالحفلات والالعاب والتسلية بمختلف انواعها، فانه يمكن ان يرخص لمقاولي الاشغال ومؤدي الخدمات بتسديد TVA حسب الخصوم، وفي هذه الحالة يتكون الحدث المنشئ للرسم من الخصم ذاته¹.

سادسا: نظام دفع الرسم على النشاط المهني

♦ **دفع الشهري او الفصلي للرسم:** يكون شهريا اذا فاقت الايرادات المهنية الخام مبلغ 15000 دج، ويكون الدفع الاول خلال 20 يوما الاولى من الشهر الذي يلي الشهر الذي تحقق خلاله رقم الاعمال او الايرادات، اما اذا كان فصلي فتكون الدفعات المستحقة خلال 20 يوما الاولى من الشهر الذي يلي الفصل الذي حقق خلاله رقم الاعمال او الايرادات، ويجب ان يرفق كل دفع بجدول اشعار بالدفع ويكون موقع ومؤرخ بالدفع.

♦ **تسبيقات على الحساب:** يرخص للمكلفين بالضريبة الذين يمارسون منذ سنة على الاقل نشاطا تخضع ارباحه بالضريبة على الدخل الاجمالي، في صنف الارباح الصناعية والتجارية او الضريبة على ارباح الشركات بان يدفعوا الرسم بطلب منهم حسب نظام التسبيقات على الحساب².

المبحث الثاني: عموميات حول الرسم على القيمة المضافة

منذ عام 1954، فان قائمة الدول المتبنية للرسم على القيمة المضافة في امتداد وبصفة منتظمة³. وقد انشئ الرسم على القيمة المضافة في الجزائر بمقتضى القانون رقم 90-39 المؤرخ في 31/12/1990 ، المتضمن لقانون المالية لسنة 1991 في مادته 65، ولم يدخل حيز التطبيق الا ابتداء من تاريخ 01/04/1992، وذلك لتعويض النظام السائد سابقا والمتضمن للرسم الوحيد الاجمالي على الانتاج (TUGP)، والرسم الوحيد الاجمالي على تأدية الخدمة (TUGPS) .

¹ - المادة 221 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2023، ص 85.

² - حميد بوزيدة ، التقنيات الجبائية ، طبعة 2، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010، ص ص 131-143.

³ الدليل التطبيقي للرسم على القيمة المضافة، وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، الجزائر، نسخة 2021، ص 02.

المطلب الاول: مفهوم الرسم على القيمة المضافة

يعتبر الرسم على القيمة المضافة رسم عام على الاستهلاك، يطبق على العمليات ذات الطابع الصناعي، التجاري والحرفي وهو يقع على كاهل اخر مستهلك ويحصل كلما حدثت عملية خاضعة للضريبة¹.

الفرع الاول: تعريف الرسم على القيمة المضافة وخصائصه

اولا: مفهوم القيمة المضافة V.A: تعرف القيمة المضافة على انها الفرق بين الانتاج الاجمالي العام، والاستهلاكات الوسيطة للسلع والخدمات²، التي حصلت عليها حيث الاستهلاكات الوسيطة هي العوامل التي تدخل في انتاج هذه السلع خلال فترة محددة من الزمن.

ثانيا: مفهوم الرسم على القيمة المضافة: يعتبر الرسم على القيمة المضافة ضريبة عامة للاستهلاك تخص العمليات ذات الطابع الصناعي والتجاري والحرفي والحر³؛

تعريف 1: هو ضريبة غير مباشرة على الاستهلاك تجمع من طرف المكلف الى فائدة الخزينة العمومية ليتحملها المستهلك النهائي⁴؛

تعريف 2: هي ضريبة غير مباشرة يدفعها المستهلك النهائي، وتطبق اجباريا على جميع العمليات ذات الطبيعة الصناعية والتجارية والحرفية، ويسري على جميع مراحل الانتاج الا انه لا يصيب الا القيمة المضافة⁵.

❖ يتميز الرسم على القيمة المضافة بانه⁶:

ضريبة حقيقية: لأنها تمس استعمال الدخل اي عملية الانفاق او الاستهلاك النهائي للسلع والخدمات؛

ضريبة غير مباشرة: لأنها لا تدفع مباشرة الى الخزينة عن طريق المستهلك الذي يعتبر المكلف الحقيقي، تدفع عن طريق المؤسسة التي تضمن الانتاج وتوزيع السلع والتي تعد المكلف القانوني؛

¹ دنيدي يحيى، المالية العمومية، دار الخلد ونية، الجزائر، 2010، ص 189.

² بن اعمارة منصور، موجهة في تقنيات الجباية، الجزء الثاني الضرائب مصلحتك اولا، دار هومة، الجزائر، 2009، ص 15.

³ - الدليل التطبيقي للرسم على القيمة المضافة، مرجع سابق، ص 04.

⁴ - ناصر مراد، الاصلاح الضريبي في الجزائر للفترة 1992-2003، منشورات بغداددي، الجزائر، بدون تاريخ نشر، ص 84.

⁵ - بوشاشي بوعلام، الرسم على القيمة المضافة (المعالجة المحاسبية للرسم على القيمة المضافة)، دار هومة، الجزائر، 2004، ص 10.

- خلاصي رضا، النظام الجبائي في الجزائر في الحديث: جباية الاشخاص الطبيعيين و المعنويين، الجزء الاول، دار هومة، طبعة 2، الجزائر، 2006،

⁶ ص 124-125.

ضريبة نسبية القيمة: لأنها تحسب على اساس قيمة المنتج بغض النظر عن النوعية والكمية؛

ضريبة تحصل من الية الدفعات المقسمة/ المجزأة: حيث يخص الرسم المنتج فقط، اي انه في نهاية الدورة المنتج، يكون العبء الضريبي الاجمالي مساويا للرسم المحتسب على سعر البيع للمستهلك؛

ضريبة حيادية: يعتبر ضريبة حيادية لان المستهلك النهائي هو الذي يتحملها فعليا، ولا تؤثر على نتيجة المكلفين القانونيين؛

ضريبة ترتكز على الية الخصم: اي يجب على المكلف ان يقوم:

حساب الرسم المستحق على المبيعات او الخدمات المقدمة؛

خصم من هذه الضريبة الرسم الذي مس العناصر المكونة لسعر التكلفة؛

دفع الفرق بين الرسم المحصل و الرسم القابل للخصم لفائدة الخزينة.

ثالثا: مجال تطبيق الرسم على القيمة المضافة

يعتبر خاضع للضريبة كل شخص يقوم بعمليات موجودة في مجال تطبيق الرسم على القيمة المضافة، سواءا اتاحت هذه العمليات بصفة فعلية او معفية.

1- يخضع للرسم على القيمة المضافة:

- ❖ **المنتجين:** اي كل من الاشخاص او الشركات الذين يقومون بنشاط انتاجي و صناعي؛
- ❖ **تجار الجملة:** وهي كل العمليات التي تسلم سواءا كانت سلع او منتجات وذلك لإعادة بيعها بالجملة او بالتجزئة ، ومهما كان حجمها وكميتها؛
- ❖ **تجار التجزئة:** يخص التجار الذين يمارسون تجارة التجزئة؛
- ❖ **الشركات الفرعية:** هي كل شركة تكون تبيعة لشركة اخرى او تحت ادارتها¹.

2- العمليات الخاضعة للرسم على القيمة المضافة

1.2- العمليات الخاصة وجوبا: يطبق الرسم على القيمة المضافة على المكلفين مهما كان الوضع القانوني للأشخاص الذين يتدخلون في انجاز الاعمال الخاضعة او وضعيتهم ازاء جميع الضرائب الاخرى، ومهما يكن شكل او الطبيعة القانونية لتدخل هؤلاء الاشخاص ومهما يكن نوع النشاط (اعتاديا او عن طريق الاستيراد).

¹ - المواد 4،5،6،7، من قانون الرسم على رقم الاعمال، وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، الجزائر، 2022.

ويستحق الرسم على القيمة المضافة وجوبا، على العمليات التالية:¹

(أ) - العمليات الخاصة بالمنقولات:

- المبيعات و التسليمات التي يقوم بها المنتجون؛
- العمليات المنجزة وفق شروط البيع بأكمله التي يقوم بها المستوردون؛
- العمليات التي يقوم بها تجار الجملة؛
- عمليات البيع بالتجزئة؛
- عمليات البيع التي تمارس في المساحات الكبرى وكذا نشاطات التجارة المتعددة باستثناء العمليات التي يقوم بها المكلفون بالضريبة الخاضعون لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة.

(ب) - العمليات الخاصة بالعقارات:

- الاشغال العقارية؛
- عمليات تجزئة الاراضي لأجل البناء وبيعها التي يقوم بها ملاك القطع الارضية؛
- العمليات التي يقوم بها الوسطاء لشراء او بيع املاك العقارات او المحلات التجارية؛
- عمليات بناء وبيع العمارات المنجزة في اطار نشاط الترقية العقارية وكذا عمليات بناء السكنات الاجتماعية.

(ج) - التسليمات لانفسهم (للذات):

- عمليات تثبيت القيم المنقولة؛
- الاملاك غير تلك المثبتة على ان تستعمل لإنجاز عمليات خاضعة للرسم او تكون معفاة.

(د) - عمليات على الخدمات:

- عمليات الايجار واداء الخدمات واشغال الدراسات والبحث وجميع العمليات غير المبيعات والاشغال العقارية؛
- الحفلات الفنية، الالعب والتسليمات؛
- العمليات المتعلقة بالهاتف والتليكس؛
- العمليات المحققة في اطار ممارسة مهنة حرة.

-الدليل التطبيقي للرسم على القيمة المضافة، مرجع سابق، ص ص 7، 8.

هـ- عمليات البيع المنجزة إلكترونياً¹.

2.2- العمليات الخاضعة للضريبة اختيارياً: يمنح الاختيار للأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين الذين يقع نشاطهم خارج مجال تطبيق الرسم، اعتباراً لقيامهم بتسليمات موجهة:

- ♦ التصدير؛
 - ♦ الشركات البترولية؛
 - ♦ المكلفين بالرسم الآخرين؛
 - ♦ المؤسسات التي تستفيد من نظام المشتريات بالإعفاء.
- رابعاً: الإعفاءات يمكن حصر أهم العمليات التي تستفيد من إعفاءات كما يلي:

1- بالنسبة للعمليات التي تتم في الداخل:

- ♦ العمليات المنجزة من طرف الأشخاص الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة؛
- ♦ العمليات الخاضعة لبيع المواد ذات الاستهلاك الواسع؛
- ♦ المنتجات الخاضعة للرسم الصحي على اللحوم؛
- ♦ مصنوعات الذهب، الفضة والبلاتين الخاضعة لرسم الضمان²؛
- ♦ عمليات البيع الخاصة بالمنتجات الصيدلانية الواردة في المدونة الوطنية للأدوية؛
- ♦ عمليات القروض البنكية للصيرفة الإسلامية بصيغ المراجعة، والاستصناع، والاجارة المنتهية بالتمليك³.

2- بالنسبة للعمليات التي تتم عند الاستيراد:

- ♦ المنتجات المستوردة عند الاستيراد، والمعفاة عند بيعها في الداخل من الرسم على القيمة المضافة⁴؛
- ♦ البضائع الموضوعة تحت احد الأنظمة المؤقتة للحقوق الجمركية المحددة؛
- ♦ البضائع المستوردة في اطار المقايضة وفقاً للشروط المحددة في التشريع والتنظيم الجاري بهذا العمل⁵.

¹ مادة 02 من قانون الرسم على رقم الاعمال، 2023، ص 6.

² المادة 08 من قانون الرسم على رقم الاعمال، مرجع سابق، ص 7.

³ المادة 09 من قانون الرسم على رقم الاعمال، مرجع سابق، ص 8.

⁴ المادة 10 من قانون الرسم على رقم الاعمال، مرجع سابق، ص 11.

⁵ المادة 11 من قانون الرسم على رقم الاعمال، مرجع سابق، ص 11.

3- بالنسبة للعمليات التي تتم عند التصدير: هي كل عمليات البيع والصنع التي تتعلق بالبضائع المصدرة، وذلك حسب تسلسلها وترتيبها الزمني في المحاسبة والسجلات المنصوص عليها في القانون، وايضا كل البضائع التي يكون مصدرها وطني ومسلمة الى المحلات التجارية الموضوعة تحت الرقابة الجمركية المؤسسة قانونا¹.

المطلب الثاني: القاعدة الخاضعة الرسم على القيمة المضافة

الفرع الاول: الحدث المنشئ للرسم

الحدث المنشئ للرسم على القيمة المضافة هو الحدث الذي يولد ديون الملزم المكلف بالضريبة اتجاه الخزينة، ويختلف الحدث المنشئ حسب نوع العمليات المحققة سواء تمت في الداخل عند الاستيراد او التصدير، ويتمثل في²:

- ✚ بالنسبة للمبيعات و العمليات المماثلة : من التسليم القانوني (الفاتورة) او المادي للبضاعة؛
- ✚ بالنسبة للمبيعات المحققة في اطار الصفقات العمومية: من التحصيل الكلي او الجزئي؛
- ✚ بالنسبة للأشغال العقارية: من القبض الكلي او الجزئي، اما المؤسسات الاجنبية فيكون من الاستلام النهائي للمنشأة؛
- ✚ بالنسبة للتسليمات للذات من المقولات والأشغال العقارية: يكون ذلك عند التسليم؛
- ✚ بالنسبة لتأدية الخدمات: من القبض الكلي او الجزئي للثمن.
- ✚ بالنسبة للواردات: يكون بإدخال البضاعة المستوردة لدى الجمارك؛
- ✚ بالنسبة للصادرات: يكون بتقديم البضاعة للجمارك.

الفرع الثاني: وعاء الرسم على القيمة المضافة

يشمل رقم الاعمال الخاضع للرسم على القيمة المضافة، ثمن البضائع والأشغال او الخدمات بما في ذلك جميع المصاريف والحقوق والرسوم المدفوعة باستثناء الرسم على القيمة المضافة، وهو ما يعرف برقم الاعمال خارج الرسم وهذا الاخير يتكون من³:

➤ بالنسبة لعمليات البيع من مبلغ المبيعات خارج الرسم؛

¹ - المادة 13 من قانون الرسم على رقم الاعمال، مرجع سابق، ص 12

² - ناصر مراد، الاصلاح الضريبي في الجزائر للفترة 1992-2003، مرجع سابق، ص 90.

³ - مادة 14 من قانون الرسم على الاعمال، 2023، ص 13.

➤ بالنسبة لعمليات تبادل البضائع أو المواد الخاضعة للرسم من قيمة المواد أو البضائع المسلمة مقابل تلك المسلمة، بزيادة معدل الفرق عند الاقتضاء بين يدي كل طرف من التبادل.

كما يخصم من المبلغ الخاضع للرسم على القيمة المضافة وذلك عند فوترتها للزبون ما يلي:

- التخفيضات والانقاصات الممنوحة وحسومات القبض؛
 - الحقوق والطوابع الضريبية؛
 - الكفالات المخصصة للأغلفة القابلة للاسترجاع؛
 - مصاريف النقل الذي قام به المدين لتسليم البضائع الخاضعة للرسم.
- بالنسبة للتسليمات للذات من الأموال المنقولة من ثمن البيع بالجملة للمنتوجات المماثلة أو من ثمن التكلفة يضاف إليه ربح عادي للمنتوج المصنع؛
- فيما يخص صفقات الأشغال العقارية المبرمة مع الشركات الأجنبية يتكون المبالغ المدفوعة بالعملة الأجنبية والمحولة إلى الدينار بقيمة الصرف الساري عند تاريخ التوقيع على الصفقة أو العقد أو الملحق الذي تستحق بموجبه هذه المبالغ؛
- بالنسبة لعمليات الاستيراد يتكون أساس الرسم من قيمة البضاعة عند عرضها لدى مصلحة الجمارك بما فيها مصاريف التأمين والنقل إضافة إلى الحقوق والرسوم الأخرى باستثناء TVA نفسها؛
- أما قاعدة الرسم المتعلقة بعمليات تقديم الخدمات فتتكون من السعر المدفوع لقاء تلقي الخدمة؛

➤ إذا تم البيع على يد شركة تكون فرعاً لشركة خاضعة للرسم على القيمة المضافة أو على يد شركة تكون بمثابة (شركة أم) ففي هذه الحالة يؤسس الرسم ليس على ثمن بيع الشركة المدينة للشركة المشتري، وإنما على ثمن البيع المطبق من قبل هذه الأخيرة حتى وإن كانت غير خاضعة للرسم أو معفاة منه.

الفرع الثالث: معدلات الرسم على القيمة المضافة

المعدل العادي 19% : يطبق على العمليات والخدمات والمنتجات الغير خاضعة للمعدل المخفض.

المعدل المخفض 09% : يطبق على المنتجات والخدمات التي تمثل فائدة خاصة حسب المخطط الاجتماعي والثقافي، والتي حددها المشرع الجبائي الجزائري في قانون الرسم على الرقم الاعمال¹.

¹ - المادة 23 من قانون الرسم على رقم الاعمال، مرجع سابق، ص 16.

معامل التحويل: يفرض الرسم على القيمة المضافة¹ على اساس قاعدة غير متضمنة للرسم)، فلا بد من العودة الى الاساس خارج اطار الرسم وهذا عن طريق تطبيق معمل التحويل. (P.TTC)

$$\text{المعامل} = 100 / 100 + \text{المعدل}$$

$$0.917 = 9\% \text{ بالنسبة للمعدل المخفض}$$

$$0.840 = 19\% \text{ بالنسبة للمعدل العادي}$$

المطلب الثالث: الخصم/الحسم على الرسم على القيمة المضافة

يتوقف نظام الخصومات المتعلق بالرسم على القيمة المضافة على اساس ان الرسم الذي اثقل عناصر سعر التكلفة لعملية خاضعة للضريبة يخصم من الرسم المطبق في هذه العملية.

في حالة ما اذا كان الرسم المستحق بعنوان شهر او فصل اقل من الرسم القابل للخصم يؤجل المبلغ المتبقي من الرسم الى الاشهر او الفصول الموالية.

يمكن ادراج الرسم الذي تم اغفال خصمه في التصريحات اللاحقة الى غاية 20 ديسمبر من السنة التي تلي سنة الاغفال، ويجب ان يسجل بشكل منفصل عن الرسوم القابلة للخصم المتعلقة بالفترة الجارية موضوع التصريح.

اما بالنسبة لعمليات خصم الرسم على القيمة المضافة للفاتورة التي يتجاوز مبلغها 100.000 دج، و المسددة نقدا، فانه لا يمكن ان تتم هذه العملية (عملية الخصم)².

الفرع الاول: مجال تطبيق الحق في الخصم/الحسم

يقتصر الحق في الخصم على الخاضعين الذين يقومون بعمليات او خدمات خاضعة للضريبة، غير انه يمدد هذا الحق للأشخاص الذين يقومون بعمليات تصدير معفاة او البيع بالإعفاء من الرسم³.

كما ان هذا الحق في الخصم الذي لا يستفيد به سوى الخاضعين للرسم على القيمة المضافة، يخص ايضا الرسم الذي اثقل السلع و المواد الاولية و المصاريف العامة وكذا الاستثمارات المنقولة والعقارية، غير انه من الضروري ان يرتبط الرسم الخصوم، بالعمليات الخاصة بالنشاط المهني الخاضع للضريبة.

¹ - الدليل التطبيقي للرسم على القيمة المضافة، 2023، ص 24.

² - المادة 32 من قانون رقم 10-13 المؤرخ في 29 ديسمبر 2010، الذي يتضمن قانون المالية لسنة 2011.

³ - الدليل التطبيقي للرسم على القيمة المضافة، 2023، ص 25.

تستثنى من الحق في الخصم كل من:

- السلع والخدمات المستعملة للخدمة الخاصة أو نشاط غير خاضع للرسم؛
- الاموال العقارية المقتنية أو المنشأة من طرف الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة؛
- المنتجات والخدمات المقدمة كهدايا وتبرعات.

الفرع الثاني: الشروط الجبائية والمحاسبية لعمليات الخصم/الحسم

أولاً: الشروط الجبائية

- ❖ يتوجب على كل المدينين بالرسم على القيمة المضافة الذين يسلمون أو يقدمون خدمات الى مدينين آخرين ان يقدموا لهم فواتير؛
- ❖ يتوجب ان تظهر في الفواتير والوثائق المحررة من طرف الخاضعين للرسم بصفة مميزة مبلغ الرسم على القيمة المضافة المطالب به زيادة على مبلغ السلع المباعة؛
- ❖ يتوجب ان يحدد الخاضع للرسم على القيمة المضافة سعر البيع دون الرسوم يضاف اليه الرسم على القيمة المضافة المحسوب وفقاً للمعدلات المطبقة على المنتجات التجارية قبل تحديد السعر الذي يطالب به الزبون؛
- ❖ لا يجوز للمدينين بالرسم التابعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة ان يدونوا في فواتيرهم الرسم على القيمة المضافة.

ثانياً: الشروط المحاسبية

- دفتر عم مرقم وموقع عليه (دفتر اليومية)؛
- دفتر الجرد مرقم وموقع عليه؛
- الوثائق الاثباتية المحاسبية المتبقية.

ثالثاً: من ناحية الشكل و المضمون

يتوجب ان تكون الفواتير الواجب تسليمها من طرف المدين المتنازل للمكلف بالرسم المقتني، مطابقة لما ينص عليه القانون الذي يحدد شكليات اعداد الفاتورة، ويجب ان تضم الفاتورة المعلومات التالية¹:

- ♦ الاسم واللقب، او التسمية الجماعية؛

¹ - المرسوم التنفيذي 305/95 المؤرخ في 07 أكتوبر 1995، والذي يتضمن شكليات اعداد الفاتورة.

- ♦ الرقم التعريفي الجبائي؛
- ♦ رقم السجل التجاري، ورقم تعريف المؤسسة
- ♦ تاريخ التسليم؛
- ♦ التسمية العادية للمواد و الخدمات المسلمة؛
- ♦ التخفيضات، معدلات الرسم على القيمة المضافة؛
- ♦ كيفية تسوية الفاتورة.

🚩 التصريح ودفع الرسم على القيمة المضافة

يتوجب على شخص مسجل بصفته خاضع للرسم على القيمة المضافة، ان يبعث بتصريحات شهرية عن طريق سلسلة G50 ويدفع للحزينة الضريبة المستحقة عن هذا الرسم.

المبحث الثالث: أساسيات حول المخاطر الجبائية ومخاطر الرقابة الداخلية

يعتبر الخطر من أهم المشاكل التي تؤثر على المؤسسة تأثيرا مباشرا، لذا لابد من تحديد وقياس ومتابعة هذه المخاطر اي ادارتها قصد الحد أو تقليل منها، ولهذا سنلخص في هذا المبحث دور المخاطر الجبائية ومخاطر الرقابة على وضعية المؤسسة.

المطلب الاول: ماهية الخطر الجبائي

لتفادي المؤسسة التكاليف الناجمة عن الخطر الجبائي والتي قد تؤثر على حالتها المالية، لابد من معرفة مختلف مصادر هذا الخطر ولكن قبل ذلك يجب معرفة ما المقصود من الخطر الجبائي.

الفرع الاول: تعريف الخطر الجبائي

يتعلق الخطر الجبائي بسلوك المؤسسة تجاه الادارة الجبائية، فهو يتولد من عدم تقيد المؤسسة بالالتزامات الجبائية التي يحددها التشريع الجبائي، او عدم الفهم الجيد او سوء ترجمة نصوص التشريع الجبائي، او بغرض العش والتهرب الجبائي، الامر الذي يؤدي بالمؤسسة علاوة على تشويه سمعتها امام الادارة الجبائية الى تكبدها اعباء اضافية تتمثل في العقوبات والغرامات بالإضافة الى الوقت الضائع الذي يحسب عليها في حالة كونها هدفا للمراقبة الجبائية التي تقوم بها الادارة الجبائية¹.

يوسف مامش، ناصر دادي عدون، اثر التشريع الجبائي على مردودية المؤسسة وهيكلها المالي، الطبعة الاولى، دار المحمدية للطباعة، الجزائر، 2008،

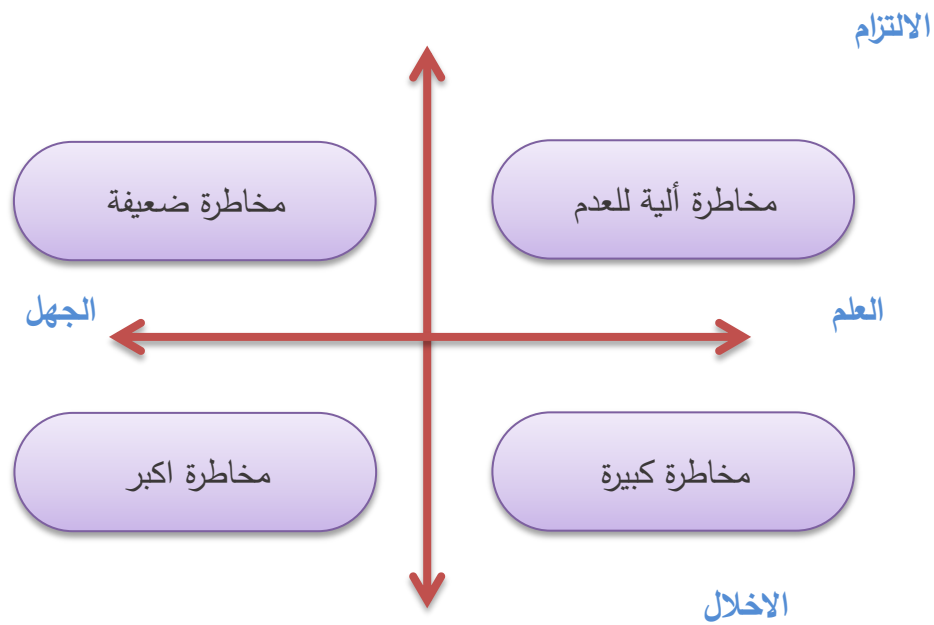
¹ ص 37.

ويشمل مفهوم الخطر معنيين: اولهما عدم احترام القوانين الجبائية سواء بصفة ارادية ام لا، اما الآخر فيرتبط بسوء اتخاذ القرارات التي ينجم عنها فرص ضائعة¹.

يعرف الخطر الجبائي ايضا بانه تلك الاعباء الاضافية التي تتحملها المؤسسة بسبب عدم احترامها للقواعد الضريبية، و تتمثل هذه الاعباء في العقوبات عموما، ينشا الخطر الضريبي نتيجة عدم احترام التشريع الجبائي او بسبب التعقيد و الغموض في النظام الضريبي².

كما يمكن القول ان الخطر الجبائي مرتبط بعنصرين اساسيين العلم بالقوانين والتشريعات والالتزام بها، ومن هنا يمكن تحديد درجة المخاطرة وفقا للشكل التالي:

الشكل رقم(01): الخطر الجبائي ودرجة المخاطرة



المصدر: مجلة دراسات جبائية³

من الشكل اعلاه نجد ان هناك اربع (04) حالات يمكن ان تكون فيها المؤسسة والتي تتفاوت فيها درجة المخاطرة و المتمثلة فيما يلي⁴:

¹ -Jean-Luc Rossignol, Fiscalité Et Responsabilité Globale De L'entreprise, Management & Avenir, N° 33, Mars 2010, p 176.

² Jacques Duhem , Michel Jammes, Audit et gestion fiscale de l'entreprise, Paris, 1996,P 75.

³ احلام سويسى، مُجد بوحديدة، المخاطر الجبائية وتأثيرها على الوضعية المالية للمؤسسة، مجلة دراسات جبائية، المجلد 10، العدد 2، 2012، ص 10.

⁴ احلام سويسى، مُجد بوحديدة، المخاطر الجبائية وتأثيرها على الوضعية المالية للمؤسسة، مجلة دراسات جبائية، المجلد 10، العدد 2، 2021، ص ص 47⁴ و 48.

🌟 **الحالة الاولى(العلم، التزام):** تعكس هذه الحالة علم المؤسسة بالقوانين والتشريعات وانها تعمل على الالتزام بها، وتكون درجة المخاطرة في هذه الحالة شبه منعدمة لأنها تعمل على تسيير جيد لوضعيتها الجبائية.

🌟 **الحالة الثانية(الجهل، الالتزام):** هنا المؤسسة ليست على علم بمختلف القوانين الا انها تبحث عن الالتزام بها وذلك بالاستعانة بأشخاص خارجين اما مراجعين او مستشارين، اذن في هذه الحالة درجة المخاطرة تكوم ضئيلة بالمقارنة مع الحالات الاخرى.

🌟 **الحالة الثالثة(الجهل، الاخلال):** المؤسسة ليست على علم بمختلف القوانين والالتزامات الجبائية كما انها لا تبحث عن حلول لها وتفضل الاخلال وهنا قد تقع المؤسسة في الغش او التهرب الجبائي وبالتالي فالمخاطرة في هذه الحالة تكون كبيرة.

🌟 **الحالة الرابعة(العلم، الاخلال):** المؤسسة على علم بالقوانين الا انها تلجا الى الاخلال وبالتالي فهي تقع في حالات الغش والتهرب الجبائي عمدا وهنا المخاطرة تكون اكبر وقد تتسبب في تحمل اعباء كبيرة.

الفرع الثاني: مصادر الخطر الجبائي

للخطر الجبائي مصدرين وهما:

اولا: مصادر داخلية: وهي المصادر التي تتعلق بالأشخاص والاخرى متعلقة بالإجراءات¹.

1- مصادر داخلية مرتبطة بالأشخاص: ان الافراد العاملين في المؤسسة يمكن ان يكون مصدرا من مصادر الخطر الجبائي وذلك بسبب:

- ❖ عدم المتابعة المستمرة للجانب الجبائي في المؤسسة سواء نتيجة نقص الكفاءة في المجال الجبائي او ضعف التكوين مما يؤدي الى عدم اعطاء الاولوية لهذا الجانب؛
- ❖ عدم وجود هياكل تنظيمية في المؤسسة تسهر على مواكبة التغيرات الحاصلة في القوانين، ونصوص التشريع المعمول بها؛
- ❖ كيفية تفسير النصوص والقوانين من قبل المؤسسة؛
- ❖ عدم معرفة الامتيازات الجبائية فيجب على القائمين بالجباية في المؤسسة القيام بتحديث مستمر للمعلومات المتعلقة بالامتيازات الجبائية الممنوحة من قبل الادارة الجبائية لتحقيق اقتصاد جبائي للمؤسسة² ؛

¹ MOHAMED Ben Hadj Saad, L' "Audit fiscal dans les PME : Proposition d' une démarche pour l' Expert-Comptable, mémoire pour l' obtention du diplôme d' Expert-Comptable, Faculte des sciences economiques et de gestion ,Université de SFAX, Tunisie 2009, p25.

² Mouna GUEDRIB BEN ABDERRAHMEN, Impact des mécanismes internes de gouvernance sur le risque fiscal : Une étude menée dans le contexte tunisien, Thèse de doctorat en SCIENCES DE GESTION, Université de FRANCHE-COMTE, Juin 2013, p 50.

2- مصادر داخلية مرتبطة بالإجراءات:

- ❖ ان تبني اجراءات غير موافقة للاحتياجات الجبائية للمؤسسة يؤدي الى تفاقم الخطر الجبائي، وبالتالي لابد من وضع إجراءات تتناسب مع احتياجاتها (كإجراءات اعداد التصريحات الجبائية)؛
- ❖ التكنولوجيا (الاعلام الالي والانترنت) المستعملة من قبل المؤسسة هي الاخرى يمكن ان تكون مصدرا من مصادر الخطر الجبائي، وذلك فيما يتعلق بإجراءات جمع ومعالجة المعطيات الجبائية وكذا المعلومات المحاسبية كونها قاعدة لتحديد الوعاء الضريبي واعداد التصريحات والنتيجة الجبائية¹.

ثانيا: مصادر خارجية: تشكل الادارة الجبائية المصدر الرئيسي للخطر الجبائي بسبب السلطة الممنوحة لها (الحق في الرقابة، اعادة التقويم واصدار العقوبات)²، كما ان تعقد النظام الجبائي يعد هو الاخر مصدرا من مصادر الخطر الجبائي ويتجلى تعقد التشريع من خلال³:

- ❖ التعديلات المستمرة في التشريع الجبائي، لان التعديلات المستمرة يصعب رصدها ومتابعتها سواء من قبل مسيري المؤسسات وحتى موظفي الادارة الجبائية؛
- ❖ تعدد الضرائب وارتفاع العبء الضريبي يؤدي بالمؤسسة الى سلك طرق غير قانونية لتقدي دفع الضريبة؛
- ❖ تفسيرات الادارة الجبائية للقواعد الجبائية التي يصعب التنبؤ بها مما قد يلحق ضررا بالمؤسسة، ويشكل خطرا اكيدا لها، كما ان اختلاف القراءات من مصلحة جبائية لأخرى يجعل تطبيق القواعد الجبائية متباينا بين المصالح وهذا ما يؤدي الى نشوء انطباع سيء عن الإدارة الجبائية؛
- ❖ غياب الحوار بين الادارة الجبائية والمؤسسة، مما يجعل الادارة خصما للمؤسسة بدلا ان تكون المستشار والمساعد لها.

الفرع الثالث: انواع الخطر الجبائي

صنفت المخاطر الجبائية الى نوعين، مخاطر جبائية محددة واخرى عامة.

اولا: المخاطر الجبائية المحددة

1-مخاطر المعاملات: تقوم المؤسسة بعدة معاملات عند ممارسة نشاطها(بيع، شراء، اندماج، تسديد...)، وكل معاملة من هذه المعاملات تقابلها ضريبة كالرسم على القيمة المضافة، الرسم على النشاط المهني

¹ Papa Moussa DIAGNE, La maitrise des risque fiscaux : cas de la taxe sur la valeur ajoutée au port autonome de DAKAR(PAD), mémoire de fin d'étude Master Professionnel en Comptabilité et Gestion Financière , Centre Africain d'Etudes Supérieures en Gestion (CESAG), Promotion 6, Octobre 2014, p29.

http://bibliotheque.cesag.sn/gestion/documents_numeriques/M0196MPCGF14.pdf.16/03/2023-15.40.

² Martiel Chadefaux, L'Audit fiscal, édition LITEC, Paris, 1987, p 33.

³ ميدانو صالح، دور المراجعة في تدفئة المخاطر الجبائية دراسة حالة عينة من المؤسسات الاقتصادية بولاية الوادي، مذكرة ماجستير غير منشورة في علوم التجارية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، 2011-2012، ص ص 103،102.

وغيرها، فكلما كانت هذه المعاملات معقدة، غير جارية وغير روتينية (الاندماج، التنازل عن الاستثمارات...) كلما أدت إلى عدم التأكد الجبائي وبالتالي إلى تحمل المؤسسة أعباءات وعقوبات أو فرص ضائعة نتيجة عدم توفر المهارات الجبائية، أو الجهل بالقوانين وغيرها من أسباب المخاطر الجبائية.

2-المخاطر العملياتية: يرتبط الخطر الجبائي العملياتي بالمخاطر الكامنة وراء تطبيق القواعد والقوانين الجبائية المختلفة والتي تحكم العمليات اليومية للمؤسسة، إذ إن هذه العمليات لها مستويات مختلفة من الخطر الجبائي أين تتفاوت درجته تبعاً لعلاقة الإدارة الجبائية بها، فهذا النوع من الخطر يخص كل المصالح والأشخاص المعنيين بالجباية وليس فقط وظيفة الجباية في المؤسسة (التموين، العبور، محاسبة المخزونات، المستخدمين، الخزينة والمالية، الفوترة، النقل، المحاسبة...).

3-مخاطر التوافق: وهو الخطر المتعلق بمدى التوافق مع الالتزامات الجبائية للمؤسسة، وهو أيضاً المرتبط بإعداد التصريحات الجبائية.

4-مخاطر المحاسبة المالية: يتمثل في الخطر المرتبط بإجراءات إعداد القوائم المالية، فالمحاسبة هي أداة لتجميع وحساب الوعاء الضريبي وبالتالي تشكل القاعدة الأساسية للرقابة الجبائية.

ثانياً: المخاطر الجبائية العامة

1-مخاطر المحفظة: تمثل مخاطر المحفظة المستوى العام للخطر وتجمع كل من مخاطر المعاملات، المخاطر العملياتية ومخاطر التوافق.

2-مخاطر التسيير: ترتبط مخاطر التسيير بسوء تسيير المخاطر الجبائية التي سبق تحديدها نتيجة إما غياب الوثائق وذلك لعدم توثيق هذه المخاطر وعدم التحاور حول سياسة تسيير المخاطر ويظهر هذا خاصة في حالة استقالة القائمين بتسييرها، أو نتيجة ضعف الموارد، أو لنقص الكفاءة اللازمة.

3-مخاطر مرتبطة بصورة المؤسسة (السمعة): إن السمعة الجيدة للمؤسسة تعد أحد أهم أصولها، في مجال الجبائي، السمعة الجيدة للمؤسسة تكون باحترامها للأنظمة الجبائية المطبقة، فهي تعطي للمؤسسة درجة من الاطمئنان اتجاه نتيجة رقابة الإدارة الجبائية عليها¹.

المطلب الثاني: مخاطر الرقابة الداخلية

إن حاجة المؤسسات إلى تحقيق أهدافها وبلوغ أقصى مستويات الأداء المطلوبة لديها يحتم عليها توفير نظام رقابة فعال من شأنه أن يكشف الانحرافات والأخطاء عند حدوثها ومعالجتها في الوقت المناسب.

الفرع الأول: مفهوم مخاطر الرقابة الداخلية

أهم تعريف يمكن أن يستدل به، هو تعريف نظام الرقابة الداخلية حسب مفهوم لجنة COSO ، حيث عرفت الرقابة الداخلية على أنه مجموعة من العمليات تتأثر بمجلس إدارة المؤسسة والإدارة

¹ MOHAMED Ben Hadj Saad, Op-cit, p 20.

والأفراد الآخرين في المؤسسة والتي يتم تصميمها لتعطي تأكيدا معقولا حول تحقيق المؤسسة لأهدافها في النواحي التالية¹:

- مدى كفاءة العمليات وفعاليتها؛
- مدى الاعتماد على التقارير المالية؛
- مدى الالتزام بالقوانين والانظمة المعمول بها.

تعريف نظام الرقابة الداخلية: هو مجموعة من النظم والتعليمات والقرارات واللوائح المنظمة للأعمال في الوحدة الادارية واساليب الرقابة، والوسائل المتاحة لحماية اموال المؤسسة².

مفهوم مخاطر الرقابة: عرفها المعيار الدولي للتدقيق رقم 400 بانها قابلية حدوث خطأ هام في رصيد حساب او مجموعة معاملات متشابهة بشكل فردي او عندما تندمج مع اخطاء في ارصدة او مجموعات اخرى من دون ان تمنع او تكتشف او تصحح في الوقت المناسب من قبل انظمة المحاسبية والرقابة الداخلية³، ويمكن القول بان مخاطر الرقابة الداخلية تتعلق دائما بمدى فعالية انظمة الرقابة الداخلية في تحقيق اهداف المؤسسة وذلك عن طريق امكانية منع هذه المخاطر في الوقت المناسب.

الفرع الثاني: اجراءات تقييم مخاطر الرقابة الداخلية

اولا: الحصول على فهم كافي لنظام الرقابة الداخلية: حسب المعيار الدولي للتدقيق رقم 315 يجب على كل مدقق الحصول على المعلومات الكافية عن المؤسسة وعن مكوناتها الرقابية من حيث التصميم و التنفيذ وتساعد في عملية التخطيط لعملية التدقيق⁴، ويحصل المدقق على فهم كافي لنظام الرقابة الداخلية عبر:

- فهم بيئة الرقابة لغرض تقدير اتجاه الإدارة نحو أهمية الرقابة الداخلية⁵؛
- فهم تقييم المخاطر وذلك من أجل اتخاذ قرار بشأن أدلة الإثبات المطلوبة في عملية التدقيق⁶؛

¹ محمد سمير دهيرب، تقييم انظمة الرقابة الداخلية وفق مفهوم لجنة اعتماد نموذج التقييم الذاتي للمخاطر الرقابية ومدة امكانية تطبيقه في الخدمة والانتاجية العاملة في القطاع، عدد6، مجلة الكوت للعلوم الاقتصادية والادارية، جامعة واسط، العراق، 2012، ص 257.

² فداء عبد المجيد صبار، مدى التزام شعب الرقابة والتدقيق الداخلي في الجامعات الحكومية بالمعايير المهنية الحديثة، مجلة كلية المامون الجامعة، عدد 19، جامعة المامون، العراق، 2012، ص 72.

³ المعيار الدولي لتدقيق رقم 400 ، تقدير المخاطر والرقابة الداخلية.

⁴ رزق ابو زيد الشحنة، تدقيق الحسابات مدخل معاصر وفقا لمعايير التدقيق الدولية، دار وائل للنشر، طبعة1، عمان، الاردن، 2015، ص 213.

⁵ الفين ارنز، جيمس لوبك، مدخل متكامل في المراجعة، ترجمة، محمد عبد القادر واخرون، دار المريخ للنشر، الرياض، المملكة العربية السعودية، 2005، ص 392.

⁶ هشام عبد الحي السيد، نماذج الرقابة الداخلية الحديثة في المؤسسات، مجلة جمعية المحاسبين والمدققين الكويتيين، العدد14، الكويت، 2008، ص 16.

➤ فهم أنشطة الرقابة وتتم من خلال فهم مؤشرات الأداء والفصل بين الوظائف المتعارضة¹.
ثانيا: توثيق المعرفة والتوصل الى تقييم اولي للنظام: تقييم الرقابة الداخلية باستخدام مجموعة من الاساليب الشائعة وتتمثل في:

1- اسلوب التقرير الوصفي: بموجب هذا الاسلوب يتم الحصول على وصف تفصيلي مكتوب بالإجراءات الرقابية التي تتخذ لكل العمليات، وبعد اعداد الوصف يتم تلخيص كل جزء من اجزاء النظام ك(قوي) او (ضعيف)². وبصفة اخرى فان هذا الاسلوب يقوم بوصف الاجراءات الرقابية المتبعة من طرف المؤسسة لكل عمليات المؤسسة وبالتالي القدرة على تحديد نقاط القوة ونقاط الضعف.

2- قوائم الاستبيان (الاستقصاء): تستخدم قائمة الاستقصاء المكتوبة كنوع من الوسائل التي توثق اجابات العميل حول الاستفسارات الموجهة له، ويتم تصميم نموذج الاستقصاء بان تكون الاجابة اما (نعم) او (لا) بحيث تمثل نقاط القوة والضعف في النظام الرقابة، كما تساعد في تحديد اجراءات الرقابة الضرورية في كل وظيفة معينة³.

3- خرائط التدفق: يعتمد هذا الاسلوب على خرائط تدفق المعلومات⁴ في المؤسسة والاجراءات المتبعة وتحديد اوجه القصور فيها.

ثالثا: اختبارات التطابق: حسب المعيار الدولي للتدقيق رقم 315 فان الهدف من هذه الاختبارات يتمثل في الحصول على ادلة كافية تخص فعالية كل من⁵:

- ♦ تصميم نظام الرقابة الداخلية وذلك لتبيان ما اذا كان هذا النظام مصمم بشكل يجنب المؤسسة من المعلومات الخاطئة؛
- ♦ كيفية عمل الضوابط خلال الفترة.

¹ بوبكر عميروش، دور المدقق الخارجي في تقييم المخاطر و تحسين نظام الرقابة الداخلية لعمليات المخزون داخل المؤسسة، مذكرة ماجستير غير منشورة، جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر، 2011، ص106.

² حسين يوسف القاضي، حسين احمد دحدوح، مراجعة الحسابات المتقدمة الاطار النظري والاجراءات العملية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، طبعة1، عمان، الاردن، 2009، ص 299.

³ Jacques Renard, théorie et pratique de l'audit interne, édition d'organisation, 7ème édition, Paris, France, 2010, p256

⁴ ادريس عبد السلام اشتيوي، المراجعة معايير واجراءات، دار النهضة العربية، طبعة4، بيروت، لبنان، 1996، ص67.

⁵ حسين يوسف القاضي، حسين احمد دحدوح، مرجع سابق، ص305.

المطلب الثالث: التقييم الذاتي للرقابة والمخاطر

تعتبر عملية التقييم الذاتي للرقابة والمخاطر عملية تدقيق تستخدم في ورش عمل لتقييم ارتباط الموظفين بمدى كفاية او مناسبة الرقابة الداخلية، وكذلك محاولة تحديد فروض التطوير والتحسين ثم تقييم النتائج التي تحقق نتيجة الالتزام به، وتحديد الوحدات التي تؤثر على فعالية العمليات التشغيلية، وكذلك الالتزام بالقوانين¹.

الفرع الاول: دوافع تطبيق التقييم الذاتي للرقابة والمخاطر

يعد التقييم الذاتي للرقابة والمخاطر احد الطرق القوية لجمع معلومات لأغراض عملية التدقيق في ظروف صحيحة، ويتم الاعتماد على هذا التقييم بشكل رئيسي عندما²:

- الحاجة لجني معلومات عن ضوابط الرقابة الداخلية غير رسمية؛
- مساعدة الموظفين الرئيسيين في كافة المستويات الادارية في الفهم السليم لواجباتهم ومسؤولياتهم تجاه تفعيل الرقابة وادارة المخاطر؛
- الحاجة لتقييم هيكل الرقابة الداخلية؛
- التقليل من مخاطر الرقابة الداخلية،
- الحد من تكاليف الامتثال التنظيمي.

الفرع الثاني: اساليب التقييم الذاتي للرقابة والمخاطر

هناك ثلاثة اساليب تستخدم في عملية التقييم الذاتي للرقابة والمخاطر وهي³:

- ◆ اسلوب ورش العمل؛
 - ◆ اسلوب المسوحات (الاستبانة)؛
 - ◆ التحليل المعد من الادارة.
- 🌈 **اسلوب ورش العمل:** ويتم من خلال تشكيل فريق عمل يقوم بإجراءات التقييم الذاتي، بحيث تتم عملية التنسيق لهذا الفريق من خلال الرقابة الداخلية⁴، وهناك خمس اسس يمكن ان تبني عليها اجراءات التقييم الذاتي للرقابة هي:

¹ رشا الغول، التقييم الذاتي للرقابة، مكتبة الوفاء القانونية، الاسكندرية، مصر، 2013، ص 12.

² رشا الغول، مرجع سابق، ص 24.

زاهر عطا الرمحى، تطوير اسلوب للتدقيق المبني على المخاطر لدى المصارف الاردنية، اطروحة دكتوراة، جامعة عمان العربية للدراسات العليا، عمان، الاردن، 2004، ص 117.

⁴ زاهر عطا الرمحى، مرجع سابق، ص 117.

- اساس الاهداف؛
- اساس المخاطر؛
- اساس الرقابة؛
- اساس العمليات؛
- اساس الموقع.

✚ **اسلوب المسوحات (الاستبانة):** يقوم هذا الاسلوب على اجراء عملية التقييم الذاتي للمخاطر من خلال تصميم استبانة تتضمن عدد من الاسئلة التي تكون الاجابة عليها بنعم على الحقل الذي يعتقد بصحته وتطبيقه، ويستخدم هذا الاسلوب في الحالات التالية:

- عندما تكون ثقافة المؤسسة غير مبنية على الحوار الصريح؛
- عندما يكون نطاق عملية التقييم الذاتي للمخاطر واسعا وبجاجة الى معلومات سريعة؛
- عندما لا تتوفر لدى المدققين الخبرة والمهارة اللازمة للعمل كمنسقين لورش العمل.

✚ **التحليل المعد من الادارة:** يتم من خلال هذا الاسلوب تزويد الادارة بمعلومات عن الوضع الرقابي، ويستخدم في حالات معينة ابرزها عند تقييم تطبيقات الرقابة الداخلية ضمن الانظمة الجديدة التي تم تطويرها¹.

وعند انتهاء عملية التقييم الذاتي للرقابة والمخاطر يجب ان تكون ادارة المؤسسة على علم بنتائج هذه العملية، والتحقق من حالات عدم الامتثال للسياسات والاجراءات، فضلا عن مراقبة الانحرافات².

¹ زاهر عطا الرحمي، مرجع سابق، ص 121.

² Protiviti Independent Risk Consulting, The Future of store audits in retail stores, Menlo Park, California, U S A, 2006, P4.

خلاصة الفصل:

من خلال هذا الفصل الذي تمت فيه دراسة الجباية والمخاطر الجبائية والرقابية، تم التوصل الى أن النظام الجبائي يتميز بدرجة من التعقيد نتيجة تعدد الضرائب والرسوم المفروضة والتي تشكل بدورها عبئا على المؤسسة، فهي الزامية عيلها وبالتالي تتطلب منها الإلمام بالتشريعات الجبائية الموضوعة والمختلفة.

هذه الالتزامات الضريبية المتعددة تجعل المؤسسة عرضة لمخاطر جبائية مما قد يؤثر على حالتها المالية وعلى استقرارها، لذا فعلى المؤسسة أن تولي أهمية للجانب الجبائي حتى تتمكن من تقادي هذه الأخطار أو التقليل منها.

الفصل الثاني

دراسة حالة بمديرية الصبابة DML لولاية الأغواط

تمهيد:

بعد ما تم استعراض الجانب النظري المتعلق بمختلف الضرائب والرسوم وبصفة خاصة الرسم على القيمة المضافة والمخاطر التي يمكن أن تقع فيها المؤسسة بالتفصيل سنقوم بإسقاط كل المفاهيم على الدراسة التطبيقية على أرض الواقع لاستكمال بحثنا بدراسة حالة في مديرية الصيانة سوناطراك - الأغواط- واعتمدنا على وسيلتين في ذلك وهما المقابلة الشخصية من خلال الأسئلة الشفهية والتحليل من خلال الاعتماد على وثائق المؤسسة وعليه قسم هذا الفصل إلى مبحثين وهم:

المبحث الأول: تقديم مديرية الصيانة سوناطراك بالأغواط DML

المبحث الثاني: تقييم المخاطر المرتبطة بالرسم على القيمة المضافة

المبحث الاول: تقديم مديرية الصيانة سوناطراك بالأغواط DML

سوناطراك هي شركة النفط و الغاز في الجزائر، اسمها الكامل الشركة الوطنية للبحث والتنقيب والاستغلال والنقل للمحروقات، وهي الشركة الوحيدة في الجزائر المسؤولة عن استغلال المصادر النفطية والغازية الهائلة في البلاد وكذا بيعها.

سوناطراك اختصار ل: **Société National Pour la Recherche le production, le Transport la Transformation et la Commercialisation des Hydrocarbure .SPA**

ويهدف هذا المبحث الى تقديم مديرية الصيانة DML من خلال ابرز المكلفين التابعين لها، اهدافها، مهامها، عرض الهيكل التنظيمي لها وكذا الهياكل المختلفة التي تتعامل معها المديرية.

المطلب الاول: نشأة، ومهام مديرية الصيانة واهدافها

في هذا المطلب يتم تقديم المؤسسة ومكاتبها الادارية، والأهداف التي تسعى لها والمهام التي تقدمها لعملائها.

الفرع الاول: نشأتها

كانت مجرد قاعدة للصيانة منذ 1963 وتم تطويرها سنة 1981 إلى قسم الصيانة بولاية الأغواط والذي كان تابعا للمديرية الجهوية الغربية بوهران، وقد كان قسم الصيانة يسير من طرف العمال الجزائريين الذين اكتسبوا خبرة من الأجانب وكان هذا القسم يقوم بتنفيذ أوامر وإجراءات وقوانين المديرية الجهوية بوهران، التي تخصص له ميزانية.

وفي سنة 1989 أسندت لها مهمة مديرية الصيانة وأصبحت مستقلة وتسيير من طرف عمالها بحيث قسمت إلى مصالح وأقسام، وتقع مديرية الصيانة بالمنطقة الحضرية لحي الصادقية في الجهة الجنوبية لولاية الأغواط.

طبيعة النشاط: تختص في نقل البترول والمحروقات بالأنابيب، وكذا أشغال الصيانة والتلحيم.

حقل النشاط: تنشط الشركة المعنية على المستوى الداخلي والخارجي للولاية، حيث تغطي جهة الجنوب عموما.

الفرع الثاني: مهام مديرية الصيانة

- أعمال صيانة المستوى 3 و4 و5 للعتاد البترولي؛
- إعداد إجراءات الرقابة والصيانة لمستوى 1 و2 بالتعاون مع المديرية العامة؛
- إصلاح قطاع الغيار، وتجديد مركبات الآلات البترولية الكبيرة؛
- صناعة قطاع الغيار للآلات البترولية الكبرى؛
- تحديد وتطوير المنشأة، والتجهيزات الصناعية البترولية؛
- إعداد وإجراء بعض العمليات الخاصة.

الفرع الثالث: اهداف انشطة المديرية

- الصيانة الوقائية والتصحيحية للآلات الكبرى البترولية؛
- تحديد المركبات وصيانتها (rotors, directrices, pompes) ؛
- متابعة وتحقيق مخطط الصيانة؛
- تحقيق عملية الصيانة التطويرية للآلات (مواكبة التطور التكنولوجي)؛
- تحليل المخاطر والأخطاء ومحاولة تجنبها مستقبلا؛
- إجراء دراسات وتحقيق أعمال على الأنابيب PIQUAGE ET OPERATION STOPPLE.

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لمديرية الصيانة

إن مزاوله أي نشاط على أكمل وجه داخل أي مؤسسة يتطلب وجود إدارة جيدة تسخر إمكانيات اللازمة من أجل تحقيق الأهداف المسطرة لها ، ومن أجل الاستغلال الأمثل لكل الطاقات الموجودة.

الفرع الاول: الاقسام الادارية لمديرية الصيانة بالأغواط

تنقسم الاقسام الادارية في المديرية الى ثلاث مكاتب وكل مكتب له دوره ومهام يقوم بها وذلك من أجل السير الجيد لنظام المؤسسة وهذه المكاتب كالآتي :

اولا: مكتب الادارة والاتصالات ADM.COMM

يعتبر هذا المكتب¹ المحرك الأساسي للتنسيق والتحكم بين الوحدات في المديرية ، بحيث يلعب دورا من اليد العاملة ، بحيث أنها تهتم بمتابعة العمال سواء فيما يخص الأجور، العطل ، الضمان الاجتماعي

¹ ADM.COM : administration et communication

، التأمين داخل وخارج المديرية، التكوين، والاتصال، وحركات العمال أثناء قيامهم بالمهام المكلفين بها خارج المديرية والولاية وتتخلص أهم وظائف فيما يلي :

- تسيير وتوجيه الموارد البشرية الخاصة بالمديرية ؛
 - توفير اليد العاملة اللازمة للمديرية؛
 - الاهتمام بالشؤون الاجتماعية للعمال فيما المخيمات الصيفية، التظاهرات الرياضية...الخ؛
 - تنسيق العلاقات الإدارية بين العمال؛
 - الإشراف على التكوين والاتصال سواء داخل المديرية أو خارجية.
- وتتفرع دائرة الإدارة الاتصالات إلى المصالح التالية :

🚩 **مصلحة المستخدمين والأجور:** وهي تلك المصلحة التي تهتم بأجور العمال وكذا تحديد عطلهم سواء المرضية أو العادية، وضبط العمال بقوائمهم الخاصة تسلم للدائرة المالية والقانونية من أجل مستحقاتهم المالية.

🚩 **مصلحة التسيير التقديري (التكوين والاتصال):** ومهمتها تتمثل في التدريب والتوظيف ورصد حركات العمال، كما أنها تتولى التخطيط، والتوقعات المستقبلية سواء بالنسبة للموظفين الجدد أو الإحالة على التقاعد.

🚩 **مصلحة الشؤون الاجتماعية:** وتهتم هذه المصلحة بتسوية الوضعية الاجتماعية للعمال فيما يتعلق بالضمان الاجتماعي، المخيمات الصيفية العائلية أو للأطفال وكذا التظاهرات الرياضية والاحتفالات الخاصة بالمناسبات الوطنية، وبرمجة مواسم الحج والعمرة والسفر الداخلي والخارجي.

🚩 **مصلحة الوسائل العامة:** وتتخصص مهمتها في مراقبة العتاد والآلات وإحصاء عددها وكذا إدارة الحوادث بالمديرية ومتابعة تنظيف محيطها وكذا أشغال البناء والترميمات داخل المديرية والاهتمامات بتسيير المطعم.

ثانيا: مكتب الاعلام الالي C.INF

وهو إدارة فنية وتقنية في نفس الوقت تهدف إلى ربط مختلف الدوائر والمصالح عبر شبكة من الاتصالات داخل المديرية، كما أنها تهدف إلى تزويد كافة المصالح والأقسام بمعدات الإعلام الآلي مع تزويدها طبعا بالشبكة العالمية للإنترنت ، ومن جملة وظائف هذا المكتب ما يلي :

- السهر على الصيانة الدورية لأجهزة الإعلام الآلي؛
- تصليح أي عطل عادي ومفاجئ لمختلف الوحدات؛
- ربط مختلف الدوائر والمصالح والفروع بالشبكة المحلية والدولية للإنترنت؛

- إنشاء نظام الرسائل الإلكترونية (Outlook)؛

وينقسم إلى مصلحتين هما على التوالي:

✚ **مصلحة أنظمة تشغيل الشبكات:** وهي مصلحة مستحدثة العهد تهدف إلى معالجة أنظمة تشغيل

المديرية واكتشاف الأخطاء عبر نظام معين وإيجاد الحلول لمثل هذه الأخطاء كالقضاء على الفيروسات المسببة لهذه الأعطال عبر الشبكات المحلية والدولية.

✚ **مصلحة قواعد المعلومات:** وهي مصلحة تهدف إلى تسيير عمليات الصيانة للإعلام الآلي وذلك

لمواكبة التطور التكنولوجي السريع في عالم الاتصالات الحديثة، ولا يزال هذا النظام في مراحله الأولى بالمديرية.

ثالثا: مكتب التمويل والنقل ART

تتمثل المهمة الأساسية الموكلة لهذا المكتب في تمويل المديرية بقطع الغيار المعدات أو التجهيزات اللازمة من أجل القيام بنشاطاتها، حيث تقوم هذه الدوائر دوريا بطلب احتياجاتها الأساسية لتفادي توقف العمل، والملاحظ على هذا المكتب أنه إضافة إلى تعاملاتها بالعملة الوطنية، فإن أغلب نشاطاتها تكون بالعملة الصعبة وهذا لتوفيرها قطع الغيار التي لا تكون متوفرة بالسوق المحلي، وتخضع مثل هذه العقود إلى موافقة الإدارة المركزية وتتمثل أهم وظائفه في :

- التمويل بقطع الغيار اللازم لنشاط المديرية؛
 - تمويل المديرية بوسائل النقل؛
 - التمويل بمعدات التجهيز والتثبيات؛
 - نقل العتاد بين مختلف مناطق الإنتاج؛
 - تسيير المخازن التابعة للمديرية و الإشراف تسيير مخزوناتها.
- وتتمثل أقسام أو مصالح هذا المكتب فيما يلي:

✚ **مصلحة تسيير المخزون:** وهي مصلحة تهتم بالحفاظ على المخزون وتسييره من أجل إمداد

وتمويل الدوائر الأخرى بما تستحقه من مواد.

✚ **مصلحة التمويل (الشراء):** وهي تهتم بعمليات الشراء عن طريق إجراء الاتصالات اللازمة

للموردين من أجل إبرام العقود والاستعلام عن الأسعار وطريقة التسديد ومكان الاستلام والعملة المستعملة في العملية، وينقسم الشراء إلى:

- شراء داخلي: وهي عمليات الشراء التي تتم داخل الوطن سواء مع متعاملين جزائريين أو ممثلين عن متعاملين أجانب.

▪ شراء خارجي: وهي عمليات الشراء التي تتم خارج الوطن من السوق الدولية كشراء قطع الغيار المفقودة في السوق الوطنية.

🔗 **مصلحة التسيير التقني:** وهي مصلحة تهتم بالمراقبة التقنية لقطع الغيار ومدى مطابقتها للمواصفات بعد وصولها من الخارج وذلك وفق إجراءات معينة وقوائم معدة سلفاً لمثل هذه العمليات.

🔗 **مصلحة النقل:** ومهمتها تتمثل في نقل العتاد الخاص بالمديرية بين مختلف وحداتها وكذا نقل قطع الغيار المستوردة من الخارج إلى داخل المديرية، إضافة إلى المهمات الخاصة بالعمال خارج المديرية أو الولاية.

الفرع الثاني: المصلحة المالية والقانونية لمديرية الصيانة

وهي المصلحة المسؤولة عن تسيير وتلبية كافة الموارد المالية للمديرية والمتابعة القانونية¹ لكل الإجراءات المتعلقة بها، سواء تعلق الأمر بوضع الشروط القانونية الخاصة بإبرام العقود، أو إجراء المناقصات أو المزاد العلني، أو تعلق الأمر بالإجراءات الخاصة بالضمانات والتعويضات المالية للعمال في حالة حوادث العمل، أو العقوبات للعمال المخالفين للشروط المتعاقد عليها.

أولاً: مصلحة الموازنات التقديرية والمحاسبة التحليلية

وهي مصلحة تهتم بالتسيير الخاص بالميزانية فتحدد موارد المديرية من أموال خاصة وديون (الخصوم)، وكيفية اتقاقها واستخداماتها، سواء تعلق الأمر بالاستثمارات أو المخزونات أو الحقوق (الأصول)، وتتخلص مهامها كالتالي:

1. تسيير الموازنات ومراقبة التسيير

- ❖ إعداد قيادة عملية الموازنات؛
- ❖ تجميع الموازنات المختلفة (موازنات الإنتاج، الشراء....) السنوات المقبلة؛
- ❖ السهر على تطبيق التوجيهات والأوامر والأهداف الاستراتيجية للمؤسسة؛
- ❖ مراقبة إنفاق الموازنات ومحاولة تبرير الفروقات؛
- ❖ المتابعة الشهرية لكل الأحداث الجارية ومقارنتها مع الموازنة الشهرية المقررة، وترسل شهرياً للمديرية؛
- ❖ إعداد لوحة القيادة؛
- ❖ المصادقة على طلبات الشراء (أي أنها ضمن الميزانية)؛
- ❖ إعلام مختلف الفاعلين في المؤسسة بالمعلومات الضرورية في الوقت المناسبة.

¹ FIN.JUR : finance et juridique

2. فرع المحاسبة التحليلية إن لها عدة أعمال مطالبة بالقيام بها، لكن نظرا لعدم وجود مخطط وطني محاسبي تحليلي ولعدم اهتمام المسؤولين بتطويرها فإن لها أعمال محدودة تقوم بها لا ترقى للمستوى المطلوب.

ثانيا: مصلحة الشؤون القانونية

وتهتم بمتابعة الوضعية القانونية للمديرية بالنسبة لكافة العمليات والنشاطات التي تقوم بها، فتختص بوضع الشروط القانونية للتعاقد مع العمال وكذا الشروط الخاصة بالمناقصات، وتتلخص مهامها كالتالي:

- ❖ العقود والصفقات وتقوم بإعداد العقود والصفقات من الجانب القانوني؛
- ❖ المشاركة في عملية التقييم وفحص العقود والصفقات؛
- ❖ التأمينات تأمين كل الموجودات داخل المؤسسة من (تثبيات ، المخزون ، الصندوق ، ...)؛
- ❖ المنازعات تمثيل المؤسسة في حالة نزاعات مع أطراف داخلية أو خارجية من خلال إعداد الملف المطلوب والمتابعة مع محامي المؤسسة.

ثالثا: مصلحة الخزينة

ويتمثل دورها في دفع الالتزامات التي على عاتق المديرية وقبض وتحصيل مستحقاتها لدى الغير، كما تختص بدفع النفقات العامة للمديرية سواء بالنسبة لعمليات الشراء من السوق المحلية أو الدولية لقطع الغيار والتجهيزات، أو عمليات البيع التي يتم تحصيل أو قبض ثمنها إما نقدا أو تحويلا بالشيكات، أو تسجيلا محاسبيا إذا كانت ما بين الوحدات التابعة لمؤسسة سوناطراك، وتتلخص مهامها كالتالي:

- ❖ إعداد ومتابعة احتياجات الخزينة؛
- ❖ تسيير حسابات الصندوق ومتابعة حسابات البنوك؛
- ❖ مراقبة كل الوثائق وملفات الموردين قبل تخليصهم؛
- ❖ فتح الاعتمادات المستندية مع موردين من خارج الجزائر؛
- ❖ إجراء عملية مقارنة شهرية بين حسابات المؤسسة لدى البنك والحسابات المسجلة محاسبيا (الدفع والتحويل)؛
- ❖ إعداد وضعية الخزينة شهريا وترسل إلى المديرية مع تحليل الفروق إن وجدت؛
- ❖ متابعة تحقيق العقود والصفقات؛
- ❖ على اتصال دائم مع البنك الجزائري الخارجي BEA وحتى في بعض الأحيان مع البنوك الخارجية للموردين.

❖ رابعا: مصلحة المحاسبة العامة

وتهتم هذه المصلحة بمتابعة النشاط اليومي لعمليات المديرية وتسجيله محاسبيا في السجلات والدفاتر الخاصة بهذه العمليات، كدفتر اليومية ودفتر الأستاذ، وهذا من أجل سهولة الرجوع إليها في حالات الضرورة.

وتتفرع هذه المصلحة إلى الأقسام التالية :

✚ فرع ما بين الوحدات:

- ♦ تسجيل ومراقبة العمليات بين الوحدات سواء كانت خدمات مقدمة أو التنازل عن التثبيات، عمليات الشراء من طرف المديرية العامة أو الحصول على تثبيات متنازل عنها من الوحدات الأخرى، وحتى مخزونات البضائع؛
- ♦ تسجيل ومراقبة أجور إدارات المؤسسة؛
- ♦ تحليل وفحص الحسابات في نهاية كل شهر.

✚ فرع التثبيات:

- ♦ مسك ملف الكتروني خاص بالتثبيات لمتابعة الإهلاكات وحتى خروج تثبيات المتابعة وحتى المركبات؛
- ♦ إعداد بطاقة تثبيات لكل التثبيات التي تحت مراقبة المؤسسة؛
- ♦ إجراء عملية مقارنة مع فرع الموردون لتأكد من أن كل فواتير التثبيات قد سجلت في الحسابات الصحيحة لها وفي الوقت والمبلغ الصحيح؛
- ♦ إجراء عملية مقارنة مع فرع تسيير التثبيات التابع لدائرة التموين لتأكد من أن كل التثبيات قد تم ترميزها؛

- ♦ حساب الاهتلاكات لكل تثبيات على حدى وتسجيل مجموع الاهتلاكات السنوية؛
- ♦ إعداد الجداول المطلوبة للميزانية؛
- ♦ مقارنة الجزء المادي بالمحاسبي للاستثمارات.

✚ فرع المخزونات وتسجيل الفروق:

- ✚ متابعة عملية الدخول والخروج من المخازن؛
- ♦ تسجيل كل عمليات السنة في كل شهر على حدى؛
- ♦ مقارنة الجزء المادي والمحاسبي للمخزونات واستخراج الفروق وتسجيلها؛
- ♦ المتابعة الالكترونية لكل حركات المخزون؛
- ♦ مقارنة مع فرع الموردون لتأكد من أن كل المشتريات قد تم تسجيلها في وقتها.

✚ فرع الفوترة :

- ♦ تسجيل ومراقبة كل العمليات والخدمات المقدمة من طرف الوحدات للوحدات المختلفة لمؤسسة سوناطراك؛
- ♦ إعداد الفواتير للعملاء ومتابعة تحصيلها؛
- ♦ إعداد الفواتير الداخلية بين الوحدات؛
- ♦ إعداد التصريح الضريبي G50 ؛
- ♦ مقارنة في نهاية كل شهر بين ما تم تسجيله كخدمات مقدمة وما تم استخراجه من « CIMIX » واستخراج الفروق؛
- ♦ تحليل وفحص الحسابات في نهاية كل شهر.

✚ فرع الموردون :

- ♦ مراقبة وفحص صحة الفواتير المقدمة من طرف الموردون وذلك من الناحية الشكلية والقانونية؛
- ♦ التأكد من وجود صفقة أو عقد يربط المؤسسة بالمورد؛
- ♦ مطابقة عناصر الفاتورة مع عناصر العقد أو الصفة نقصد بالعناصر (الكمية والمبلغ الإجمالي والسعر الوحدوي)؛
- ♦ التسجيل المحاسبي لكل الفواتير؛
- ♦ المساهمة في مراقبة تنفيذ العقود والصفقات من خلال الوثائق القانونية.

✚ فرع العمليات المختلفة:

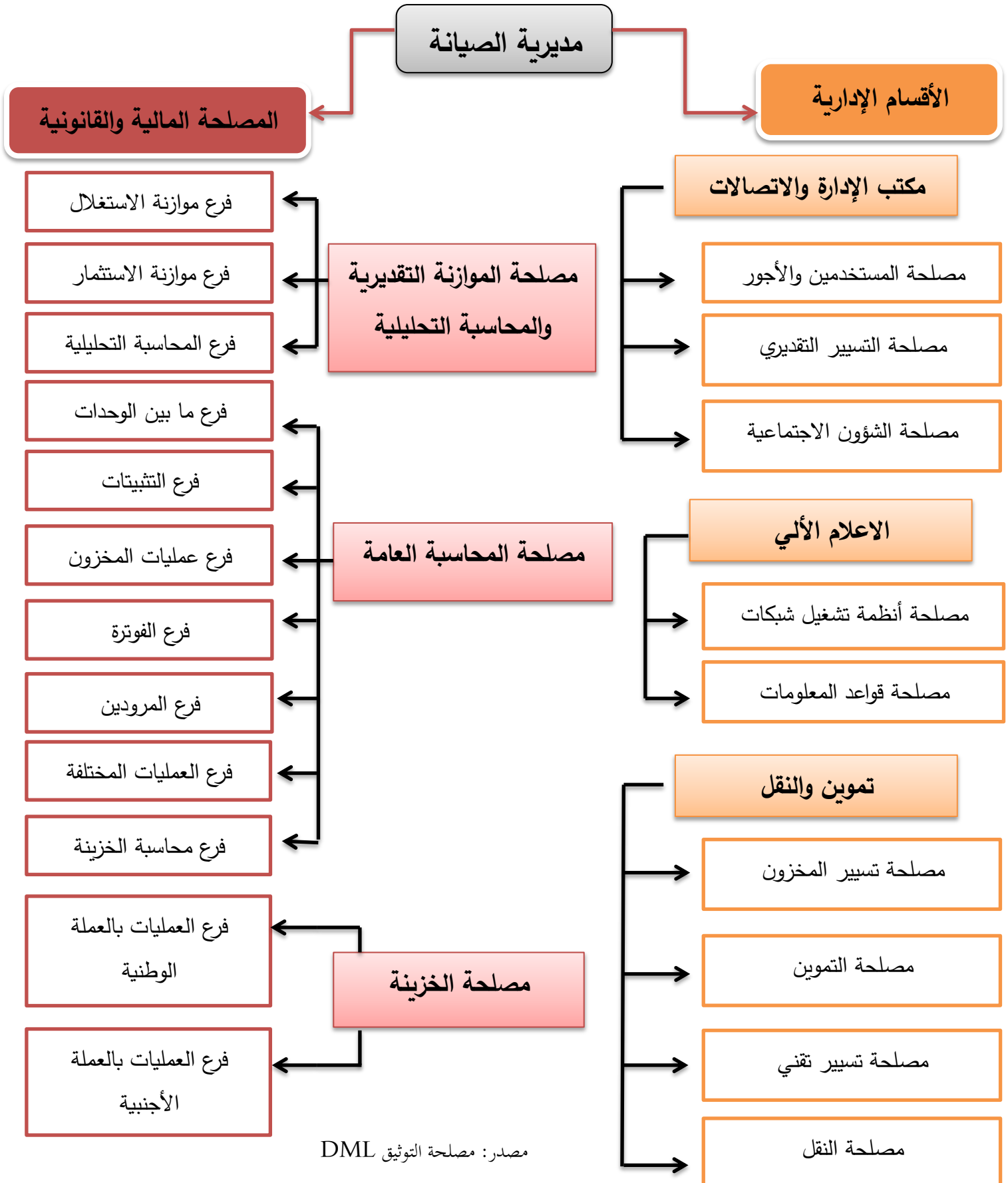
- ♦ مراقبة وفحص قوائم الأجور؛
- ♦ مراقبة التصريح الضريبي والصناديق الاجتماعية المختلفة؛
- ♦ مراقبة الوثائق والمنح الخاصة بالتقاعد والميداليات؛
- ♦ مراقبة ومتابعة القروض الممنوحة للعمال (قروض شراء السيارة، الاجتماعية، البناء.....)؛
- ♦ تحليل الحسابات في نهاية كل شهر؛
- ♦ التسجيل المحاسبي لكل العمليات المتعلقة بالمستخدمين؛
- ♦ تسجيل عمليات المؤونات المختلفة AFC ، منحة التقاعد، منحة الميدالية، العطل المدفوعة الأجر.

✚ فرع محاسبة الخزينة:

- ♦ التسجيل المحاسبي لكل العمليات المتعلقة بالخزينة؛
- ♦ إجراء عملية مقارنة شهرية بين حسابات المؤسسة لدى البنك والحسابات المسجلة محاسبيا (الدفع والتحويل)؛

- ♦ مقارنة مع مصلحة الخزينة ومصلحة المحاسبة العامة لتأكد من أن كل العمليات قد تم تسجيلها في وقتها؛
 - ♦ تحليل الحسابات في نهاية كل شهر.
- وعموما يمكن إجمال كل ما سبق في الهيكل التالي:

الشكل رقم (02): الهيكل التنظيمي لمديرية الصيانة سوناطراك



الفرع الثالث : المهام المالية

وتتلخص مهامها في النقاط التالية:

- إعداد القوائم المالية والموازنات؛ ضبط الميزانية السنوية للمديرية وإعداد الميزانية التقديرية؛
- ضبط النفقات وتحصيل الإيرادات والمستحقات؛
- المتابعة المالية للعمال فيما يخص الأجور والعلاوات؛
- وضع شروط المناقصات؛
- المتابعة المالية لعمليات تمويل الشراء داخل الوطن وخارجه بعد موافقة الإدارة المركزية؛
- المتابعة المحاسبية لكافة العمليات التي تقوم بها المديرية وتسجيلها بالسجلات الخاصة بها؛
- التسيير المالي لمديرية الصيانة؛
- متابعة تحقيق الموازنات وتحليل الفوارق؛
- متابعة النفقات والإيرادات التسجيل والدفع والتحليل؛
- جمع البيانات المختلفة وإصدار المعلومات الضرورية في الوقت المناسب بالتكلفة المناسبة؛
- إعداد ومراقبة تسيير الصفقات والعقود؛
- الإشراف القانوني وتوجيه الاستشارات والنصائح القانونية للمسؤولين؛
- مساعدة المسؤولين على اتخاذ القرار؛
- الحفاظ على أصول المؤسسة ومركزها المالي من خلال عمليات متابعة الجرد المادي (التثبيات والمحزونات) والجرد المالي (الصندوق والبنك، العملاء، الموردون، البنزين،...)
- الحفاظ على أسرار المهنة والمؤسسة.

المبحث الثاني: تقييم المخاطر المرتبطة بالرسم على القيمة المضافة

من أجل تعزيز الدراسة الميدانية سنقوم بعرض وتقييم مخاطر الضرائب والرسوم المفروضة على المديرية، وبالأخص الرسم على القيمة المضافة بالإضافة إلى تقييم نظام الرقابة الداخلية وتحليل النظام بصفة عامة طوال فترة الدراسة.

المطلب الاول: الوضعية الجبائية للمؤسسة المعنية بالدراسة

تخضع المؤسسة لنظام الحقيقي ، وتستحق الضرائب التالية:

- الضريبة على أرباح الشركات (IBS)، بحيث معدل الضريبة الذي تخضع له المؤسسة بنسبة 26%، وتقوم المؤسسة بتقديم تصريحاتها في الآجال المحددة بوثيقة G50؛
 - الضريبة على الدخل الإجمالي (IRG)، وهي الضريبة تخص العمال أي صنف الرواتب والأجور (IRG/Salaires)؛
 - الرسم على النشاط المهني (TAP)، بحيث تخضع للرسم بمعدل 1.5%، وفي حالات أخرى بمعدل 3%، وكذا يتم تقديم كل تصريحاتها في آجالها المحددة؛
 - الرسم على القيمة المضافة (TVA)، وتخضع المؤسسة إجباريا الى دفع هذا الرسم نظرا لطبيعة نشاطها (تقديم خدمات + بيع)، ومعدلات الرسم 19% و 9%، وتقدم تصريحاتها في وثيقة G50 وذلك في كل شهر اي في آجالها المحددة.
- يتم تقديم كل التصريحات الدورية والسنوية الخاصة بالضرائب في مديرية الشركات الكبرى « Direction Des Grandes Entreprises(DGE) »، وتقدم هذه التصريحات في الآجال المحددة لها وفي حالة التأخير أو عدم التصريح أو عدم التسديد تخضع المؤسسة لعقوبات وغرامات مالية.

الأخطار الجبائية المتعلقة بالرسم على القيمة المضافة TVA

ان معالجة الأخطار الجبائية على مستوى الرسم على القيمة المضافة تظهر اما بالزيادة في الضريبة المستحقة (مضافا اليها العقوبات وزيادات التأخير)، واما بواسطة زيادة في رصيد خزينة القيمة المضافة الذي سوف يحمل في التصريحات القادمة. ويمكن في بعض الحالات مراجعة وتصحيح الخصومات التي يتم اجرائها على الرسم على القيمة المضافة المفروضة على المشتريات، هذه التصحيحات تتعلق بالرسم على القيمة المضافة للتبittات في حالة التنازل او في حالة الحسومات.

وفيما يلي جدول يلخص اهم هاته الاخطار

الجدول رقم(05) : الأخطار الجبائية المتعلقة بالرسم على القيمة المضافة

الخطر الجبائي	منشئ الخطر
-عدم تسوية الرسم على القيمة المضافة المخفضة على التثبيات في حالة التوقف عن النشاط في مهلة أقل من 5 سنوات ابتداء من تاريخ الاقتناء؛ -عدم استرجاع في اليوم العشرين من الشهر الموالي الرسم على القيمة المضافة المخصومة المسددة على المشتريات على التثبيات؛ -عدم حساب الرسم على القيمة المضافة غير المسترجعة على التثبيات في قيمة الدخل.	الأخطار الجبائية بالأصول المتعلقة الثابتة تتعلق أساسا بالمراكز التالية: التثبيات العينية
-عدم احترام الوضعية القانونية والتشريعية للمخزونات عندما تستفيد المؤسسة من نظام الدعم؛ -عدم التسوية بمنظور الائتلاف غير المبرر لبعض المواد المخزنة.	المخزونات
-عدم احترام الحدث المنشئ في عملية تحصيل الديون(تاريخ استلام المبالغ المالية، او تحصيل مبالغ الشيك)؛ -عدم تبرير الديون التي لا يمكن تحصيلها؛ -عدم تسوية الرسم على القيمة المضافة على الديون غير المحصلة؛ -عدم احترام الشروط العادية للفوترة(الثن، الهامش، TVA) على التبادلات مع المؤسسات الفرعية أو مع المؤسسة الأم؛ -وجود ديون خارج الضريبة وخارجة عن الشروط المنصوص عليها بالقانون (شهادة اعفاء أو نشاط غير خاضع للضريبة).	الزبائن

الضرائب والرسوم	- الحساب الخاطئ للرسم على القيمة المضافة - الطلبات غير النظامية الموجهة لطلب التعويض الموجهة لمصالح قانونية؛ - التأخير في التصريح.
------------------------	--

المصدر : من اعداد الطالبة

الأخطار الجبائية المتعلقة بالتصريح

يعد الالتزام بالتصريحات من بين أهم مسببات الخطر الجبائي لذلك يقوم مسؤول المحاسبة بالمؤسسة بوضع التقويم الجبائي الذي يسير عليه لتقديم كل التصريحات في أجالها المحددة مع كل الوثائق الجبائية اللازمة، وفي هذه الحالة فان المؤسسة لا تواجه أية مشكلة من ناحية التصريحات لأنها تقوم بتسليم كل تصريحاتها في مواعيدها المحددة.

وذلك كما هو موضح في الجدول التالي:

الجدول رقم(06) : الالتزام الجبائي بالضرائب والرسوم

نوع التصريح	طبيعة الضريبة	آخر أجل للإيداع	المطبوعة المستعملة
التصريح الشهري بالضرائب والرسوم	الضريبة على الدخل الاجمالي، الضريبة على أرباح الشركات، الضرائب والرسوم التي تدفع نقدا أو عن طريق شيك	قبل العشرين اليوم المالية للشهر	سلسلة ج رقم 50 G50

المصدر: من اعداد الطالبة وفق ما هو موجود في المؤسسة

✓ معظم المشاكل التي تواجه المؤسسة في حالات التصريح تكون من الأخطاء المحاسبية وأخطاء الاعلام الالي.

المطلب الثاني: تقييم نظام الرقابة

في هذه المرحلة قمنا بالبحث عن المعلومات المهمة والمتعلقة بنشاط المؤسسة وبالتالي تحديد إمكانية تعرض المؤسسة للمخاطر وبصفة خاصة مخاطر الرسم على القيمة المضافة في العمليات التي تقوم بها، وفي هذه الدراسة سننطلق إلى كل المخاطر التي قد تتعرض إليها المؤسسة.

الفرع الأول: عمليات تتعلق بالزبائن - نظام مبيعات/ عملاء

تحرر فاتورة الزبائن في مكتب الخاص بالعملاء وفي نفس اليوم الذي تقبل فيه الطلبية وتكون الفاتورة متضمنة للرسم على القيمة المضافة بمعدل 19% أو 9% أو الاثنين معا وتسلم للزبون مع وصل التسليم ، ويكون السداد في اليوم الذي اتفق عليه لدى المكلف بالخزينة في المؤسسة.

نموذج فاتورة زبون

سوناطراك نشاط نقل خطوط الأنابيب			
قسم الصيانة			
دائرة صيانة الأغواط			
فاتورة رقم F001/23		00 B 13767 : C.R	
		0000160013767449207 :F.C	
		03 010 200 843:A.C	
		00200029290296090017-BEA Laghouat:RIP	
		096716280007044000 :NIS	
الأغواط 2023/01/02		00001600137674492007:NIF	

الاسم/المؤسسة	BEN+++		
عنوان			
رقم البريدي	3000	رقم العقد	01/BEN+/2023
الهاتف	066++++	تاريخ	15/12/2022
فاكس		PV N°	
ايميل	O.BEN@GMAIL.COM	تاريخ	

مبلغ	مبلغ	الكمية	تعيين
50000.00	50000.00	1	اللحام وصيانة الآلات
50000.00			

0.00 :Ret de Garantie

50000.00 : Total HT

9500.00 %19 :TVA

59500.00 :Total TTC

:Arrêtée la Présente Facture a la somme de

Cinquante-neuf Mille Cinq Cent. Dinars

Le Directeur Maintenance

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على فاتورة المؤسسة

أنظر الملحق رقم(01)

تسجيل العملية حاسبيا

SONATRACH					2023/01/02			
Bordereau des Operations diverses								
رقم بطاقة 60		7012		محاسبة2022/12		رمز 07		N°200719
		Généraux	Analytique	Tiers	Débit	Crédit	Devise	
1		411003		102016	59500.00			فاتورة01/2023
2	0000018	70620	999900			50000.00		
3		44571				9500.00		TVA19%
4		4411003		102016		59500.00		زبون
5		44551			9500.00			TVA
6		512012060			50000.00			بنك
				Totaux	119000.00	119000.00		

أنظر الملحق رقم (02)

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على سجل المؤسسة

- بعد الاطلاع الى كيفية تحرير الفواتير وكيفية تسجيلها في محاسبة الزبائن (خدمات، مشتريات)، قمنا بتقييم المخاطر المرتبطة بالرسم على القيمة المضافة من خلال مقابلة مع محرر الفواتير ومسجلها ويمكن توضيحها في الجدول التالي:

تقييم المخاطر المرتبطة بالرسم على القيمة المضافة للزبائن
جدول رقم (07) : تقييم المخاطر المرتبطة بالرسم على القيمة المضافة للزبائن

الرقم	سؤال / جواب	البيان
1	سؤال	هل كل العمليات الخاضعة للرسم على القيمة المضافة TVA بنسبة 19% ؟
	جواب	لا، توجد عمليات تخضع لمعدل 19% و أخرى لمعدل 19% و 9%.
2	سؤال	ماهي العمليات المعفية من الرسم على القيمة المضافة TVA ؟
	جواب	يعفى من الرسم كل من لديه تصريح من مديرية الضرائب بإعفاؤه من الرسم.
3	سؤال	هل توجد المشاكل في تحرير الفواتير واستحقاق TVA؟
	جواب	لا، معظم المشكلات تكون في حالة وجود تخفيضات على TVA.
	سؤال	ما هو الفرق بين TVA مستحقة و TVA مسترجعة؟
4		-في حالة TVA المسترجعة أكبر من TVA المستحقة يكون الرسم على القيمة المضافة مرحل إلى السنة الموالية؛ - في حالة TVA المستحقة أكبر من TVA المسترجعة يكون الرسم على القيمة المضافة واجب الدفع.

مصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على المقابلة

الفرع الثاني: عمليات تتعلق بالمردين - نظام مشتريات/ مردون

وفي هذه الحالة سأطرق للعمليات المتعلقة بالفواتير التي تستلمها المؤسسة من مورديها.

نموذج فاتورة من مورد (شركة سونلغاز)

الشركة الجزائرية للكهرباء والغاز-التوزيع				مذكرة رقم 832301000136					
				الكهرباء والغاز ذات التيار والتدفق المنخفضين					
Société au capital social Direction de distribution de LAGHOUAT DANE									
8300430 رمز الزبون SONATRACH DIRECTION اسم الزبون BP N 93 LAGHOUAT عنوان الزبون 00967162807044 رقم التعريف الجبائي 2023/02/13 تاريخ الفوترة									
الفوترة Période du 1^{er} trimestre 2023									
رقم العداد التسعيرة	بيان سابق	بيان جديد	المعامل	الشطر/الفترة التعريفية		المبلغ(دون رسوم) HT	الرسم على القيمة المضافة		المبلغ(مع احتساب كل الرسوم) TTC
				استهلاك	سعر وحدة P.U.		TVA	مبلغ(دج)	
Page 1						8930.57	4267.56		13198.13
Total:						8930.57	4267.56		13198.13
13198.13 المبلغ المستحق (دج) Treize mille cent quatre-vingt-huit-dinar(s) et treiz centime(s) ثلاث عشر الف ومائة وثمان وتسعون دينار جزائري وثلاث عشر سنتيم									

أنظر الملحق رقم(03)

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على فواتير المؤسسة

الشركة الجزائرية للكهرباء والغاز -التوزيع						مذكرة رقم 832301000136			
الكهرباء والغاز ذات التير والتدفق المنخفضين									
Electricité Basse Tension Et Gaz Basse Pression									
1 ^{er} trimestre		Code Client :8300430					Page N° : 1		
رقم العداد التسعيرة	بيان سابق	بيان جديد	معامل	الشطر /الفترة التعريفية		المبلغ(دون رسوم)	الرسم على القيمة المضافة		المبلغ(مع احتساب كل الرسوم)
				استهلاك	سعر وحدة P.U.		TVA	مبلغ(دج)	
053645	59473	60884	1.00	125.00	1.7787	222.34			
				125.00	4.1789	522.36			
				750.00	4.8120	3609.00			
				411.00	5.4796	2252.12			
						262.20	9%	23.60	285.80
						744.70	9%	67.02	811.72
						5861.12	19%	1113.61	6947.73
						6868.02		1204.23	8072.25
						100.00			100.00
						4464.21			4464.21
						150.00			150.00
N°04			Total Ref				3858.04		
053161	47821	50995	1.00	125.00	1.7787	222.34			
				125.00	4.1789	522.36			
				750.00	4.812	3609.00			
				2174.00	5.4796	11912.65			
						262.20	9%	23.60	285.80
						744.70	9%	67.02	811.72
						15.521.65	19%	2949.11	18470.76
						16528.55		3039.73	19568.28
						100.00			100.00
						10743.56			10743.56
						150.00			150.00
N°05			Total Ref				9074.72		

053287	34385	34385	1.00	0.00	1.7787	0.00			
						262.20	9%	23.60	285.80
						0.00	9%	0.00	0.00
						262.20		23.60	285.80
						170.43			170.43
						150.00			150.00
N°06			Total Ref				265.37		
Total Page :			8930.57		4267.56		13198.13		

أنظر الملحق رقم(04)

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد فواتير المؤسسة

- يتم حساب الفاتورة بكل مبالغها مع الرسم على القيمة المضافة كما هو موضح في الفوترة، ومن ثم يتم تسجيلها محاسبيا وكل هذا يكون لدى مسؤول أو المحاسب المختص في استلام فواتير الموردين وكذا معالجة الفواتير محاسبيا وتسجيلها في الدفاتر المحاسبية.

تسجيل العملية محاسبيا

وثيقة التسجيل		شركة سوناطراك	
FRS :SADEG(Sonalgaz)			
تاريخ الانشاء : 2023/04/10			
حسابات عامة	رمز	رقم FE	الفترة
4010002	220009	114656	2023/03
CM	مبلغ	Sens	مبلغ (دج)
		C	13198.13
مسؤول	وثيقة مرجعية	وثيقة مرجعية للمورد	
رمز 16	رقم 6	N°832301000136	13/02/2023
قسم المالية			
Crédit	Débit	Tiers	Anal
			Comptes Generaux
	8930.57		60775
	4062.73		445661
	204.83		445662
	13198.13		Totaux
	0.00		
FRS	مبلغ الفاتورة	حساب التحليلي	مسؤول
	العقد		
13198.13	مبلغ مستحق		
مراجعة الدفع	مسؤول الحجز في قسم الخزينة	نقدا/شيك	تاريخ التسوية
			التسجيل

أنظر الملحق رقم(05)

مصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد سجل المؤسسة

SONATRACH SPA
 Activité : transport Par Canalisation
 Unité/ Direction :Maintenance Laghouat
 NIF :00001600137674403033
 TIN :00034894
 Registre de Commerce :00B13767

فترة أبريل 23

بيان الرسم على القيمة المضافة المخصص

عملية	TVA	رسم	HT	تاريخ	N°Fac	N°RC	N°A	N°MF	عنوان	اسم
Restauration	8702	19%	45800	18/02	06*2023	09A4624843-03/00	000	197918090202728	Laghouat	mahdi
ELECT	1645	19%	8656	12/03	8312302M0064	3010100037.00	000	000609080545593	Laghouat	sadeg
ELECT	71811	19%	377953	07/03	832302A00925	3010100037	000	000609080545593	Laghouat	sadeg
ELECT	4063	19%	21383	13/02	832301000136	3010100037	000	000609080545593	laghouat	sadeg
ELECT	205	9%	2276	13/02	832301000136	3010100037	000	000609080545593	laghouat	sadeg
ELECT	48	9%	484	13/02	832301000174	3010100037	000	000609080545593	laghouat	sadeg
ELECT	4862	19%	25591	13/02	278832301000	3010100037.00	000	000609080545593	aghouat	sadeg
ELECT	181	9%	2014	13/02	278832301000	3010100037.00	000	000609080545593	aghouat	sadeg
ELECT	15	9%	263	13/02	832301000243	3010100037	000	000609080545593	aghouat	sadeg
ELECT	3332	19%	17538	13/02	016832301000	3010100037	000	000609080545593	aghouat	sadeg
ELECT	103	9%	1150	13/02	016832301000	3010100037.00	000	000609080545593	aghouat	sadeg
ELECT	723	19%	3807	12/03	832302000099	3010100037.00	000	000609080545593	aghouat	sadeg
ELECT	139	9%	1544	12/03	832302000099	3010100037.00	000	000609080545593	aghouat	sadeg
ELECT	3468	19%	18253	07/03	832302A00790	3010100037	000	000609080545593	aghouat	sadeg
ELECT	1303	19%	6859	10/04	8312303M0058	3010100037.00	000	000609080545593	aghouat	sadeg
ELECT	10759	19%	59241	10/04	832303000281	3010100037.00	000	000609080545593	aghouat	sadeg
ELECT	235	9%	59241	10/04	832303000281	3010100037.00	000	000609080545593	aghouat	sadeg
ELECT	8431	19%	46989	10/04	832303000731	3010100037.00	000	000609080545593	aghouat	sadeg
ELECT	235	9%	46989	10/04	832303000731	3010100037.00	000	000609080545593	aghouat	sadeg
ELECT	60905	19%	320551	09/04	832303A00918	3010100037.00	000	000609080545593	aghouat	sadeg
Potable	1181	9%	13118	31/03	208-2023	0017164B01	633	033200101010130	aghouat	ADE
Potable	1017	9%	11296	31/03	214-2023	0017164B01	633	033200101010130	aghouat	ADE
Potable	36	19%	401	31/03	215-2023	0017164B01	633	033200101010130	aghouat	ADE

المصدر: ملحق رقم (06)

TOTAL

1091396.79

183400

جدول رقم 08 يوضح تقييم المخاطر المرتبطة بالرسم على القيمة المضافة للمبيعات

الرقم	سؤال / جواب	البيان
1	سؤال	هل تخضع كل عمليات شراء المؤسسة للرسم على القيمة المضافة؟
	جواب	لا، توجد عمليات شراء لا تخضع للرسم وكذا كل التثبيتات التي تقتنيها المؤسسة.
2	سؤال	هل الرسم على القيمة المضافة يعتبر عبء على المؤسسة؟
	جواب	لا، لأن المؤسسة تستفيد من تخفيضات في الرسم وهذا لا يؤثر على المؤسسة.
3	سؤال	هل للمؤسسة الحق في الشراء بالإعفاء؟
	جواب	نعم، توجد وثائق إثباتية ومرخصة تعفي فيها المؤسسة من الرسم وقدرتها على الشراء دون دفع الرسم.
4	سؤال	ما هي عمليات تسوية الرسم على القيمة المضافة (الاسترجاع والحسم)؟
	جواب	قبل القيام بعملية التسوية يجب أن يكون الرسم على القيمة المضافة مثبت محاسبيا، وبالنسبة لعمليات التسوية فهناك 3 حالات هي: - المبيعات $TVA > TVA$ المشتريات هي حالة السداد والمؤسسة مكلفة بدفع الرسم على القيمة المضافة، تقوم المؤسسة بإجراء عملية الفرق بينهما والحاصل الموجب هو الذي يتم دفعه لمديرية الضرائب؛ - المبيعات $TVA < TVA$ المشتريات المؤسسة تملك حق على إدارة الضرائب في هذه الحالة عند ظهوره في الشهر يتم ترحيل إلى الشهر الذي يليه ثم إجراء مقارنة إذا كانت TVA المشتريات أكبر ترحل للشهر الموالي) و المؤسسة في هذه الحالة لا تقوم

		بدفع TVA) تستمر العملية حتى يصل إلى التسقيف في هذه الحالة تقوم المؤسسة بتشكيل ملف موضوع طلب استرجاع TVA ، بعد دراسة الملف من طرف إدارة الضرائب تطلب من المؤسسة خصم TVA حتى يصبح الرصيد 0؛ -المبيعات TVA = المشتريات TVA .
5	سؤال	هل هناك أخطاء في انجاز التسجيلات عند استلام الفاتورة؟
	جواب	لا، قليلا ما تحدث أخطاء في التسجيلات وذلك راجع الى المراقبة والمقارنة بين ما هو مسجل وما هو موجود.

مصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على المقابلة

الفرع الثالث: عمليات متعلقة بالتثبيات - تثبيات/ اهلاكات

معظم التثبيات الموجودة في المؤسسة معفاة من الرسم على القيمة المضافة ماعدا بعض الآلات التي تستعمل في عملية التلحيم والصيانة، ويعتبر هذا الاعفاء من الامتيازات الممنوحة للمؤسسة ، وهذا الاعفاء مسجل ومرخص من مديرية الشركات الكبرى وهو وثيقة اثباتية تقدم مع طلبية الشراء لاستلام الفاتورة وهي لا تحمل الرسم على القيمة المضافة. أنظر الملحق رقم(07)

الفرع الرابع: عمليات على مختلف الضرائب والرسوم المفروضة على المؤسسة

من خلال الوثائق الضريبية المستمدة من المؤسسة يمكن تقييم المخاطر التي تمس مختلف الضرائب والرسوم التي تخضع لها المؤسسة والمشاكل التي تعرقل عملية التصريح والدفع.

1- الرسم على النشاط المهني TAP

جدول رقم (09): وثيقة G50 للرسم على النشاط المهني

SONATRACH SPA					
Activité :Transport par Canalisation			Déclaration Mensuelle Série G50		
NIF :000016001337674403033			Période avr-23		
TIN :00034894			Volet relatif la TAP		
Registre de Commerce :00B13767					
code	Opération imposables	CA global	CA imposable	Taux	Droit a payer
C1A16	---			0%	
C1A15	---			1.50%	
C1A12	---			1.50%	
C1A11	---			1.50%	
C1A18	---			1.50%	
C1A13	---			1.50%	
C1A13	Opération de prestation sans réfaction	7490574.71	7490571.71	1.50%	112359
C1A25	---			3%	
C1A14	---			0.0%	
C1A19	---			0.0%	
C1A22	---			0.0%	
C1A20	---				
C1A23	---				
C1A24	---				
C1A21	---				
C1A17	---			3%	
C1A26	---			3%	
TOTAL		7490574.71	7490571.71		112359

أنظر الملحق رقم (08)

المصدر: وثيقة G50 للرسم على النشاط المهني

2- الضريبة على أرباح الشركات والدخل الاجمالي IBS ; IRG
جدول رقم(10): وثيقة G50 لضريبة على أرباح الشركات والضريبة على الدخل الاجمالي

Déclaration Mensuelle Série G50		SONATRACH SPA		
		Activité :Transport par Canalisation		
		NIF :000016001337674403033		
Période avr-23		TIN :00034894		
		Registre de Commerce :00B13767		
Volet relatif a IRG & IBS				
Code	Opération imposables	Revenus net imposable	TAUX	Montant des droits
E1L20		45995488.77	Barème	10887051.50
E1L30	---		50%	-
E1L40	---		5%	-
E1L60	---		40%	-
E1L80	---		24%	-
E1L81	---		10%	-
E1L82	---		15%	-
E1M30	---		30%	-
E1M40	---			-
TOTAL		45995488.77		10887052

أنظر الملحق رقم(08)

المصدر: وثيقة G50 للضريبة على ارباح الشركات وضريبة الدخل الاجمالي

3- الرسم على القيمة المضافة TVA

جدول رقم (11) : وثيقة G50 للرسم على القيمة المضافة

Déclaration Mensuelle Série G50				SONATRACH SPA		
Période avr-23				Activité :Transport par Canalisation		
				NIF :000016001337674403033		
				TIN :00034894		
				Registre de Commerce :00B13767		
				Volet relatif la TVA		
Code	Nature des opération	CA globale	CA exonéré	CA imposable	TAUX	Droit collectes
	----				9%	
	----				9%	
	----				9%	
	---				9%	
E3B07	Regime des acomptes TVA				9%	
	---				19%	
	---				19%	
	---				19%	
	---				19%	
E3B28	Autres prestations de service	7790574.71	949392.01	6541182.70	19%	1242825
	---				19%	
	---				19%	
	---				19%	
	---				19%	
	---				17%	
	---				7%	
	---				19%	
	---				19%	
TOTAL		7490575	949392	6541183		1242825
CODE	ETAT de Récupération et régularisation TVA				Dédution	
E3B91	---					
E3B92	TVA sur achat de bines matières et services				183400	
E3B93	---					
E3B01	---					
E3B94	---					
E3B95	---					

أنظر الملحق رقم(09)

المصدر: وثيقة G50 للرسم على القيمة المضافة

مجموع الضرائب والرسوم

جدول رقم(12): وثيقة G50 لموجز الرسوم

SONATRACH SPA	
Activité :Transport par Canalisation	
NIF :000016001337674403033	
TIN :00034894	
Registre de Commerce :00B13767	
Déclaration Mensuelle Série G50	
Période avr-23	
Tableau Récapitulatif des Impôts et Taxes- Déclaration Mensuelle Série G50	
Nature de impôt	Montant
TVA Collectée	1242825
TVA Déductible	183400
---	-
Taxe sur l'activité Professionnelle	112359
IRG Barème	10887052

TOTAL	12425635

أنظر الملحق رقم (10)

المصدر: وثيقة G50 للرسم على القيمة المضافة

تقييم المخاطر على الضرائب والرسوم

جدول رقم(13): تقييم المخاطر على الضرائب والرسوم

البيان	سؤال / جواب	الرقم
هل تقوم المؤسسة بدفع كل التزاماتها في الآجال المحددة؟	سؤال	1
نعم، تقوم المؤسسة بدفع كل الالتزامات الضريبية قبل مواعيد استحقاقها.	جواب	
متى يتم التصريح بالرسم على القيمة المضافة؟	سؤال	2
يتم التصريح بالرسم على القيمة المضافة وجميع الضرائب والرسوم قبل 20 يوم من الشهر الموالي بواسطة وثيقة G50 .	جواب	
هل يوجد ارتكاب اخطاء في اعدادا التصريحات؟	سؤال	

3	جواب	نعم، توجد أخطاء محاسبية لكن يتم تدركها بإعادة ارسال طلب للمؤسسة الأم بوجود خطأ في المبلغ الموجود في تصريح ويتم حل المشكل في الشهر الموالي.
4	سؤال	هل تستفيد المؤسسة من مختلف الخيارات والامتيازات الجبائية الممنوحة؟
	جواب	نعم، تعتبر هذه الامتيازات فرصة للمؤسسة في توسع اكثر.
5	سؤال	هل المؤسسة على اطلاع دائم بالقوانين والاجراءات الجبائية؟
	جواب	نعم، تتبع المؤسسة دليل الاجراءات الجبائية وجميع القوانين التي تصدر.
6	سؤال	هل تتعرض المؤسسة للرقابة الجبائية؟
	جواب	نعم، وذلك في حالات معينة فقط.
7	سؤال	هل تقوم المديرية بالإحتيال في الرسم على القيمة المضافة في الفواتير ؟
	جواب	لا ، كل الفواتير صحيحة ولا احتيال فيها
8	سؤال	هل تقوم المديرية بالإحتيال بالتصاريح الخاصة ب TVA
	جواب	لا ، كل التصاريح حقيقة ولا يتم التلاعب فيها

مصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على المقابلة

المطلب الثالث: تحليل نظام الرقابة الداخلي لمؤسسة سوناطراك

بعد أن اعتمدنا في تقييم نظام الرقابة الداخلية على مقابلة مسؤولي المصالح والمكاتب ومحاسبين المديرية وطرح أسئلة تخص كل المشاكل التي يمكن ان تواجهه أو تعرقل عملهم، وكانت هذه الأسئلة تخص دورة المبيعات، ودورة المشتريات، وكل من الضرائب والرسوم، بحيث كانت الإجابة ب(نعم) تمثل نقطة قوة وكانت الإجابة ب (لا) تمثل نقطة ضعف.

الفرع الأول: نقاط قوة نظام الرقابة الداخلية لمؤسسة سوناطراك

نقاط القوة: تجسد نقاط قوة نظام الرقابة الداخلية في دورة مبيعات والمشتريات والأعباء الضريبية للمؤسسة في مجموعة من النقاط التي تطبق فيها الرقابة بشكل سليم، وبعد دراسة نظام الرقابة الداخلية وتحليله تم استخراج نقاط القوة تالية الذكر في الجدول التالي:

جدول رقم(14) : نقاط قوة نظام الرقابة الداخلية لمؤسسة سوناطراك

العملية	نقاط القوة
المبيعات	- دراسة الطلبات من طرف إدارة المؤسسة ومن خلالها تمنح الموافقة بالبيع؛ - تسجيل كل مذكرات الإرسال وأن كل الكميات المرسله للزبائن كانت محل فوتره؛ - وظيفة الائتمان هي المسئولة عن تحديد مدى سيولة كل زبون في المؤسسة، وشروط الائتمان الممنوحة له؛ - مقارنة الودائع بالمبالغ المسجلة في الدفاتر؛ - الزامية تقديم تصريح الاعفاء من TVA مع الطلبية؛ - تسجيل كل العمليات في الدفاتر المحاسبية؛ - تقديم الخدمات والمبيعات في الآجال المتفق عليها؛ - منح تخفيضات على بعض الخدمات ؛ - تقديم خدمات لا تتوفر في الشركات الأخرى؛ - تقادي خطر عدم الدفع من الزبائن؛ - خلق عملية رقابة فعالة على كل مراسلات المؤسسة؛ - استقلالية وظيفة الائتمان ؛ - معرفة حالة التلاعب وتجنب مخاطر الاحتيال؛ - تقاديا للخسائر والخطر الجبائي؛ - توثيق لكل مدخلات المؤسسة؛ - النزاهة والحفاظ على السمعة الجيدة للمؤسسة؛ - كسب المزيد من الزبائن؛ - السمعة الجيدة في تقديم خدمات الصيانة؛

المشتريات	- دفع كل الالتزامات الواجبة على المؤسسة؛ - تسجيل كل المخرجات في مواعيدها؛ - استلام الفواتير وتسجيلها؛ - تسليم وثيقة الاعفاء من الضرائب والرسوم مع الطلبية؛	- المحافظة على السمعة وتجنب تراكم المصاريف؛ - للحرص على تجنب الأخطاء المحاسبية؛ - سند استلام الفاتورة لأنها وثيقة ائتمانية ؛ - الحصول على الفاتورة مع اعفاء من الضرائب والرسوم؛
الأعباء الضريبية	- تسديد كل الضرائب والرسوم في الآجال المحددة؛ - التصريح بكل العمليات البيع التي قام بها المؤسسة؛ - الاطلاع الدائم بقانون المالية؛ - احترام الوعاء الضريبي.	- تقاضي عقوبات والغرامات المالية؛ - للاستفادة من التخفيضات؛ -لتجنب الأخطاء الجبائية؛ -لتقاضي خطر المحاسبة المالية.

المصدر: من اعداد الطالبة

الفرع الثاني: نقاط ضعف نظام الرقابة الداخلية لمؤسسة سوناطراك

 **نقاط الضعف:** إن نقاط الضعف من شأنها أن تخلق مجموعة من المخاطر التي قد تهدد المؤسسة. وبعد دراسة نظام الرقابة الداخلية وتحليله تم استخراج نقاط الضعف تالية الذكر في الجدول التالي:

جدول رقم(15) : نقاط ضعف نظام الرقابة الداخلية لمؤسسة سوناطراك

نقاط الضعف	العملية	
- خلق مخاطر عدم تسليم المبيعات المنفذة في غير الآجال المحددة؛ - نقص الطلب على قطع الغيار؛ - مخاطر عدم القدرة على تحديد رقم الأعمال بصفة دقيقة؛	- عدم مسك سجل الطلبات الحاصل عليها والتي لم تلبى كليا؛ - انخفاض العملة الوطنية يؤثر على القدرة الشرائية لزبائن؛ - عدم التدقيق في مبالغ الفواتير القابلة للقبض؛	المبيعات
- خطر سعر الصرف على سعر التكلفة ومنه على سعر البيع؛ - يجب مراجعة هذه المعاملات لتفادي الوقوع في الأخطاء المحاسبية والجبائية؛ - يخلق معاملات غير سوية وتلاعب في المبالغ المالية؛	- المعاملات بالعملة خارجية مثل اليورو ؛ - المعاملات المعقدة التي يقبلها الرسم على القيمة المضافة او الرسم على النشاط المهني؛ - عدم تتبع نظام رقابي للمعاملات المنجزة؛	المشتريات
- اختلال في دفع المستحقات الجبائية؛ - التأثير السلبي على التسيير الجبائي للمؤسسة؛ - الحصول على أخطاء في التصريحات و النتيجة الجبائية.	- تكرار الأخطاء وتعدد التسويات؛ - التعديلات المستمرة في التشريع الجبائي؛ - الاستخدام الغير جيد للإعلام الألي في حساب الوعاء الضريبي.	الأعباء الضريبية

المصدر: من اعداد الطالبة

خلاصة الفصل:

لقد تناولت في هذا الفصل دراسة تطبيقية لمعرفة دور رقابة الداخلية في تدنئة المخاطر المرتبطة بالرسم على القيمة المضافة في مديرية الصيانة سوناطراك، وذلك من خلال اعطاء لمحة عامة حول المؤسسة ومعرفة نشاطها وأهدافها وهيكلها التنظيمي ثم قمنا بتقييم المخاطر المرتبطة بالرسم على القيمة المضافة والمخاطر المرتبطة بتسيير الجباية داخل المؤسسة من الناحية البشرية والتنظيمية وذلك اعتمدت على المقابلة من خلال طرح أسئلة على مسؤولين المصالح، كما اعتمدت على وثائق المؤسسة في معرفة المخاطر وتحليل نظام الرقابة الداخلية بالمؤسسة خلال فترة الدراسة.

ومن خلال ذلك قمت بتحليل نظام الرقابة الداخلية ومعرفة نقاط القوة ونقاط الضعف لنظام الرقابة بالمديرية حيث تبين لنا ان مؤهلات المحاسبين والمسيرين تساهم في تقليص حجم المخاطر التي تتعرض لها المديرية وكذا الفهم الجيد للتشريعات والالتزام بها يؤدي الى تجنب الوقوع في المخاطر الجبائية.

خاتمة

خاتمة

لقد تم تناول هذا البحث من أجل الإجابة على الإشكالية المتمثلة في: " ماهي الأخطاء التي تمس الرسم على القيمة المضافة والتي يمكن أن تؤدي الى مخاطر تتحملها المؤسسة، وكيف يمكن لهذه المخاطر أن تؤثر على أدائها؟"، حيث تمت معالجة هذه الإشكالية عبر فصلين، وهذا انطلاقاً من الفرضيات التي تمت صياغتها في المقدمة لإثبات صحتها وعدم صحتها.

حيث تم التطرق الى الإطار المفاهيمي لكل من الجباية والأنظمة الجبائية المطبقة في الجزائر، باعتبار الضريبة المورد الأساسي الذي تحصل بموجبها الدولة على اراداتها العامة، كما قمت بتشخيص أهم الضرائب والرسوم التي تخضع لها أغلبية المؤسسات الاقتصادية وذلك باعتبارها عبء الزامي يجب على المؤسسة أن تدفعه، وقمنا بالتركيز بشكل أكبر على الرسم على القيمة المضافة وأساسيات القوانين المطبقة عليه وقواعد تأسيس المعدلات الخاصة به، وكيفية استرجاعه والإعفاء منه. بالإضافة الى معرفة الخطر الجبائي ومصادره وتأثيره على الوضعية الجبائية للمؤسسة وكيفية التعامل في حالة وجود خطر جبائي في المؤسسة والاجراءات الاحترازية للتقليل من وجود هذه المخاطر، والتعرف أيضاً الى المخاطر التي قد تكون مرتبطة بالرقابة الداخلية وكيفية تقدير هذه المخاطر وتحليلها، ومدى أهمية المخاطر على أداء المؤسسة.

ومن خلال الفصل التطبيقي قمت بدراسة تأثير مخاطر الرسم على القيمة المضافة على مختلف العمليات التي تقوم بها مديرية الصيانة سوناطراك، وتقييم المخاطر وتحليل نظام الرقابة الداخلية لمعرفة نقاط القوة ونقاط الضعف، ومن خلال عرض بعض الوثائق الخاصة بالضرائب والرسوم التي تخضع لها المديرية يتبين أن المخاطر الجبائية لا تحدث بشكل متكرر لأنها تقوم بدفع جميع التزاماتها في أجالها المحددة، الا أنها تجد بعض المشاكل في الرسم على القيمة المضافة من ناحية استحقاقها ومن ناحية دفعها، وهذا ما يلزم على المؤسسة بالضرورة اتخاذ تدابير وقائية للحد من هذه المخاطر وذلك باستعمال الرقابة الداخلية كوسيلة لتحديد الخطر والتبليغ عنه واقتراح حلول، ومن استعمال الرقابة الداخلية تم تحليل نظام الرقابة الخاص بالمؤسسة ومعرفة نقاط القوة ونقاط الضعف.

وبعد معالجتنا لمختلف جوانب الموضوع توصلنا الى النتائج الخاصة باختبار الفرضيات:

- تعقد النظام الجبائي جعل من الجباية متغير صعب التحكم.
- ارتباط الخطر الجبائي بعنصرين أساسيين، العلم بالقوانين والتشريعات، ومدى الالتزام بها، وهذا ما يحدد درجة المخاطرة؛
- يجب على المؤسسة مراقبة الفواتير بعد اعدادها من خلال التأكد من السعر وشروط التسديد؛
- أهم المشاكل التي تخص TVA هي عدم الفوترة والتسديد النقدي؛
- عدم التسريع في عملية استرجاع الرصيد ل TVA قد تصل الى سنتين أو أكثر؛
- هناك عدة مشاكل تتعلق بالرسم على القيمة المضافة تمس الجوانب المتعلقة به، ويمكن معالجتها وايجاد الحلول لها؛
- امكانية الخطأ الانساني الناتج من عدم الانتباه، غياب الذهن، الخطأ في التقدير، او اساءة فهم التعليمات والقوانين المعمول بها داخل المؤسسة؛
- يعتبر نظام الرقابة الداخلية كفيل بتدعيم السير الحسن للمؤسسة ويلعب دورا هاما في تحقيق الأهداف، اضافة الى كفيل بتصحيحها ومعالجتها في الوقت المناسب؛
- لا يتحقق الأداء الجيد للمؤسسة الا اذا كان نظام الرقابة الداخلية يتميز بالكفاءة والفعالية معا.

الاقتراحات والتوصيات:

- على ضوء النتائج المتوصل اليها، يمكننا تقديم مجموعة من الاقتراحات:
- التكوين المتواصل سواء للمكلفين بالجباية أو المحاسبين؛
- تبني المراجعة الجبائية على غرار المراجعة المحاسبية والمالية؛
- ضرورة الاعتماد على التدقيق الداخلي نظرا لدوره الفعال في تقييم كفاءة العمليات الداخلية للمؤسسة؛
- انشاء لجان للمراقبة بالمديرية لتعزيز الرقابة الداخلية بها؛
- تدعيم نقاط القوة ومعالجة نقاط الضعف الموجودة.

أفاق البحث:

- وفي الأخير لا تخلو أي دراسة من نقائص أو عيوب حيث لازالت هناك الكثير من المواضيع الممكن تناولها مستقبلا، ومن بينها هذه المواضيع يمكن ذكر:
- المخاطر الجبائية للشركات متعددة الجنسيات؛
- المخاطر الرقابية للأنشطة الإلكترونية.



قائمة

المصادر و المراجع

قائمة المراجع:

الكتب:

أولاً: الكتب باللغة العربية

1. ادريس عبد السلام اشتيوي، المراجعة معايير واجراءات، دار النهضة العربية، طبعة 4، بيروت، لبنان، 1996.
2. بن اعمارة منصور، موجهة في تقنيات الجباية، الجزء الثاني الضرائب مصلحتك اولاً، دار الهومة، الجزائر، 2009.
3. بوشاشي بوعلام، الرسم على القيمة المضافة (المعالجة المحاسبية للرسم على القيمة المضافة)، دار هومة، الجزائر، 2004.
4. حسين يوسف القاضي، حسين احمد دحدوح، مراجعة الحسابات المتقدمة الاطار النظري والاجراءات العملية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، طبعة 1، عمان، الاردن، 2009.
5. حميد بوزيدة ، التقنيات الجبائية ، طبعة 2، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010.
6. حميدة بوزيدة، جباية المؤسسات، ديوان وطني للمطبوعات الجامعية، الطبعة الرابعة، الجزائر، 2003.
7. خلاصي رضا، النظام الجبائي في الجزائر في الحديث ، جباية الاشخاص الطبيعيين والمعنويين، الجزء الاول، دار هومة، طبعة 2، الجزائر، 2006.
8. نديني يحيى، المالية العمومية، دار الخلدونية، الجزائر، 2010.
9. رزق ابو زيد الشحنة، تدقيق الحسابات مدخل معاصر وفقاً لمعايير التدقيق الدولية، دار وائل للنشر، طبعة 1، عمان، الاردن، 2015.
10. رشا الغول، التقييم الذاتي للرقابة، مكتبة الوفاء القانونية، الاسكندرية، مصر، 2013.
11. رضا خلاصي، النظام الجبائي الجزائري، جزء 1، دار الهومة، الجزائر، 2005.
12. سعيد علي العبيدي، اقتصاديات المالية العامة، دار دجلة ، عمان ، 2011.
13. طارق الحاج، المالية العامة، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2009.
14. عادل العلي، المالية العامة والقانون المالي والضريبي، الجزء الاول، اثناء للنشر والتوزيع، الطبعة الاولى، عمان، 2009.

15. عادل محمد قطاونة، عدي حسين عفانة، المحاسبة الضريبية، الطبعة الاولى، دار وائل للنشر، 2008.
16. عبد الكريم صادق بركات ،النظم الضريبية ، الدار الجامعية، بيروت، لبنان، 1988.
17. عمر يحيوي، مساهمة في دراسة المالية العامة، دار هومة، 2003.
18. الفين ارينز، جيمس لوبك، مدخل متكامل في المراجعة، ترجمة، محمد عبد القادر واخرون، دار المريح للنشر، الرياض، المملكة العربية السعودية، 2005 .
19. محمد ابو النصار، محفوظ المشاعلة، الضرائب ومحاسبتها بين النظرية والتطبيق، مطابع الدستور التجاري، الاردن، 2002.
20. محمد الصغير بعلي، المالية العامة، دار هومة، 2003.
21. محمد الصغير بعلي، قانون الادارة المحلية، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة، الجزائر، 2004.
22. محمد عباس محرز، اقتصاديات الجباية والضرائب، الطبعة الرابعة، دار هومة للطباعة والتوزيع، الجزائر، 2008.
23. محمد عباس محرز، المدخل الى الجباية والضرائب، دار النشر ITCIS، الجزائر، 2010.
24. منصور بن اعمارة، الضرائب على الدخل الاجمالي، دار الهومة، الجزائر، 2010 .
25. منصور بن اعمارة، الضريبة على ارباح الشركات، دار الهومة ، الجزائر، 2010.
26. ناصر مراد، الاصلاح الضريبي في الجزائر للفترة 1992-2003، منشورات بغداد، الجزائر، بدون تاريخ نشر.
27. نصر رحال، مصطفى عوادي، جباية المؤسسة بين النظرية والتطبيق، مكتبة بن موسى السعيد للنشر والتوزيع، الوادي الجزائر، 2010.
28. يسرى ابو العلا، محمد صغير بعلي، المالية العامة، دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزائر، 2003.
29. يوسف مامش، ناصر دادي عدون، اثر التشريع الجبائي على مردودية المؤسسة وهيكلها المالي، الطبعة الاولى، دار المحمدية للطباعة، الجزائر، 2008.

الأطروحات:

30. بوبكر عميروش، دور المدقق الخارجي في تقييم المخاطر وتحسين نظام الرقابة الداخلية لعمليات المخزون داخل المؤسسة، مذكرة ماجستير غير منشورة، جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر، 2011.
31. زاهر عطا الرمحي، تطوير اسلوب للتدقيق المبني على المخاطر لدى المصارف الاردنية، اطروحة دكتوراة، جامعة عمان العربية للدراسات العليا، عمان، الاردن، 2004.

32. ميداتو صالح، دور المراجعة في تدنئة المخاطر الجبائية دراسة حالة عينة من المؤسسات الاقتصادية بولاية الوادي، مذكرة ماجستير غير منشورة في علوم التجارية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، 2011-2012.

المقالات:

33. احلام سويس، محمد بوحديدة، المخاطر الجبائية وتأثيراتها على الوضعية المالية للمؤسسة، مجلة دراسات جبائية، المجلد 10، العدد 2، 2012.

34. بدار عاشور، ط/د خليف سامية، دور الجبائية البترولية في تحقيق الميزانية العامة في الجزائر للفترة 2009-2017، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، مجلد 12 العدد 02، الجزائر، 2019

35. صونية بن طيبة، الجبائية البيئية كآلية لحماية البيئة، مداخلة ضمن فعاليات الملتقى الدولي حول النظام القانوني الدولي والتشريع الجزائري، ايام 9 و 10 ديسمبر، 2013، جامعة 8 ماي 1945 ولاية قالمة.

36. العياشي عجلان، حوكمة الجبائية المحلية كآلية لتحقيق التنمية المستدامة - دراسة حالة ولاية المسيلة (2008-2011)، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف 1، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، العدد 2014، 14.

37. فداء عبد المجيد صبار، مدى التزام شعب الرقابة والتدقيق الداخلي في الجامعات الحكومية بالمعايير المهنية الحديثة، مجلة كلية المأمون الجامعة، عدد 19، جامعة المأمون، العراق، 2012.

38. لخضر عزي " الجبائية البترولية في الجزائر "، الملتقى الوطني حول السياسة الجبائية في الالفية الثالثة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سعد دحلب، البليدة، ماي 2003.

39. محمد دوة، سلسلة دروس ومحاضرات في مقياس جبائية المؤسسة، مطبوعة جامعية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة عمار ثلجي، الاغواط، 2018.

40. محمد سمير دهيرب، تقييم انظمة الرقابة الداخلية وفق مفهوم لجنة اعتماد نموذج التقييم الذاتي للمخاطر الرقابية ومدة امكانية تطبيقه في الخدمة والانتاجية العاملة في القطاع، عدد 6، مجلة الكوت للعلوم الاقتصادية والادارية، جامعة واسط، العراق، 2012.

القوانين والمراسيم:

41. 194 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2023.

42. 18 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2023.

43. 18 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2023.
44. الدليل التطبيقي للمكلف بالضريبة، وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، مديرية العلاقات العمومية والاتصال، الجزائر، 2023.
45. 10 من القانون التجاري الجزائري، 2021.
46. 12 من القانون التجاري الجزائري، 2021.
47. 31 مكرر من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2023.
48. 183 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2023.
49. 31 مكرر 01 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2023.
50. 282 مكرر 1 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2023.
51. 282 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2023.
52. 282 مكرر 4 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2023.
53. 183 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، 2023.
54. 01 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2023.
55. 2: من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2023.
56. 5 من قانون الضرائب و الرسوم المماثلة، 2023.
57. 104: من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2023.
58. 135 :من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، 2023.
59. 136: من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2023.
60. 138: من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2023.
61. 150: من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2023.
62. 217 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، 2023.
63. 222 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، 2023.
64. 220 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2023.
65. 219 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2023.
66. 221 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2023.
67. الدليل التطبيقي للرسم على القيمة المضافة، وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، الجزائر، نسخة 2021.
68. 4،5،6،7، من قانون الرسم على رقم الاعمال، وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، الجزائر، 2022.
69. 02 من قانون الرسم على رقم الاعمال، 2023.

70. 08 من قانون الرسم على رقم الاعمال، 2023.
71. 09 من قانون الرسم على رقم الاعمال، 2023.
72. 10 من قانون الرسم على رقم الاعمال، 2023.
73. 11 من قانون الرسم على رقم الاعمال، 2023.
74. 13 من قانون الرسم على رقم الاعمال، 2023.
75. 14 من قانون الرسم على رقم الاعمال، 2023.
76. 23 من قانون الرسم على رقم الاعمال، 2023.
77. 32 من قانون رقم 10-13 المؤرخ في 29 ديسمبر 2010، الذي يتضمن قانون المالية لسنة 2011.
78. المرسوم التنفيذي 305/95 المؤرخ في 07 اكتوبر 1995، والذي يتضمن شكليات اعداد الفاتورة.

ثانيا: اللغة الأجنبية:

79. Calendrier fiscal, ministère des finances, direction générale des impôts, direction des relations publiques et de la communication, Alger, édition 2023.
80. DGI, Calendrier Fiscal « Déclaration Fiscal, Pénalités d'Assiette, Paiement Des Impôts Et Taxes, Pénalités De Recouvrement », Edition 2023, Algérie.
81. François Deruel, Christian de Lauzainghein, Lucile de Mellis : Droit fiscal, 12^e édition Dalloz 2002 Paris.
82. Jacques Duhem, Michel Jammes, Audit et gestion fiscale de l'entreprise, Paris, 1996.
83. Jacques Renard, théorie et pratique de l'audit interne, édition d'organisation, 7^{ème} édition, Paris, France, 2010.
84. Jean-Luc Rossignol, Fiscalité Et Responsabilité Globale De L'entreprise, Management & Avenir, N° 33, Mars 2010.
85. MOHAMED Ben Hadj Saad, L'Audit fiscal dans les PME : Proposition d'une démarche pour l'expert-Comptable, mémoire pour l'obtention du diplôme d'expert-Comptable, Faculté des sciences économiques et de gestion, Université de SFAX, Tunisie 2009.
86. Mouna GUEDRIB BEN ABDERRAHMEN, Impact des mécanismes internes de gouvernance sur le risque fiscal : Une étude menée dans le

- contexte tunisien, Thèse de doctorat en SCIENCES DE GESTION, Université de FRANCHE-COMTE, Juin 2013.
- 87.Papa Moussa DIAGNE, La maitrise des risque fiscaux : cas de la taxe sur la valeur ajoutée au port autonome de DAKAR(PAD), mémoire de fin d'étude Master Professionnel en Comptabilité et Gestion Financière , Centre Africain d'études Supérieures en Gestion (CESAG), Promotion 6, Octobre 2014.
- 88.Protiviti Independent Risk Consulting, The Future of store audits in retail stores, Menlo Park, California, U S A, 2006
- 89..www.mfdgi.gov.dz. le 2023.
- 90.http://bibliotheque.cesag.sn/gestion/documents_numeriques/M0196MPCGF14.pdf.

أَلَمْ يَلْحَقْ

Doit

Nom / R.Social	BENKARACHA SPA		
Adresse	CENTRE VILLE DE LAGHOUAT		
Code postal	3000	BCDE/Contrat N°	01/KALT/ 2023
Téléphone	06 59 70 16 51	Date	15/12/2022
FAX		PV N°	
E-MAIL	O.BENKERACHA@lagh-univ.dz	Date	

Désignation	Quantité	Prix Unitaire	Montant Brut
Soudage et entretien des machines	1	50 000,00	50 000,00

50 000,00

Ret de Garantie : 0,00

Total HT : 50 000,00

TVA : 19% 9 500,00

Total TTC : 59 500,00

Arrêtée la Présente Facture à la Somme de :

Cinquante-Neuf Mille Cinq Cent. Dinars

Le Directeur Maintenance

Bordereau des Opérations Diverses

Code Carte 60 Unite comptable 7012 Periode Comptable 12 / 2022 Code Journal 07 N° Bordereau 200719

LIGNE	N° D'ENREG- STREMENT	COMPTES GENERAUX	COMPTE ANALYTIQUE	COMPTE TIERS	MONTANT DEBIT	MONTANT CREDIT	MONTANT DEVISE	LIBELLES
1		411003		102016	59 500.00			FACTURE 01/2023
2	0000018	70620	999900			50 000.00		CHIFFRE AFFAIRE
3		44571				9 500.00		TVA 19%
4		411003		102016		59 500.00		CLIENT
5		44551			9 500.00			TVA
6		512012060			50 000.00			BANK
7								
8								
9								
10								
11								
12								
13								
14								
15								
TOTALUX					119 000.00	119 000.00		

<u>OBSERVATIONS :</u>				NOM	DATE	VISA
Emis par					02/01/2023	
Contrôlé par						
Approuvé par						



الشركة الجزائرية للكهرباء والغاز - التوزيع
Société algérienne de l'électricité et du gaz - Distribution

Mémoire N° 832301000136
الكهرباء والغاز ذات التيار والتدفق المنخفضين
Electricité Basse Tension Et Gaz Basse Pression

Société au capital social 64 000 000 000 DA
Direction de distribution de : LAGHOUE

Site à: AV DOCTEUR SAADANE

Assistance
Dépannage
Réclamation
Pour Plus
d'informations



مساعدة
إصلاح الأعطاب
شكوي
للمزيد من
المعلومات

Code client 8300430
Libellé client SONATRACH DIRECTION
MAINTENANC
Adresse client BP N 93 LAGHOUE
N°IF 00967162807044
N°RC
Date facturation 13/02/2023

Facturation

الفوترة

Période du 1er trimestre 2023

المرجع	رقم العداد	التسعيرة	رقم الحساب	المبلغ (مع احتساب كل الرسوم)	المبلغ (مع احتساب كل الرسوم)	المبلغ (مع احتساب كل الرسوم)	المبلغ (مع احتساب كل الرسوم)	المبلغ (مع احتساب كل الرسوم)	المبلغ (مع احتساب كل الرسوم)	المبلغ (مع احتساب كل الرسوم)	المبلغ (مع احتساب كل الرسوم)
Référence	Tarif	Compteur	Ancien index	Nouvel index	Coef.	Tranches ou poste horaire	المبلغ (دون رسوم)	ص ق م	المبلغ (مع)	Montant (DA)	Montant (TTC)
Page 1 :							8 930,57		4 267,56	13 198,13	
Total :							8 930,57		4 267,56	13 198,13	

Dont: 34.39 DA Contribution aux coûts permanents du système.

Le Directeur

Net à payer (DA) 13 198.13
Treize mille cent quatre-vingt-dix-huit Dinar(s) et treize centime(s)
ثلاث عشر ألف ومائة وثمان وتسعون دينار جزائري وثلاث عشر سنتيم

Cliant N° : 8300430
Mémoire N° : 832301000136
Montant TTC : 13198.13 DA



Information Importante:
Vous pouvez régler votre facture à la caisse de votre agence commerciale, par virement, par cheque bancaire ou postal, par CIB
NB : Cette facture est uniquement à usage commercial

معلومة تهكمكم
يمكنكم تسديد فواتيركم عند أقرب وكالة تجارية
منكم عبر صك بنكي أو بريدي عبر التحويل
المصرفي
ملاحظة
هذه الفاتورة مخصصة للاستخدام التجاري فقط

Date limite du paiement : 05/03/2023

Direction de distribution de: LAGHOUE RC: 06B0805455-03/01 NIS: 000609010536556 AI: 03010100037
NIF: 000609080545593 RIP: 00799999000024187350 Intitulé agence bancaire: RIB: 00100301030030001065



Période du 1er trimestre 2023

Code Client : 8300430

Page N° : 1

المرجع Référence	التصنيف Tarif	رقم العداد N° de Compteur	البيان السابق Ancien index		المعامل Coeff.	الشطر / الفترة التعريفية Tranches ou poste horaire الإستهلاك Consommation		المبلغ (دون رسوم) Montant HT	الرسم على القيمة المضافة TVA		المبلغ (مع احتساب كل الرسوم) Montant (TTC)
			البيان الجديد Nouvel index			سعر الوحدة P.U.	ض. ق. م		المبلغ (دج) Montant (DA)		
039011046060109	54M	053645	59 473	60 884	1.00	125,00	1,7787	222,34			
						125,00	4,1789	522,36			
						750,00	4,8120	3 609,00			
						411,00	5,4796	2 252,12			
		PRIME FIXE ELECTRICITE						262,20	9 %	23,60	285,80
		MONTANT ENERGIE 9 %						744,70	9 %	67,02	811,72
		MONTANT ENERGIE 19 %						5 861,12	19 %	1 113,61	6 974,73
		TOTAL ENERGIE.						6 868,02		1 204,23	8 072,25
		Droit Fixe						100,00			100,00
		Contribution						4 464,21			4 464,21
		Taxe d'Habitation						150,00			150,00
SONATRACH DML											3 838,04
Dont :	10,58 DA	Contribution aux Coûts Permanents du Systeme									
039011046080131	54M	053161	47 821	50 995	1.00	125,00	1,7787	222,34			
						125,00	4,1789	522,36			
						750,00	4,8120	3 609,00			
						2 174,00	5,4796	11 912,65			
		PRIME FIXE ELECTRICITE						262,20	9 %	23,60	285,80
		MONTANT ENERGIE 9 %						744,70	9 %	67,02	811,72
		MONTANT ENERGIE 19 %						15 521,65	19 %	2 949,11	18 470,76
		TOTAL ENERGIE.						16 528,55		3 039,73	19 568,28
		Droit Fixe						100,00			100,00
		Contribution						10 743,56			10 743,56
		Taxe d'Habitation						150,00			150,00
SONATRACH DML											9 074,72
Dont :	23,81 DA	Contribution aux Coûts Permanents du Systeme									
039011046100153	54M	053287	34 385	34 385	1.00	0,00	1,7787	0,00			
		PRIME FIXE ELECTRICITE						262,20	9 %	23,60	285,80
		MONTANT ENERGIE 9 %						0,00	9 %	0,00	0,00
		TOTAL ENERGIE.						262,20		23,60	285,80
		Contribution						170,43			170,43
		Taxe d'Habitation						150,00			150,00
SONATRACH DML											265,37
Dont :	0,00 DA	Contribution aux Coûts Permanents du Systeme									
Total Page :								8 930,57		4 267,56	13 198,13

21.382,77 x 19 %
2276 x 9 %
60875 = 8930,57
445661 = 406273
445662 = 204184



Sonatrach

UNITE 7012 TRANSPORT MAINTENANCE LAGHOUAT

FICHE D'ENREGISTREMENT

FRS: SADEG (Sonelgaz)

Date création : 10/04/2023 00:00:00

Date d'édition : 29/05/2023 10:00:26

Page 1 \ 1

Période	Numéro FE	Code Tiers	Compte Général
03 / 2023	114656	220009	4010002

Montant en DA	Sens
13 198.13	C

Montant devise	CM

Référence Document Fournisseur	Réf. document d'Engagement	Départ Responsable
Nat. F N° Fact. 832301000136 Date 13/02/2023	Type E Num 6	Code 16 Date 10/04/2023

DEPARTEMENT FINANCES					
LIGNE	COMPTES GENERAUX	COMPTE ANAL	COMPTE TIERS	MONTANT DEBIT	MONTANT CREDIT
1	60775	321000		8 930.57	
2	445661			4 062.73	
3	445662			204.83	
4					
5					
6					
7					
8					
9					
10					
TOTAUX				13 198.13	0.00

COMPTABILISE PAR	
Nom	DOUIDI
Date	10/04/2023
VISA	

CONTROLE PAR	
Nom	
Date	
VISA	

Cadre Reservé au Département Responsable	IMPUTATION Compte Analytique	Montant Facture	13 198.13
		Avance Contrat	
		Avance FRS	
		Retenue de Garantie	
		Montant IBS	
		Montant net à payer	13 198.13

VERIFICATEUR	
Nom	
Date	
VISA	

LIQUIDATEUR	
Nom	
Date	
VISA	

ORDONNATEUR	
Nom	
Date	
VISA	

Cadre Reservé au Service Trésorerie	REFERENCES DE REGLEMENT		
	Chq/Vir N°	Date Règlement	Registre Trésorerie

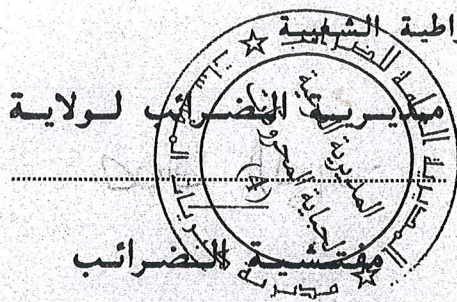
OBSERVATIONS:

FACT N° 832301000136 DU 13/02/2023

CONSOMM ENERGIE ELECT

8300430

Page 1 of 1



Série F., n° 21

N° 00019270

N° (1)

ANNEE : 2023



ATTESTATION D'EXONERATION DE LA TAXE SUR LA VALEUR AJOUTEE

(ARTICLE 9 DU CODE DES TAXES SUR LE CHIFFRE D'AFFAIRES)

Je soussigné (2)

Redevable n° (3)

Exerçant l'activité de

Exonérée en vertu des dispositions de l'article 9 du code des Taxes sur le Chiffre d'Affaires :

Certifie que les produits, articles services ou travaux suivants (4) : Révision Générale

D'origine (5) : Importation EMT S.

Qui me sont fournis pour un montant hors TVA, de (6) : 1 115 494,00 \$

Montant de la TVA correspondante non perçue DA (6)
sont destinés à être utilisés dans mon activité.

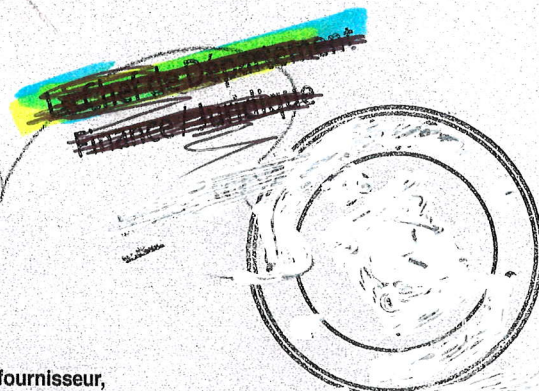
Je m'engage à acquitter le montant de la taxe sus indiquée au cas où ces produits ou biens ne recevraient pas la destination ayant motivé l'exonération, sans préjudice des pénalités visées aux articles 116 à 139 du code des Taxes sur le Chiffre d'Affaires, et de toute conséquence de droit pouvant résulter d'un tel détournement d'emploi.

A. Logbat, le

FT 2022/2303 1625 (7)

J 23/IRC/MNL/2021Exp

- 1) - N° Dans la série annuelle de l'entreprise,
- 2) - Nom, Prénoms ou raison sociale et adressé du bénéficiaire,
- 3) - N° d'identifiant fiscal,
- 4) - Désignation exacte des articles produits et services ou travaux du fournisseur,
- 5) - Désignation du pays d'origine des produits ou articles (local ou importation),
- 6) - Montant exact de la valeur d'acquisition et de la TVA non perçus,
- 7) - Signature du responsable et cachet humide.



Déclaration Mensuelle Série G50

Période avr-23

Volet relatif à la TAP

code	operations impossibles	CA globale	CA impossible	Taux	Droits à payer
C1A16	Opérations de production de biens sans réfaction		-	0%	-
C1A15	Opérations bénéficiant d'une réfaction de 25%		-	1,50%	-
C1A12	Opérations bénéficiant d'une réfaction de 30%		-	1,50%	-
C1A11	Opérations bénéficiant d'une réfaction de 50%		-	1,50%	-
C1A18	Opérations bénéficiant d'une réfaction de 75%		-	1,50%	-
C1A13	Opérations de ventes sans réfaction		-	1,50%	-
C1A13	Opération de prestation sans réfaction	7 490 574,71	7 490 571,71	1,50%	112 359
C1A25	Activité de transport par canalisation des hydrocarbures			3%	-
C1A14	Affaires exonérées		-	0,0%	-
C1A19	Opérations exonérées exportations		-	0,0%	-
C1A22	Opération exonérées intra groupe/inter-unités		-	0,0%	-
C1A20	Recettes professions libérales		-	0,0%	-
C1A23	Montants réalisés en devise dans les activités touristiques, hôtelières et assimilées		-		-
C1A24	Opération portant sur les produits de large consommation		-		-
C1A21	Affaires bénéficiant d'une réfaction (cas de décision AND)		-		-
C1A17	acomptes provisionnels TAP		-	3%	-
C1A26	Liquidation des acomptes provisionnels TAP		-	3%	-
	TOTAL	7 490 574,71	7 490 571,71		112 359

Volet relatif à l'IRG & IBS

code	operations impossibles	Revenus net impossible	TAUX	Montant des droits
E1L20	Traitements et salaires versés par les employeurs "personnels résidents"	45 995 488,77	Barème	10 887 051,50
E1L30	IRG/ revenus dépôts créances et cautionnement		50%	-
E1L40	IRG/ Les bénéfices répartis par les sociétés de capitaux et assimilées		5%	-
E1L60	IRG/produits de bons de caisse anonyme		40%	-
E1L80	IRG/Autres retenues à la source		24%	-
E1L81	IRG/Autres retenues à la source 10%		10%	-
E1L82	IRG/ autres retenues à la source 15 %		15%	-
E1M30	IBS/Revenus des entreprises étrangères non installées en Algérie		30%	-
E1M40	IBS/Autres retenues à la source			-
	TOTAL	45 995 488,77		10 887 052

Déclaration Mensuelle Série G50

Période avr-23

Volet relatif à la TVA

code	NATURE DES OPERATIONS	CA globale	CA exonéré	CA impossible	Taux	Droits collectés
E3B11	Biens produits et denrées visées par l'article 23 du CTCA			-	9%	-
E3B12	Prestations de services visées par l'article 23 du CTCA			-	9%	-
E3B13	Opérations immobilières visées par l'article 23 du CTCA			-	9%	-
E3B14	Actes médicaux			-	9%	-
E3B15	Commissionnaires et courtiers			-	9%	-
E3B16	Fournitures d'énergies			-	9%	-
E3B07	Régimes des acomptes TVA			-	9%	-
E3B08	Autres autres opérations			-	9%	-
E3B21	Biens produits et denrées visées par l'article 21 du CTCA			-	19%	-
E3B22	Revente en l'état : biens, produits et denrées visées par l'article 21 du CTCA			-	19%	-
E3B23	Travaux immobiliers autres que ceux soumis à l'ancien taux de 07%			-	19%	-
E3B24	Professions libérales			-	19%	-
E3B25	Banque, assurance et établissement financiers			-	19%	-
E3B26	Opérations de téléphone et d'internet			-	19%	-
E3B27	Fourniture d'énergie			-	19%	-
E3B28	Autres prestations de services	7 490 574,71	949 392,01	6 541 182,70	19%	1 242 825
E3B31	Débit de boissons			-	19%	-
E3B32	Production biens et denrées			-	19%	-
E3B33	Revente en l'état : biens, produits et denrées visées par l'article 21 du CTCA			-	19%	-
E3B34	Tabacs et allumettes			-	19%	-
E3B35	Spectacles, jeux et divertissements autres que ceux de l'art 21 du CTCA			-	19%	-
E3B36	Autres prestations de services			-	19%	-
E3B37	Consommation sur place			-	19%	-
E3B38	Régime de l'autoliquidation TVA art 83 CTCA			-	19%	-
E3B40	Acompte TVA			-	19%	-
E3B41	solde de liquidation			-	19%	-
E3B42	Excédent de versement TVA			-	19%	-
E3B44	Opération impossible à la TVA au taux de 17%			-	17%	-
E3B43	Opération impossible à la TVA au taux de 07%			-	7%	-
E3B10	Régime des acompte TVA			-	19%	-
E3B11	Autres opérations - TVA AUTO liquidation			-	19%	-
TOTAL		7 490 575	949 392	6 541 183		1 242 825
ETAT de Récupération et régularisation TVA						
E3B91	Précompte antérieurs (mois précédent)			Deduction		
E3B92	TVA sur achat de biens, matières, et services			183 400		
E3B93	TVA sur achat de biens amortissables (investissement)					
E3B01	TVA ne se rapportant pas à la période (TVA déductible des mois antérieurs omise)					
E3B94	Régularisation du prorata (déduction complémentaire)					
E3B95	TVA à récupérer sur factures annulées ou impayées					
E3B96	Autres déduction (notification de précompte ...)					
E3B42	Excédent de versement TVA					

NB Les lignes E03B08 et 11 ne peuvent être utilisées qu'à titre exceptionnel, lorsqu'un état de leur utilisation n'est pas classé dans les autres lignes. En cas de leur utilisation, un état détaillé devra être joint, mentionnant la nature des opérations concernées, éventuellement, les références de notification de recensement etc.

NB Les lignes E03B43 et 44 ne peuvent être utilisées qu'à titre exceptionnel, pour les contrats de marchés publics relevant toujours des anciens taux de TVA. En cas de leur utilisation, un état devra être joint, mentionnant la référence au contrat et la nature des opérations concernées dans ses rubriques.

NB La ligne E3B91 est utilisée exceptionnellement pour le mois de janvier 2019 pour les unités en situation de crédit TVA, après ce mois le précompte antérieur sera centralisé et géré au niveau de la DCP-FIN.

NB La ligne E3B01 est utilisée pour les omissions ou éventuellement les corrections d'erreurs, néanmoins les opérations portées dedans devront être mentionnées dans l'état de récupération de TVA, au même titre que les opérations portées dans les lignes E3B92 et E3B93.

NB En cas d'utilisation de la ligne E3B95, un état devra être joint, indiquant les références de factures et la nature des opérations concernées.

NB La ligne E3B93 est utilisée pour les opérations exceptionnelles gênant une régularisation en matière de TVA, en cas où un recours à cette rubrique, un état détaillé devra être joint, mentionnant la nature des opérations concernées, éventuellement, les références de notification de recensement etc.

NB La ligne E3B98 est utilisée pour les autres cas de versements, il va lieu de joindre donc un état identifiant la nature des opérations objet du versement (référence de la facture, montant HT, TVA, nature de l'opération etc).

NB Les lignes E03B96 et 05 ne peuvent être utilisées qu'à titre exceptionnel, lorsqu'un état de leur utilisation n'est pas classé dans les autres lignes. En cas de leur utilisation, un état devra être joint, expliquant la nature des opérations concernées dans ses rubriques.

Déclaration Mensuelle Série G50

Période avr-23

Tableau Récapitulatif des Impôts et Taxes - Déclaration Mensuelle G50

Période avr-23

Nature de l'impôt	Montant
TVA Collectée	1 242 825
TVA déductible	183 400
TVA Auto-liquidée	-
Taxe sur l'activité Professionnelle	112 359
IRG Barème	10 887 052
IRG retenue a la source (10% et 15%)	-
IBS Retenue à la source	-
Taxe sur les produits pétroliers	-
Taxe sur les lubrifiants	-
Taxe sur les huiles, lubrifiants et préparations lubrifiantes	-
Taxe sur la formation	-
Taxe sur l'apprentissage	-
Droits de timbres	-
Taxes intérieures sur la consommation	-
Taxe sur les carburants	-
Autres taxes	-
Total des Droits	12 425 635

Signature et cachet du responsable